

جامعة قطر

كلية الشريعة والدراسات الإسلامية

أصل "حمل النظر على النظر في التفسير" بين الفراهي والمفسرين

دراسة نظرية تطبيقية

إعداد

أماي عبد اللطيف حلمي العتيبي

قُدمت هذه الرسالة استكمالاً لمتطلبات

كلية الشريعة والدراسات الإسلامية

للحصول على درجة الماجستير في

التفسير وعلوم القرآن

يونيو 2024م/1445هـ

©2024. أماي عبد اللطيف حلمي العتيبي. جميع الحقوق محفوظة.

## لجنة المناقشة

استُعرضت الرسالة المقدّمة من الطالبة أماني عبد اللطيف حلمي العتيبي بتاريخ 2024/5/14

، ووُفق عليها كما هو آتٍ:

نحن أعضاء اللجنة المذكورة أدناه، وافقنا على قبول رسالة الطالب المذكور اسمه أعلاه. وحسب

معلومات اللجنة فإن هذه الرسالة تتوافق مع متطلبات جامعة قطر، ونحن نوافق على أن تكون

جزءًا من امتحان الطالب.

الدكتور عبد الرحمن حللي

المشرف على الرسالة

---

الدكتور عبد الله الهتاري

مناقشا داخليا

---

الدكتور محمد أمين الحسيني

مناقشا داخليا

---

الدكتور عبد العال المسؤل

مناقشا خارجيا

---

تمّت الموافقة:

---

الدكتور إبراهيم عبد الله الأنصاري، عميد كليّة الشريعة والدراسات الإسلامية

## المُلخَص

أماني عبد اللطيف حلمي العتيبي، ماجستير في التفسير وعلوم القرآن

يونيو 2024.

العنوان: أصل "حمل النظر على النظر في التفسير" بين الفراهي والمفسرين - دراسة نظرية تطبيقية

المشرف على الرسالة: د. عبد الرحمن حللي

هذه الرسالة تعنى بدراسة أصل "حمل النظر على النظر في التفسير"، وذلك بإبراز مدى عناية العلامة عبد الحميد الفراهي به على مستوى التنظير والتطبيق، ومقارنة ذلك بعناية المفسرين بهذا الأصل. والسؤال المركزي الذي تحاول الدراسة الإجابة عليه هو: ما دلالة أصل: "حمل النظر على النظر في التفسير" عند الفراهي، وما هي منهجيته في إعماله، وما أثر ذلك في استنباط المعاني وضبطها وحل ما أشكل تأويله منها، ومقارنة ذلك بمدى عناية المفسرين بهذا الأصل تنظيراً وتطبيقاً. اقتضت طبيعة الدراسة الاعتماد على المنهج الاستقرائي في تتبع أصول الفراهي وتطبيقاته المتعلقة بأصل حمل النظر على النظر، وهذا اقتضى إعمال المنهج التحليلي المقارن في دراسة التطبيقات المختارة لإدراك الأصول التي اعتمدها في حمل الآية على نظيرها، ومقارنة ذلك مع أقوال غيره من المفسرين. وقد تضمنت الرسالة بين التمهيد والخاتمة فصلين الأول منهما اعتنى بالتبع التاريخي لاهتمام المفسرين بهذا الأصل والثاني استعرض عناية الفراهي بهذا الأصل على مستوى التنظير والتطبيق. خلصت الدراسة إلى أنّ عناية المفسرين بهذا الأصل ممتدة من تفسير الصحابة عليهم الرضوان ومن تبعهم من المفسرين المتقدمين والمتأخرين وذلك بصور متعددة من التطبيقات غير أنهم لم يعتنوا بالتنظير له، ولذلك برزت أهمية توظيف الفراهي لهذا الأصل بكونه رائداً في التنظير لحمل النظر على النظر بأصول راعى فيها السياقات، وضبط فيها التنظير بين الآيات بصور متعددة من التشابه، مما جعل مفهوم حمل النظر على النظر شاملاً لأنواع من تفسير القرآن بالقرآن، وهذا ينطبق على ما صرح به من مركزية هذا الأصل وأنه جماع فهم القرآن بنفسه.

## **ABSTRACT**

The Origin of "Similar Interpretation of Parallels" between al-Farāhī and other commentators – An applied theoretical study.

This dissertation investigates the principle of "Similar Interpretation of Parallels in Tafsir" (Aṣl ḥaml al-Naẓīr ‘alá al-Naẓīr fī al-tafsīr), focusing on the theoretical and applied contributions of al-‘Allāmah ‘Abd al-Ḥamīd al-Farāhī. It compares his work with that of other commentators (Mufasirun).

The research employs an inductive approach to examine al-Farāhī's rules and applications of this principle. This is complemented by a comparative analytical method to analyze selected application models and compare them with the interpretations of other scholars. The findings reveal that while most commentators have focused on practical applications, al-Farāhī has made significant theoretical advancements. He emphasized the importance of context and analogy between verses, recognizing various forms of similarity. This approach integrates multiple types of Tafsīr al-Qur’ān bi-al-Qur’ān, reinforcing the centrality of this principle in understanding the Qur’ān by itself.

## شكر وتقدير

الحمد لله على إفضاله وإنعامه وأشكره سبحانه على أن وفقني وأعاني على إتمام هذه الرسالة بفضلِه ومنّه وكرمه، ثم أتوجّه بالشكر الجزيل لكل من أعاني على إتمام هذه الرسالة، وأوّل الشكر وأولاه أوجّهه لفضيلة الدكتور عبد الرحمن حللي الذي تفضل بالإشراف على هذه الرسالة بإحسان وإتقان فأثرها بخبرته العلمية والعملية بالملاحظات القيّمة والآراء السديدة والتوجيهات الصائبة.

ثم الشكر موصول لفضيلة الدكتور أحمد شكري منسق البرنامج على تفضله بمتابعة سير العمل في الرسالة وفقاً لتعليمات إدارة الجامعة وقد أحسن إليّ بتزويدي بالمراجع اللازمة في جزئيات متعلقة بعلم القراءات.

كما أشكر فضيلة الدكتور محمد إقبال فرحات على تفضله بتزويدي بملفات لبعض مؤلفات العلامة عبد الحميد الفراهي، والشكر متتابع كذلك لأصحاب الفضيلة أساتذتي في برنامج التفسير وعلوم القرآن الذين تلقينا عندهم العلم النافع الذي فتح لنا آفاقاً علمية وبحثية كانت هذه الرسالة ثمرة من ثمارها وهم على ترتيب المقررات: أ.د. محمد المجالي، أ.د. محمد آيدن، أ.د. محمد عبد اللطيف، أ.د. عبد الله الخطيب، أ.د. أحمد شكري، د. رمضان خميس، أ.د. عبد السلام المجيدي، فلكل هؤلاء الفضلاء النبلاء جزيل الشكر وفائق الاحترام والتقدير مع خالص الدعاء بأن يجزيكم الله عنا وعن القرآن وأهله خير الجزاء وأجزله وأتمه وأوفاه وأن يبارك لكم في علمكم وعملكم وفيما أولاكم.

## الإهداء

إلى صاحبيّ الفضل عليّ بعد الله عز وجل أمي الحبيبة حفظها الله ورعاها

وإلى أبي الغالي رحمه الله تعالى

إليكما يا من لا أوفيكما حقكما لعظم حقكما، ولا أحصي شكركما مهما

شكرتكما، ولا أبلغ إحسان بركما مهما بررتكما.

وإلى قرة عيني إخواني الأعرّاء الذين أدّوا حق الأخوة وأحسنوا الصحبة.

## فهرس المحتويات

شكر وتقدير.....	هـ
الإهداء.....	و
قائمة الرسوم التوضيحية.....	ي
المقدمة.....	1
التمهيد: العلامة الفراهي وعلاقته بأصل حمل النظر على النظر وتعريف باصطلاحات هذا الأصل، مفهومه العام وأصله اللغوي.....	16
الفصل الأول: التعريف بأصل "حمل النظر على النظر في التفسير" والتتبع التاريخي لعناية المفسرين به في ضبط المعاني والترجيح وحل مشكل التأويل.....	28
المبحث الأول: حمل النظر على النظر كأصل من أصول التفسير وموقف أهل العلم من التوظيف الخاطئ له.....	29
المطلب الأول: التعريف بهذا الأصل، صيغه، وأهميته.....	30
المطلب الثاني: موقف أهل العلم من التوظيف الخاطئ لأصل حمل النظر على النظر.....	37
المبحث الثاني: التتبع التاريخي لاهتمام المفسرين بأصل حمل النظر على النظر في ضبط المعاني والترجيح وحل مشكل التأويل.....	41
المطلب الأول: حضور هذا الأصل في تفاسير النبي ﷺ والصحابة والتابعين.....	44

المطلب الثاني: عناية المفسرين بأصل "حمل النظر على النظر" في ضبط المعاني

51..... ودلالة الآيات.

المطلب الثالث: توظيف المفسرين لأصل "حمل النظر على النظر" في الترجيح وحل

61..... مشكل التأويل.

الفصل الثاني: عناية الفراهي بالتنظير لأصل: "حمل النظر على النظر في التفسير" وتطبيقاته في ضبط

71..... المعاني والترجيح وحل مشكل التأويل.

72..... المبحث الأول: تنظير الفراهي لهذا الأصل، وموقعه من أصول التفسير عنده.

المطلب الأول: مفهوم حمل النظر على النظر عند الفراهي كأصل عام وأوّل

72..... ومرجّح.

المطلب الثاني: أصول التفسير عند الفراهي وموقع أصل حمل النظر على النظر منها.

77.....

85..... المبحث الثاني: تطبيقات الفراهي لهذا الأصل في بيان معاني المفردات والأساليب.

87. المطلب الأوّل: تطبيقات الفراهي لهذا الأصل في بيان معاني المفردات والمفاهيم.

110..... المطلب الثاني: تطبيقات الفراهي المتعلقة بالأساليب.

المبحث الثالث: تطبيقات الفراهي لهذا الأصل في دلالات الآيات والقصص والمناسبات.

126.....



المطلب الأول: تطبيقات الفراهي لهذا الأصل في دلالات الآيات والقصص.. 127

المطلب الثاني: تطبيقات الفراهي لهذا الأصل المتعلقة بالمناسبات والروابط وعمود

السورة..... 147

الخاتمة..... 159

قائمة المصادر والمراجع..... 165

## قائمة الرسوم التوضيحية

- شكل 1: الأصول العامة ..... 83
- شكل 2: الأصول الأولية..... 84
- شكل 3: الأصول المرجحة..... 85
- شكل 4: أصول متفرقة متعلقة بحمل النظير على النظير ..... 85

## المقدمة

الحمد لله الذي تجلت رحمته وعظمت منته على العباد بإنزال الكتاب، ومن تمام النعمة، أن جعله كتابا مبينا محكما متشابها مثاني يفسر بعضه بعضا ويحمل فيه النظر على النظر، والصلاة والسلام على نبينا وسيدنا محمد الذي أنزل عليه الكتاب هدى وذكرى لأولي الألباب. من المعلوم أنّ أصول التفسير تعدّ أساسا لتفسير القرآن إلى صحيح معناه، فيها يضبط الفهم والاستنباط، ويحرر الاختلاف، ويرجح بين الأقوال، وكل ذلك سبيل للعصمة من الزيغ والتحريف في التفسير<sup>(1)</sup>، ولأهمية هذا العلم وخطره رأى العلامة الفراهي وجوب تأسيس أصول عامة للتأويل<sup>(2)</sup> مستقلة، شاملة لكل ما يستنبط من القرآن<sup>(3)</sup>، فعمد إلى تكميل ما وجده طرفا من هذا العلم وألف كتابا عنوانه ب"التكميل في أصول التأويل"، ضمّنه أصولا راسخة تكون كالمعيار والميزان لكل ما يؤخذ من القرآن<sup>(4)</sup>. ومن الأصول المركزية التي توجهت عناية الفراهي بها تنظيرا وتطبيقا، أصل "حمل النظر على النظر"، وقد صرح بذلك قائلا:

---

(1) ينظر: الفراهي: عبد الحميد، التكميل في أصول التأويل، (د.م، د.ن، د.ط.د.ت)، ص7؛ الطيار: مساعد، التحرير في أصول التأويل، (جدة: معهد الإمام الشاطبي، ط4، 2018م)، ص17.

(2) عرّف الفراهي التأويل بأنه: "حمل الكلام على ما يحتمله نقلا وعقلا". الفراهي، التكميل، ص28.

(3) يرى الفراهي ضرورة استقلال أصول التفسير عن أصول الفقه، وذلك لأنّ القرآن ليس مقصورا على فروع المسائل فيجب أنّ تكون أصوله شاملة لكل ما يستنبط من القرآن من العقائد والأخلاق والشرائع. ينظر: الفراهي، التكميل، ص10.

(4) ينظر: الفراهي، التكميل، ص12.

"النظائر تفسير بعضها بعضاً، وذلك أصل راسخ فهو جماع فهم القرآن بنفسه"<sup>(1)</sup>. وهذا الاعتناء ظهر في اعتباره "حمل النظر على النظر" أصلاً من الأصول الأولى والمرجحة<sup>(2)</sup>.

وقد جاءت تصريحات الأصوليين والمفسرين من قبله بأصالة هذا النوع من التفسير بالنظائر ومن خلاصة القول فيه: "والحاق النظر بالنظر من الحق الذي شهد له القرآن والسنة والعقل الصحيح"<sup>(3)</sup>. والمتأمل يجد أنّ التفاسير تعجّ بتطبيقات حمل النظر على النظر ولكن بصيغ مختلفة، والباحث يجد هذا واضحاً في الروايات المنقولة عن الصحابة والتابعين، وكذلك في كتب المفسرين المتقدمين والمتأخرين. ومما يضاف لمزيد من الاعتناء بدراسة هذا الأصل أنّ الحمل على النظائر باب دخل منه أصحاب الفرق لإثبات عقائدهم المخالفة، وذلك بالتحريف من خلال مخالفة اللغة، وليّ أعناق النصوص، ونزعها من سياقاتها، ولذلك كلّ تأتي أهمية دراسة هذا الأصل الذي لم يفرد وتطبيقاته في التفسير بالدراسة، كما أنّ إبراز عناية الفراهي بهذا الأصل، تنظيراً وتطبيقاً هو من الأهمية بمكان إذ تميّز في ريادته للتنظير لهذا النوع من التفسير وفي تطبيقاته التي شملت الأساليب والدلالات والقصص والمناسبات ونظام السور.

---

(1) الفراهي، التكميل، ص78.

(2) الفراهي، التكميل، ص79.

(3) الشنقيطي: محمد الأمين، العذب المنير من مجالس الشنقيطي في التفسير، تحقيق: خالد السبت، (جدة: دار عالم الفوائد، ط2، 1426هـ)، ج2، ص374.

## فكرة البحث:

تعنى هذه الرسالة بدراسة أصل من أصول تفسير القرآن بالقرآن، وهو أصل: "حمل النظر على النظر في التفسير"؛ وذلك للكشف عن مدى عناية المفسرين بهذا الأصل نظرياً وتطبيقاً؛ ابتداءً من الجانب النظري الذي يتضمن تعريفاً بدلالة هذا الأصل عند اللغويين والمفسرين لاسيما الإمام الفراهي؛ الذي أولاه عناية خاصة نظرياً وتطبيقاً، وأما الجانب التطبيقي فيعنى بتتبع تطبيقات هذا الأصل عند الفراهي ونماذج منها عند المفسرين وذلك على مستوى بيان معاني المفردات ودلالة الآيات ثم النظر في آثار ذلك في استنباط المعاني وضبطها وحل ما أشكل تأويله؛ وذلك بغية توظيف هذا الأصل للوصول إلى فهم أوسع وأعمق للآيات الكريمة وذلك بالاستناد إلى أحسن طرق التفسير.

## إشكالية البحث:

ثمة آيات قرآنية تشابهت تشابهاً كلياً أو جزئياً مع بعضها؛ في الألفاظ أو المعاني أو الموضوعات أو السياقات، وفي أحيان كثيرة تم فهم بعض الآيات في معزل عن نظيراتها مما أوقع إشكالا في الفهم؛ فهل من الممكن اكتشاف روابط بينها يعتمد عليها في حمل بعضها على بعض سواءً على مستوى اللغة أو الدلالة؛ هذا يقتضي منا البحث عن أصل لحمل النظر على النظر في التفسير؛ أو من فسّر الآيات بنظائرها من المفسرين المتقدمين أو المتأخرين.

ابتداءً وعلى مستوى التنظير يتنازع "الحمل على النظر" عدة معان، أولها: أنّ هذا الأصل أصل لغوي متعلق بحل ما أشكل من الآيات على قواعد العربية وضوابطها؛ فوجهوا هذا الاختلاف بأنواع من الحمول منها حمل النظر على النظر.

المعنى الثاني: يتنازع مفهوم "الحمل على النظر" تداخله مع مفهوم "الوجه والنظائر" وهو من علوم القرآن وكذلك هو علم من علوم الفقه.

أما المعنى الثالث: الذي يتنازع "الحمل على النظر" فيتعلق بالاستدلال بالنظائر وذلك بحمل معنى الآية على شبيهه الثابت بالأدلة<sup>(1)</sup>، فهو نوع من الأدلة العقلية التي استدل بها المفسرون.

وهناك أيضاً معنى رابعٌ للحمل على النظر أنه نوع من أنواع القياس الذي جاءت باعتباره الدلائل الشرعية، فهو قياس معتمد على التشابه بين النظائر.

والأسئلة التي يمكن أن نطرحها هنا: هل لنا أن نفسر المفردات القرآنية في بمفردات في موضع آخر من القرآن لتشابه في السياقات أو الموضوعات؟ أو أن نحمل دلالات آيات القرآن على ما يشبهها وقد اختلفت سياقاتها؟ وما ضوابط ذلك؟ وغيرها من التساؤلات.

هذه الإشكاليات ستكون محل نقاش في هذه الدراسة، وذلك من خلال تحرير مصطلحات حمل النظر على النظر وتتبع حضوره وتطبيقاته في تفسير الآيات بنظائرها منذ

---

(1) الزهراني: نايف بن سعيد، وآخرون، صناعة التفكير في علم التفسير، (الدمام: تكوين للدراسات والأبحاث، ط2، 2020م)، ص79.

عهد الصحابة والتابعين ومن جاء بعدهم من المفسرين، مع بسط جهود الإمام: "عبد الحميد الفراهي" (ت: 1349هـ / 1930م) في توظيف هذا الأصل والتنظير له.

تأصيل الفراهي هذا سيكون منطلق هذه الدراسة التي ستبحث دلالة هذا الأصل عند الفراهي، وجذوره عند المفسرين قبله نظيرا وتطبيقا، وما الذي أضافه الفراهي على مستوى التنظير، وعلى مستوى التطبيق واستنباط المعاني وحل ما أشكل تأويله على المفسرين؟ وكيف يمكننا توظيف هذا الأصل في التفسير والترجيح وحل مشكل التأويل؟ فالسؤال المركزي الذي تحاول الدراسة الإجابة عليه هو: ما دلالة أصل: "حمل النظر على النظر في التفسير" عند الإمام الفراهي، وما هي منهجيته في إعماله، وما أثر ذلك في استنباط المعاني وضبطها وحل ما أشكل تأويله منها، ومقارنة ذلك بمدى عناية المفسرين بهذا الأصل نظيرا وتطبيقا.

ولمزيد من ضبط الموضوع وتوضيح أبعاده يمكن أن نسرد جملة من الأسئلة الجزئية التي تكشف الجوانب التي ستعالجها الدراسة وآفاقها:

- ما تعريف أصل: "حمل النظر على النظر في التفسير"؛ وما أصوله، وما أهميته؟
- ما موقف المفسرين من أصل: "حمل النظر على النظر في التفسير" نظيرا وتطبيقا؟
- ما مدى عناية الفراهي بأصل: "حمل النظر على النظر في التفسير" نظيرا وتطبيقا؟

• ما الإضافة التي أضافها الفراهي بتنظيره وتطبيقاته لأصل: " حمل النظر على

النظر في التفسير " على مستوى ضبط المعاني والترجيح وحل مشكل التأويل؟

### أهمية البحث ودواعي الكتابة فيه:

يعد أصل حمل النظر على النظر، أصلا من أصول تفسير القرآن بالقرآن والذي يعد

بإجماع العلماء أبلغ وأجل طرق التفسير؛ إذ لا أحد أعلم بمعنى كلام الله عز وجل من الله عز

وجل؛ وقد تضافرت الأدلة النقلية والعقلية على ذلك؛ وأجمع العلماء على أفضليته، ومن ذلك

ما نقل عن الإمام الفراهي حيث قال: "أجمع أهل التأويل من السلف والخلف أن القرآن يفسر

بعضه بعضا، وأنه أوثق تعويلا وأحسن تأويلا"<sup>(1)</sup>. كما اعتنى الصحابة رضي الله عنهم والتابعون

بالتفسير بالنظائر؛ وكل هذا يجعل من الأهمية بمكان دراسة تطبيقاتهم لهذا الأصل، والنظر في

مسالكهم وأصولهم التي فسروا فيها بالنظائر.

لكن مما يلفت النظر أن أصل حمل النظر على النظر لم يحظ بعناية الباحثين في مجال

الدراسات القرآنية؛ على الرغم من أهميته في بيان معاني المفردات وضبط دلالة الآيات؛ وهذا

القصور في العناية واقع ابتداء في التنظير وضبط المفاهيم وتأصيل المنهجية؛ في حين أن تطبيقات

تفسير الآيات بنظائرها مبنوثة في التفاسير، وهذا مما يزيد العناية بهذا الأصل إلحاحا، وذلك

للنظر في المنهجيات وتقييم المسلكيات ووضع القواعد الضابطة؛ وذلك بغية توظيف هذا

الأصل للوصول إلى فهم أوسع وأعمق للآيات الكريمة.

---

(1) ينظر: الفراهي، التكميل في أصول التأويل، ص42.



ومن دواعي الكتابة أيضا أن عددا من الدراسات الحديثة<sup>(1)</sup> التي اعتنت بالتأصيل لتفسير القرآن بالقرآن أغفلت إبراز جهود الإمام عبد الحميد الفراهي في أصول التأويل ومنها أصل حمل النظر على النظر على أهمية نظيره وتميز تطبيقاته على مستوى بيان معاني المفردات وضبط الدلالات وحل المشكلات التأويلية مع إبرازه في كل ذلك لنظام القرآن وجمال النظم واتساق المعاني.

فهذا الأصل باب عظيم من أبواب التدبر والتفكير وإعمال العقل في التفسير.

### أهداف البحث:

1. توجيه العناية لهذا الأصل من خلال تحرير مصطلحاته، وإبراز نظير العلماء له وتطبيقه في فهم الآيات.
2. بسط ما حرره الفراهي حول هذا الأصل وتطبيقاته، ومقارنة ذلك بأعمال المفسرين، وتتبع إضافاته في هذا المجال.
3. إبراز آفاق إعمال هذا الأصل في الترجيح بين الآراء وحل بعض المشكلات في التأويل.
4. المشاركة في إثراء حقل أصول التفسير من خلال التعمق في دراسة أصل لم يحظ بالعناية الكافية من الباحثين.

### حدود البحث:

---

(1) ومنها الدراسة الأولى والثانية من الدراسات السابقة، ص9.

هذه الدراسة متعلقة بأصل: "حمل النظر على النظر في التفسير" وذلك فيما يتعلق ببيان المعاني والدلالات وما يتعلق بها؛ مستندة في ذلك على تنظير الإمام الفراهي ومنهجيته في التطبيق، متبعة لما ورد في هذا الباب عند المفسرين تنظيرا وتطبيقا ولكنها لا تقوم على الاستقراء الكامل عند المفسرين وذلك لعدم وجود دراسات متعلقة بعناية المفسرين بالتفسير بالنظائر، وغير داخل فيها تفاصيل مبحث الوجوه والنظائر إلا ما يتصل بتحرير المعنى الاصطلاحي لمفردات حمل النظر على النظر وكل ما قد يتقاطع في هذا الجانب.

### منهج البحث:

إن طبيعة دراسة أصل: حمل النظر على النظر عند الفراهي وعند المفسرين تتطلب اتباع الخطوات التالية:

تتبع كلام الإمام الفراهي في التنظير لهذا الأصل ومن ثم تتبع تطبيقاته وذلك من كتبه المختلفة، وذلك للخروج بتصوير كلي لدلالة هذا الأصل عنده؛ ومنهجيته في التطبيق.

تتبع ما ورد متعلقا بهذا الأصل عند اللغويين وعند المفسرين تنظيرا وتطبيقا من خلال نماذج توضح المفهوم وتبين المنهجيات.

فدراسة هذه الجزئيات تقتضي الاعتماد على المنهج الاستقرائي وذلك للوصول من خلال الجزئيات إلى المفاهيم الكلية الجامعة.

من جانب آخر؛ فإن التعامل مع نماذج التطبيقات المتعلقة بهذا الأصل تقتضي استدعاء المنهج التحليلي المقارن، وذلك بتحليل كل نموذج لإدراك العلاقات والروابط التي من خلالها تم

حمل الآية على نظيرها، ومن ثم بناء حكم كلي لمدى صلته بهذا الأصل ولا يكون هذا إلا من خلال المقارنة بين عمل الفراهي وغيره من المفسرين أو بين بعضهم البعض.

### الدراسات السابقة:

بعد البحث عن الكتب والأبحاث حول أصل حمل النظر على النظر، تبين لي أنّ هذا الأصل لم يحظ بعناية الباحثين سواءً على مستوى التنظير أو التطبيق، فلا توجد دراسات أكاديمية على مستوى الماجستير والدكتوراة سابقة في الموضوع؛ وقد وردت إشارات له من غير تفصيل في الدراسات المتعلقة بتفسير القرآن بالقرآن؛ ولذلك اجتهدت في البحث عن دراسات تلتقي ولو بشكل جزئي مع جزء من مطالب الدراسة:

أولاً: "تفسير القرآن بالقرآن؛ دراسة تاريخية ونظرية"؛ تأليف: الدكتور محمد قجوي، وأصل الكتاب أطروحة جامعية لنيل درجة الدكتوراة من جامعة محمد الخامس، كلية الآداب، فاس، المغرب، عام 1992م؛ والكتاب من منشورات مركز الدراسات القرآنية التابعة للرابطة المحمدية للعلماء بالمغرب، الطبعة الأولى، 1436هـ / 2015م. في مجلد من الحجم الكبير يتكون من 768 صفحة.

تأتي أهمية الدراسة من خلال عمل المؤلف بجمع ما تفرق من مادة تفسير القرآن بالقرآن في كتب علوم القرآن والتفاسير؛ من النشأة إلى العصر الحديث؛ مبينا تفصيل مفهوم هذا الفن وتأصيل منهجه وتوضيح أنواعه من خلال أمثلة تطبيقية، وقد قسم الباحث بحثه إلى بابين الأول منهما: يعني بالجانب التاريخي لتفسير القرآن بالقرآن: تناول فيه عناية القرآن والسنة

بتفسير القرآن بالقرآن؛ ثم عناية الصحابة والتابعين ومن جاء بعدهم من المصنفين؛ وذلك في كتب: الوجوه والنظائر، والمتشابه، وتأويل المشكل، والمبهمات، والمناسبات، والقراءات وكتب الناسخ والمنسوخ، ثم في التفاسير الموضوعية وختم المصنفات بالتفاسير المصنفة حسب ترتيب المصحف؛ ؛ وقد أشار في عرضه للتفاسير التي غلب عليها تفسير القرآن بالقرآن؛ إلى تفسير " نظام القرآن، تأويل الفرقان بالفرقان " ؛ للإمام عبد الحميد الفراهي؛ غير أن الباحث اعتذر عن عدم التعليق على الكتاب بعدم تمكنه من الوقوف على كتب الفراهي إلا بعد الفراغ من تحرير كتابه، وأما الباب الثاني فأفرده للدراسة النظرية التي ضمنها عددا من أنواع تفسير القرآن بالقرآن خاصة ما كان مفرقا أو مغمورا وذلك من أهم مضامنها؛ وقد قسم الباب إلى ثلاثة فصول وهي تباعا: أولها في بيان معاني المفردات ثم بيان معاني التراكيب ثم بيان موضوعات القرآن؛ إذ جاء في كل فصل بنماذج من التطبيقات مصنفة في مباحث تتناسب مع طبيعتها ودورها في بيان النص القرآني؛ والاستفادة جاءت فيما أورده من روايات عن الصحابة وتابعيهم تدل على أنهم فسروا بالنظائر؛ وبالإضافة إلى ذلك فقد تضمن الكتاب تطبيقات متعددة لتفسير النظر بالنظير، وذلك في كتب توجيه المتشابه، وكتب تأويل المشكل، والذي ستنفرد به دراستي هو الدراسة التأصيلية والتطبيقية لحمل النظر على النظر عند الفراهي الذي لم ينل حظه من التعريف بسبب تعذر الاطلاع على كتبه؛ وأيضا ما أورده المفسرون متعلقا بهذا الأصل.

ثانيا: " تفسير القرآن بالقرآن؛ تأصيل وتقويم"؛ تأليف الدكتور محسن بن حامد المطيري، وأصل الكتاب رسالة علمية نال بها الباحث درجة الدكتوراة من جامعة الملك سعود، وقد صدرت الطبعة الأولى عن دار التدمرية عام: (1432هـ / 2011م).

وقد جاء البحث في خمسة فصول: الفصل الأول: التعريف بتفسير القرآن بالقرآن وبيان لمكانته وأهميته وحجيته، وقد تضمن تفصيلا لأنواع هذا التفسير وقد سماها مراتب؛ وبين أن المرتبة السابعة هي التنظير بين الآيات، وختم هذا الفصل باستعراض مصادر تفسير القرآن بالقرآن ومنها كتب التفسير التي اعتمدت تفسير القرآن بالقرآن ولكنه أغفل ذكر تفسير الفراهي. أما الفصل الثاني فقد تضمن الضوابط المتعلقة بتفسير القرآن بالقرآن في الأثر والقرائن وبالسياق وباللغة وبالقرائات. ثم شرع الباحث في استعراض أسباب الخطأ في التفسير وذلك من الفصل الثالث إلى الفصل الخامس: فابتدأ بأسباب الخطأ الخاصة بتفسير القرآن بالقرآن؛ ثم أسباب الخطأ المتعلقة بالعقيدة؛ ثم أسباب الخطأ المتعلقة بأصول التفسير؛ ثم أسباب الخطأ المتعلقة باللغة؛ ثم الخاتمة والتوصيات.

يشكل البحث مرجعا لمراتب تفسير القرآن بالقرآن مع تقرير حجية هذه المراتب؛ مع تفصيل لأسباب الخطأ في التفسير؛ وذكر للضوابط العاصمة من الخطأ؛ ولكن دراستي ستأتي للرد على بعض ما ورد في هذا البحث من تعميم تخطئة تفسير الآيات بنظائرها؛ من خلال بيان المنهج الصحيح لتفسير الآيات بنظائرها وتحلية لآثار هذا النوع من التفسير في ضبط المعاني والدلالات.

ثالثاً: "جهود الإمام الفراهي الهندي في التفسير وعلوم القرآن"؛ للدكتور: محمد فريد راوي بن عبد الله، وأصل الكتاب دراسة نال فيها الباحث درجة الدكتوراة من الجامعة الأردنية؛ وقد صدرت الطبعة الأولى من هذا الكتاب عن دار شاكر، سلانجو/ ماليزيا؛ عام: (1436هـ- 2015م)، ويقع الكتاب في 242 صفحة.

مادة الدراسة مقسمة إلى تمهيد وثلاثة فصول وخاتمة؛ أما الفصل الأول فهو للتعريف بالإمام الفراهي وعصره وسيرته ومؤلفاته؛ ثم جاء الفصل الثاني للتعريف بمنهجه في التفسير ومصادره ومفهوم النظام؛ حيث أورد الباحث إفادات الإمام حول الأصول التي بنى عليها تفسيره القائم على تفسير القرآن بالقرآن؛ ثم إن هذا الفصل تضمن مباحث اعتنت بآراء الإمام في بعض المسائل كمسألة الذبيح ورأيه في حكمة القرآن؛ وختم الفصل بمبحث اعتنى فيه بتفردات الإمام في تفسيره لبعض السور وهي: سورة عبس، وسورة الفيل؛ وسورة اللهب. وقد وجاء الفصل الثالث في جهود الفراهي وآرائه في علوم القرآن مع موازنة كتبه: ( مفردات القرآن، وأقسام القرآن، والناسخ والمنسوخ في القرآن، وأساليب القرآن، وكتاب جمهرة البلاغة) بكتب بعض المؤلفين السابقين فيها، وقد استحسنت هذا التوجه للباحث في الموازنة لأنها تضع الدارس في موقع آراء الفراهي من هذه العلوم.

وأما الاستفادة الممكنة من هذه الدراسة فهي في ما جاء من التعريف بالفراهي وعصره وجهود من سبقه وهذا يعطي تصوراً لبعض العوامل التي أثرت في شخصية الإمام وآرائه وتوجهاته؛ وكذلك إبرازه بعض ما تفرد به الإمام من الآراء والأقوال التفسيرية؛ ثم موازنة كتبه

في علوم القرآن مع كتب من سبقه من المؤلفين، أما ما يتعلق بحمل النظر على النظر فلم يحظ  
بالعناية في عمله وسيكون تفصيله موضوع رسالتي.

رابعاً: "ظاهرة قياس الحمل في اللغة العربية بين علماء اللغة القدامى والمحدثين"؛ تأليف  
الدكتور: عبد الفتاح حسن علي البجة، وهي في أصلها بحث لغوي تقدم به الباحث لنيل  
درجة علمية لم يفصح الكتاب في مقدمته عن تفاصيلها، ولكن الكتاب صدرت طبعته الأولى  
عن دار الفكر؛ عمان/ الأردن؛ في عام: (1419هـ - 1998م)، ويقع الكتاب في 736  
صفحة.

هذه الدراسة اللغوية النحوية متعلقة بـ "ظاهرة قياس الحمل" والتي من أنواعها "الحمل  
على النظر"؛ قد يكون القياس والحمل على النظر في أصله اللغوي مختلفاً عن القياس والحمل  
على النظر في التفسير؛ ولكن له تقاطعات في باب التععيد في معنى النظر؛ والروابط الجامعة  
بين النظيرين، ومما يستفاد أيضاً من هذه الدراسة أنها جمعت ما تناثر من ضوابط الحمل وقواعده  
في أمهات كتب النحو وهي في جزء منها تتقاطع مع ضوابط "حمل النظر على النظر في  
التفسير"؛ وهذا من الجوانب التي تستدعي البحث والاستقصاء، وهذا مما ستفرد به دراستي.

ختاماً أود الإشارة أنني اطلعت على عدد من البحوث والمقالات المتعلقة بجهود الإمام  
الفراهي؛ وذلك في الأعداد المخصصة لتراث الإمام الفراهي في مجلة الهند وغيرها من المواقع،  
ومن ضمنها مقالات للدكتور أحمد حسن فرحات، وللدكتور محمد إقبال فرحات، والدكتور

حسن يشو، وهي بحوث قيمة يستفاد منها ولكن في الوقت ذاته لم أجد بحثاً أولى هذا الأصل  
بدراسة نظرية تطبيقية مقارنة.

## هيكل البحث:

### التمهيد.

المطلب الأول: التعريف بالإمام الفراهي وعلاقته بأصل حمل النظر على النظر.

المطلب الثاني: "حمل النظر على النظر" مفهومه العام وأصوله اللغوية.

الفصل الأول: التعريف بأصل "حمل النظر على النظر في التفسير" والتتبع

التاريخي لعناية المفسرين به تنظيراً وتطبيقاً في ضبط المعاني والترجيح وحل مشكل التأويل.

المبحث الأول: حمل النظر على النظر كأصل من أصول التفسير وموقف أهل

العلم من التوظيف الخاطيء له.

المطلب الأول: التعريف بهذا الأصل، أهميته، وصيغته.

المطلب الثاني: موقف أهل العلم من التوظيف الخاطيء له.

المبحث الثاني: التتبع التاريخي لاهتمام المفسرين بأصل حمل النظر على النظر

في ضبط المعاني والترجيح وحل مشكل التأويل.

المطلب الأول: حضور هذا الأصل في تفاسير النبي ﷺ والصحابة والتابعين.

المطلب الثاني: عناية المفسرين بهذا الأصل في ضبط المعاني ودلالة الآيات.



المطلب الثالث: توظيف المفسرين لأصل "حمل النظر على النظر" في الترجيح وحل

مشكل التأويل.

الفصل الثاني: عناية الفراهي بالتنظير لأصل: "حمل النظر على النظر في التفسير"

وتطبيقاته في ضبط المعاني والترجيح وحل مشكل التأويل.

المبحث الأول: تنظير الفراهي لهذا الأصل، وموقعه من أصول التفسير عنده.

المطلب الأول: مفهوم حمل النظر على النظر عند الفراهي كأصل عام وأولي ومرجّح.

المطلب الثاني: أصول التفسير عند الفراهي وموقع أصل حمل النظر على النظر منها.

المبحث الثاني: تطبيقات الفراهي لهذا الأصل في بيان معاني المفردات والأساليب.

المطلب الأول: تطبيقات الفراهي لهذا الأصل في بيان معاني المفردات والمفاهيم.

المطلب الثاني: تطبيقات الفراهي المتعلقة بالأساليب.

المبحث الثالث: تطبيقات الفراهي لهذا الأصل في دلالات الآيات والقصص والمناسبات.

المطلب الأول: تطبيقات الفراهي لهذا الأصل في دلالات الآيات والقصص.

المطلب الثاني: تطبيقات الفراهي لهذا الأصل المتعلقة بالمناسبات والروابط وعمود

السور.

الخاتمة والتوصيات.

قائمة المصادر والمراجع.

التمهيد: العلامة الفراهي وعلاقته بأصل حمل النظير على النظير وتعريف

باصطلاحات هذا الأصل، مفهومه العام وأصله اللغوي.

المطلب الأول: التعريف بالفراهي وعلاقته بأصل حمل النظير على النظير.

هو العلامة حميد الدين عبد الحميد الأنصاري الفراهي. وأحب الألقاب إليه هو "المعلم" ولذلك صدر كتبه العربية بـ "المعلم عبد الحميد الفراهي"، ولد في قرية "فريها" في الهند التي أمضى فيها حياته التي امتدت ما بين عام: (1280هـ – 1349هـ)، (1862م – 1930م)، حفظ القرآن وهو ابن عشر سنين، وتوفي وهو يقرأ القرآن الذي استحوذ على عقله ولبه وانقطع لتدبره ودرسه عالما عاملا وناقدا محققا ومؤلفا لعدد من المؤلفات التي أثرت المكتبة القرآنية بفكر أصولي تجديدي جدير بالدراسة والبحث، وقد خوله لهذه المهمة أنه كان ذا ثقافة واسعة متنوعة فقد برع في العلوم النقلية والعقلية، وهو متقن لعدة لغات: الأوردية، والفارسية، والإنجليزية، والعبرية، وأما العربية فهو إمام فيها، وقد بلغ عدد مؤلفاته سبعين مؤلفا منها ما ألفه بالأوردية والفارسية والإنجليزية ولكن معظم مؤلفاته كتبها باللغة العربية خاصة تلك المتعلقة بالتفسير وعلوم الشريعة، وهذه المؤلفات تنقسم من ناحية إنجازها وإتمامها إلى مؤلفات وفق لإتمامها ونشرت في حياته، وقسم آخر كتب جملة صالحة من فصوله، وقسم ثالث كتب بعض مباحثه أو تعليقات متفرقة حوله، وكلها ما بين مطبوع ومخطوط وكلا القسمين بحاجة لخدمة وتحقيق وإعادة طبع، وواسطة العقد من كتبه هو تفسير: "نظام القرآن وتفسير الفرقان بالفرقان"، وقد تضمن تفسيراً لعدد من السور، هي: (الفاتحة؛ الذاريات؛ التحريم؛ القيامة؛ المرسلات؛ عبس؛

الشمس؛ التين؛ العصر؛ الفيل؛ الكوثر؛ الكافرون؛ اللهب). وقد وضع مقدمة لتفسيره ضمنها سبعة عشر بابا بث فيها منهجه وأصوله وآراءه في مباحث من علوم القرآن، ومن حرصه على الإيجاز في التفسير، ألف كتابا هي بمثابة المقدمات والمراجع لتفسيره، وهي: "مفردات القرآن"، و"أساليب القرآن"، و"التكميل في أصول التأويل" وكذلك كتاب إمعان في أقسام القرآن<sup>(1)</sup>.

رأى الفراهي وجوب تأسيس أصول عامة للتأويل<sup>(2)</sup> مستقلة شاملة لكل ما يستنبط من القرآن<sup>(3)</sup>، فعمد إلى تكميل ما وجده طرفا من هذا العلم وألف كتابا عنونه ب"التكميل في أصول التأويل"، ضمّنه أصولا راسخة تكون كالمعيار والميزان لكل ما يؤخذ من القرآن<sup>(4)</sup>. ومن هذه الأصول التي توجهت عناية الفراهي بها تنظيرا وتطبيقا، أصل "حمل النظر على النظر"، فقد اعتمد على النظائر في تفسيره وصرّح بذلك قائلا: "النظائر تفسير بعضها بعضا، وذلك أصل راسخ فهو جماع فهم القرآن بنفسه"<sup>(5)</sup>، وقد استمد الفراهي هذا الأصل من الأصول التي

---

(1) ينظر: الإصلاحي: محمد أجمل أيّوب، مقدمة تحقيق كتاب: مفردات القرآن، نظرات جديدة في تفسير ألفاظ قرآنية، لعبد الحميد الفراهي، (بيروت: دار الغرب الإسلامي، ط1، 2002م)، ص(13-38)؛ الفراهي: عبد الحميد، إمعان في أقسام القرآن، (القاهرة: المطبعة السلفية، د.ط، 1349م)، ملحق الكتاب.

(2) عرّف الفراهي التأويل بأنه: "حمل الكلام على ما يحتمله نقلا وعقلا". الفراهي، التكميل، ص28.

(3) يرى الفراهي ضرورة استقلال أصول التفسير عن أصول الفقه، وذلك لأنّ القرآن ليس مقصورا على فروع المسائل فيجب أن تكون أصوله شاملة لكل ما يستنبط من القرآن من العقائد والأخلاق والشرائع. ينظر: الفراهي، التكميل، ص10.

(4) ينظر: الفراهي، التكميل، ص12.

(5) الفراهي، التكميل، ص78.

اعتمدها الصحابة والتابعون لتفسير القرآن<sup>(1)</sup>. أما صيغة هذا الأصل فقد اقتبسها من الأصول اللغوية التي أسس عليها أصوله في التأويل، والتي بنيت على قواعد اللسان وأساليب القرآن<sup>(2)</sup>.

### المطلب الثاني: "حمل النظير على النظير" مفهومه العام وأصوله اللغوية.

أولاً: مفهوم "الحمل" لغة واصطلاحاً.

"الحمل" في اللغة: "الحاء والميم واللام" أصل واحد يدل على إقلال الشيء. وحملَ

الشيء يحمله حملاً وحملاً فهو محمول وحميل<sup>(3)</sup>. فحمل اللفظ على اللفظ معناه: قاسه عليه وأعطاه حكمه<sup>(4)</sup>، والقول بحمل اللفظ على المعنى معناه: وجهه وفسره به<sup>(5)</sup>.

"الحمل" في الاصطلاح: هو الاتحاد بين شيئين وهذا يقتضي المغايرة بينهما وعليه لا بد

في الحمل من الاتحاد من جهة والتغاير من جهة أخرى ومن أمثلته في الأصول حمل المطلق على المقيد<sup>(6)</sup>.

---

(1) ولذلك وجه الفراهي إلى ضرورة العناية باستقصاء الأصول التي اعتمدها الصحابة والتابعون في تفسيرهم للقرآن وذلك للعصمة من تأويل القرآن بالرأي المذموم الذي لا مستند له في الكتاب والسنة ولسان العرب. ينظر: الفراهي، التكميل، ص 17.

(2) الفراهي: التكميل، كلمة الجامع للكتاب بدر الدين الإصلاحي، ص 2.

(3) ينظر: ابن فارس: أحمد، مقاييس اللغة، تحقيق: عبد السلام هارون، (دمشق: دار الفكر، ط 1، 1979م)، ج 2، ص 106.

(4) ومن ذلك: نعسان ونعسى، حملوه على وسنان ووسنى، وربما حملوا الشيء على نظائره، وأحسن ما يكون في الشعر. الفراهيدي: الخليل بن أحمد، كتاب العين، تحقيق: مهدي المخزومي وإبراهيم السامرائي، (القاهرة: دار ومكتبة الهلال، القاهرة، د.ط، د.ت)، ج 1، ص 338.

(5) معجم الدوحة التاريخي للغة العربية، باب: حمل، ص 20،

<https://www.dohadictionary.org/dictionary>

(6) ينظر: هلال: هيثم، معجم مصطلح الأصول، (بيروت: دار الجيل، ط 1، 2003م)، ص 133.

وأما عند النحاة فهو نوع من أنواع القياس الذي يوجه به النحاة ما أشكل من الظواهر الكلامية على قواعد العربية وضوابطها، ولذلك عرفوه بأنّه: "قياس أمر على أمر وتحميل أحدهما حكم الآخر"<sup>(1)</sup>. وبالنظر إلى تاريخ مصطلح الحمل نجد أنّه معروف منذ بواكير الدرس النحوي وذلك فيما ورد نقلاً عن أبي عمرو بن العلاء<sup>(2)</sup>. ومن الألفاظ التي وردت للتعبير عن الحمل، إلحاق كذا بكذا؛ إتباع الشيء شيئاً؛ قياس أو مقيس على كذا<sup>(3)</sup>. وقد استخدم النحاة صوراً شتى وأنواعاً مختلفة من المحمول من ضمنها حمل النظير على النظير<sup>(4)</sup>. ومن المفاهيم المعبرة عن الحمل "الاستدلال" وهو عند الشافعي القياس<sup>(5)</sup>. وهذا التقرير للشافعي يبين لنا وجه استخدام مصطلح الاستدلال في التعبير عن الحمل.

ثانياً: مفهوم "النظير" لغة واصطلاحاً.

النظير في اللغة: من "نظر": النون والطاء والراء أصل صحيح يدلُّ على تأمل الشيء ومعاينته<sup>(6)</sup>. وفي باب (مثل) ذكر ابن فارس: أنّ "الميم والثاء واللام" أصل صحيح يدلُّ على

---

(1) اللبدي: محمد سمير، معجم المصطلحات النحوية والصرفية، (بيروت: دار الرسالة، ط1، 1980م)، ص67.

(2) قال أبو عمرو بن العلاء: "أحمل على الأكثر وأسمي ما خالفني لغات". البجة: عبد الفتاح حسن، ظاهرة قياس الحمل في اللغة العربية بين علماء اللغة القدامى والحديثين، (عمّان: دار الفكر، ط1، 1998م)، ص171.

(3) ينظر: المرجع السابق، ص173.

(4) ينظر: المرجع السابق، ص194.

(5) ينظر: هلال، معجم مصطلح الأصول، ص23.

(6) ينظر: ابن فارس: أحمد، مقاييس اللغة، تحقيق: عبد السلام هارون، (بيروت: دار الفكر، ط1، 1979م)، ج5، ص296.

مناظرة الشيء للشيء وهذا مثل هذا أي نظيره<sup>(1)</sup>. والنظير: المثل، وجمع النظير: نظراء، والنظائر جمع نظيرة، وهي المثل والشبه في الأشكال الأخلاق والأفعال والأقوال<sup>(2)</sup>.

**الفرق بين المثل والشبيه والنظير:** يتبين مما سبق من التعريفات اللغوية أنّ المعاجم

اللغوية ساوت بين المفاهيم الثلاثة، بيد أنّ السيوطي فرّق بينها فالمماثلة تقتضي المساواة من كل وجه، والمشابهة في أكثر الوجوه، أما المناظرة فتكفي في بعض الوجوه ولو وجها واحدا<sup>(3)</sup>.  
ويبني على هذا أنّ استعمال لفظ النظير في الوصف بالتشابه يقتضي دخول كل درجات التشابه حتى ولو وجها واحدا.

**النظير في الاصطلاح:** "هو الشبيه بما له مثل معناه وإن كان من غير جنسه"<sup>(4)</sup>. إنّ

مفهوم النظير والنظائر في الاصطلاح لا يختلف عن معناه في اللغة ولذلك ارتبط عند العلماء في التعبير عن التشابه ومن ذلك اصطلاح "مراعاة النظير" والذي صنّقه السكاكي كأحد أنواع البديع المعنوي وعرّفه ب"الجمع بين المتشابهات"<sup>(5)</sup>. وهذا يظهر التوسع في استخدام هذا المصطلح في التعبير عن التشابه من قبل أهل العلوم والفنون.

---

(1) ينظر: ابن فارس، **مقاييس اللغة**، ج5، ص444.

(2) ينظر: ابن منظور، **لسان العرب**، ج5، ص219.

(3) بتصرف يسير: السيوطي: جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر، **الحاوي للفتاوي**، تحقيق: عبد اللطيف حسن، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط1، 2000م)، ج2، ص295.

(4) أبو الحسن الرماني: علي بن عيسى، **الحدود في النحو**، (دم، دن، د.ط، د.ت)، ص54.

(5) السكاكي: يوسف بن أبي بكر، **مفتاح العلوم**، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط2، 1987م)، ص424.

تحرير مفهوم النظائر من اصطلاحات مماثلة: من الاصطلاحات التي وُظف فيها لفظ

النظائر ما سمي في علوم القرآن بـ"الوجوه النظائر" وهو مصطلح يطلق على الألفاظ والتراكيب<sup>(1)</sup> التي اشتركت في لفظها وتعددت وجوه معانيها تبعاً للسياقات التي وردت فيها وأطلق عليها "الوجوه"، أما ما اشتركت ألفاظه ومعانيه فأطلق عليه "النظائر": وهو مصطلح خاص يدور بين معنيين<sup>(2)</sup> الأول: مواضع الوجه الواحد المتفقة في المعنى وذلك فيما تعددت وجوه معانيه<sup>(3)</sup>؛ وأما المعنى الثاني: فيعني به كل المواضع القرآنية المتفقة في المعنى وذلك لما جاء على معنى واحد<sup>(4)</sup>. وهذا المعنى الثاني ورد بتسميات أخرى وهي الكليات<sup>(5)</sup>، وعادات القرآن<sup>(6)</sup>، ومعهود القرآن<sup>(7)</sup>. أما مفهوم النظائر المرتبط بحمل النظير على النظير فهو مفهوم عام يعبر عن أي تشابه متعلق باللفظ أو المعنى أو بكليهما، وهو إطلاق عام يطلق على ما

---

(1) من التراكيب التي ضمتها كتب الوجوه والنظائر: "اتقوا الله". ينظر: سليمان: مقاتل، الوجوه والنظائر في القرآن الكريم، تحقيق: رياض خلف، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط1، 2021م)، ص261.

(2) ينظر: عطية، "الوجوه والنظائر في التراكيب القرآنية بين التأصيل والتطبيق"، مجلة الفرائد، المجلد 40، يونيو 2021م، ص16.

(3) أما مثال ما جاء على وجوه عدة: ما ذكره مقاتل بن سليمان في تفسير "الدين": أنها جاءت على خمسة وجوه: الوجه الأول: بمعنى التوحيد، ونظيرها في لقمان والروم ويونس وحَم المؤمن. ينظر: المرجع السابق، ص188.

(4) ومثال ما جاء على وجه واحد: ما رواه الطبري بسنده عن ابن زيد: والتركي في القرآن كله: الإسلام. ينظر: الطبري: محمد بن جرير، جامع البيان عن تأويل آي القرآن، تحقيق: عبد الله التركي، (القاهرة: دار هجر، د.ط، 2001م)، ج24، ص80.

(5) ينظر: الطيار: مساعد، فصول في أصول التأويل، (الدمام: دار ابن الجوزي، ط3، 1999م)، ص122.

(6) ينظر: ابن عاشور: محمد الطاهر، تفسير التحرير والتنوير، (تونس: دار سحنون، د.ط، 1984م)، ج1، ص124.

(7) ينظر: ابن القيم: محمد بن أبي بكر، التبيين في أيمان القرآن، تحقيق: عبد الله البطاطي، (جدة: دار عالم الفوائد، د.ط، د.ت)، ص278.

تشابه من المفردات والأساليب والآيات والمناسبات والقصص وغيرها من صور التشابه، فهو كمفهوم عام يصح إطلاقه على الآيات التي وردت فيها الوجوه أو النظائر<sup>(1)</sup>، وقد حذا أصحاب الفنون والعلوم حذو أهل علوم القرآن في مؤلفات اعتنت بالنظائر ومنها الفقه وقد ألف عدد من كبار الفقهاء كتباً أطلقوا عليها "الأشباه والنظائر"<sup>(2)</sup>، "والغالب في مفهوم النظائر" في كتب الفقه أن يراد به المسائل المتشابهة في الصورة المختلفة في الحكم<sup>(3)</sup>. وقد تناقل الفقهاء ما يبين أهمية النظائر وذلك بقول قائلهم: "الفقه معرفة النظائر"<sup>(4)</sup>. وهذا يبين لنا أنّ مفهوم النظائر الاصطلاحي متعلق بالعلم الذي وظّف فيه هذا المفهوم، ففي علوم القرآن تعلق بالألفاظ والتراكيب المتشابهة معنى ولفظاً، وفي الفقه هو متعلق بالمسائل الفقهية المتشابهة، وفي النحو متعلق بالقواعد النحوية وما شدّد عنها، وهكذا في كل علم ما يناسبه، وعلى هذا فإنّ حمل النظر على النظر مفهوم عام له تعريفات خاصة متعلقة فيما وظف فيه من العلوم.

---

(1) للاطلاع على تحقيق مفهوم "الوجوه والنظائر" و"الأشباه والنظائر". ينظر: العوا: سلوى محمد، الوجوه والنظائر في القرآن الكريم، (القاهرة: دار الشروق، ط1، 1998م)، ص42.

(2) سلام: يحيى، التصاريح تفسير القرآن مما اشتبهت أسماءه وتصرفت معانيه، تحقيق: هند شلي، (عمان: مؤسسة آل البيت، د.ط، 2008م)، ص87.

(3) ابن الملقن: سراج الدين عمر بن علي الأنصاري، الأشباه والنظائر في قواعد الفقه، تحقيق: مصطفى محمود الأزهرى، (الرياض: دار ابن القيم، ط1، 2010م)، ج1، ص54.

(4) نسب هذا القول للشيخ قطب الدين السنباطي، وسبب ذلك أنّها تسهل ضبط الأحكام الفقهية، وحصرها، وحفظ المسائل الفرعية وجمعها. الزحيلي: محمد، القواعد الفقهية وتطبيقاتها في المذاهب الأربعة، (دمشق: دار الفكر، ط1، 2006م)، ج1، ص27.



### ثالثاً: المفهوم العام لحمل النظير على النظير.

إنّ مفهوم حمل النظير على النظير مرتبط بالمعنى اللغوي والاصطلاحي لكل من "الحمل" و"النظير"، ومن التعريفات الواردة لحمل النظير على النظير "إعطاء الشيء حكم ما أشبهه؛ في معناه أو لفظه أو فيهما"<sup>(1)</sup>. فهو ردُّ للشبيه على شبيهه وإعطاؤه حكمه أو معناه. ولهذا الأصل حضور في التنظير والتطبيق عند اللغويين والفقهاء والأصوليين والمفسرين وغيرهم من أهل العلم، وعند كل منهم صيغه وتعريفاته المرتبطة بالجوانب التي وظف فيها هذا الأصل، وقبل الشروع في التعريف بمفهوم "أصل حمل النظير على النظير في التفسير" سنلقي الضوء على مفهوم حمل النظير على النظير عند اللغويين وذلك لأنهم اختصوا باستعمال هذه الصيغة، كما أنّهم وظفوا هذا الأصل في بيان دلالات التركيب في القرآن الكريم وكذلك في توجيه إعرابه وقراءاته.

### رابعاً: مفهوم حمل النظير على النظير عند اللغويين أصوله وتطبيقاته في توجيه المعاني

#### ودلالات التركيب في آيات القرآن وقراءاته:

إنّ أصل حمل النظير على النظير من الأصول اللغوية، التي اعتد بها النحاة اعتداداً كبيراً فجعلوا الحمل على النظير دليلاً مهماً بنوا عليه كثيراً من المسائل<sup>(2)</sup>. ومن التعريفات الواردة لهذا الأصل: "هو إجراء النظير مجرى نظيره باعتبار جامع بينهما"<sup>(3)</sup>. كما عدّ السيوطي "حمل

---

(1) الأنصاري: ابن هشام، معني اللبيب عن كتب الأعاريب، تحقيق: مازن مبارك وحمد علي حمد الله، (دمشق: دار الفكر، ط1، 1353هـ)، ج2، ص751.

(2) ينظر: البجة، قياس الحمل في اللغة العربية، ص351.

(3) والمثال الذي أورده البستاني: حمل "ما" النافية على "ليس" في العمل باعتبار مشابقتها لها في كونها لنفي زمان الحال. ينظر: البستاني: المعلم بطرس، "محيط المحيط"، (بيروت: مكتبة لبنان، د.ط، 1987م)، ص200.

النظير على النظير " أحد أربعة أقسام للقياس في العربية وهي: "حمل فرع على أصل، وحمل أصل على فرع، وحمل نظير على نظير، وحمل ضد على ضد"<sup>(1)</sup>. وهذا التشابه بين النظائر يكون في اللفظ أو في المعنى أو فيهما.

ومما يظهر اهتمام النحاة ب" الحمل على النظائر " أنهم وظفوا هذا الأصل في الحكم على ما انعدل عن القواعد اللغوية سواءً النحوية أو الصرفية، ووظفوه في التوجيه اللغوي لآيات القرآن وقراءاته وخاصة في المواضع التي أشكل تركيبها وتأويلها واختلفت فيها أقوال المفسرين والنحاة، فرجحوا بالنظائر وكثرتها واحتجوا بها على مخالفيهم. وقد قرر ابن هشام الأنصاري: أنّ مخالفة النظير من الجهات التي يدخل الاعتراض منها على المعرب<sup>(2)</sup>. وقد وضع النحاة لذلك أصولاً وقواعد منها:

1. "إعطاء الشيء حكم ما أشبهه: في معناه أو لفظه أو فيهما"<sup>(3)</sup>.

2. "المصير إلى ماله نظير أولى من المصير إلى ما ليس له نظير"<sup>(4)</sup>.

---

(1) السيوطي: عبد الرحمن بن أبي بكر، "الاقتراح في أصول النحو"، تحقيق: عبد الحكيم عطية، (بيروت: دار البيروني، ط2، 2006م)، ص85.

(2) ينظر: الأنصاري: ابن هشام، مغني اللبيب عن كتب الأعراب، تحقيق: مازن مبارك، وحمد علي حمد الله، (دمشق: دار الفكر، ط1، 1964)، ص657.

(3) أورد ابن هشام في مغني اللبيب عدداً من القواعد، أولها هذه القاعدة المتعلقة بحمل النظير على النظير الأنصاري، مغني اللبيب، ص750.

(4) السيوطي: عبد الرحمن بن أبي بكر، الأشباه والنظائر في النحو، (دمشق: مجمع اللغة العربية، د.ط، 1987م)، ج1، ص388.

3. "الحمل على ما كثرت نظائره أولى من الحمل على ما قلت نظائره"<sup>(1)</sup>.

4. "إيجاد النظير بعد قيام الدليل، إنما هو للأنس به لا للحاجة إليه، فأما إن لم يقد دليل

فإنك محتاج إلى النظير"<sup>(2)</sup>.

نماذج من تطبيقات اللغويين والقراء في الاحتجاج بالنظائر على دلالات التركيب في

آيات القرآن الكريم وقراءاته.

• احتج ابن هشام بالنظير على الزمخشري في تفسيره لقوله تعالى: {إِنَّ اللَّهَ فَالِقُ الْحَبِّ

وَالنَّوَى يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ الْمَيِّتَ مِنَ الْحَيِّ} [الأنعام: 95]، حيث قرر

الزمخشري أن {وَيُخْرِجُ الْمَيِّتَ مِنَ الْحَيِّ} معطوفة على {إِنَّ اللَّهَ فَالِقُ الْحَبِّ وَالنَّوَى}

وذلك لأن عطف الاسم على الاسم أولى ولكن ابن هشام يرى أن عطفها على الجملة

الفعلية: {يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ} أولى لمناسبته لنظير الآية وهو قوله تعالى: {يُخْرِجُ

الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ الْمَيِّتَ مِنَ الْحَيِّ} [يونس: 31]<sup>(3)</sup>.

---

(1) ابن مالك: محمد بن عبد الله، شرح التسهيل، تحقيق: عبد الرحمن السيد ومحمد المختون، (القاهرة: دار هجر، ط1، 1990م)، ج3، 283.

(2) الكفوي: أبو البقاء أيوب، الكليات، تحقيق: عدنان درويش، محمد المصري، (بيروت: مؤسسة الرسالة، ط2، 1998م)، ص1069.

(3) ينظر: الأنصاري، معني اللبيب، ص657.

• قرر ابن هشام أنّ وصل {ريب} بما بعدها أولى من الوقف وذلك في قوله تعالى:

{ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ هُدًى لِلْمُتَّقِينَ} [البقرة: 2]، واحتج بحمل الآية على

نظيرتها: {تَنْزِيلُ الْكِتَابِ لَا رَيْبَ فِيهِ مِنْ رَبِّ الْعَالَمِينَ} [السجدة: 2]<sup>(1)</sup>.

كما أنّ النحويين والقراء وجّهُوا القراءات وعلّلوها بالنظائر ومن هؤلاء أبو علي الفارسي

وقد عبّر بلفظة النظير أو الشبيه أو المثل<sup>(2)</sup>. ومن ذلك:

• احتجاجه بالنظائر فيما ورد انفراداً من رواية هشام عن ابن عامر الشامي لقوله

تعالى: {هَيْتَ لَكَ} [يوسف: 23] "بكسر الهاء وسكون الهمزة وضم التاء"،

قائلاً: "هَيْتُ وَهَيْتَاتٌ" نظير "فَيْتُ وَفَيْتَاتٌ" وفي التنزيل: {يَتَفَيَّأُ ظِلَالُهُ} [النحل:

48]، {فَإِنْ فَاءَتْ} [الحجرات: 9]، {فَإِنْ فَاءُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ} [البقرة:

226]<sup>(3)</sup>.

• تعليل الفارسي بالنظائر لأوجه القراءة الواردة في قوله تعالى: {وَمَا أَدْرَاكَ مَا الْعَقْبَةُ

(12) فَكُ رَقَبَةٌ} [البلد: 12، 13]، حيث ورد جواز قراءة "فَكَ" بالفتح

والضم<sup>(4)</sup>، أما قراءة الضم فأعرّبها بأنّها خبر لمبتدأ محذوف وقدّرها ب"العقبة فكَ

---

(1) الأنصاري، مغني اللبيب، ص 657.

(2) ينظر: السميحيين: مهدي، "أثر النظير في توجيه التراكيب القرآنية في باب العلاقات الإسنادية ومكملاتها" كتاب

الحجة" لأبي علي الفارسي، "بحث تكميلي" قسم اللغة العربية، (الكرك: جامعة مؤتة، 2013م)، ص 82.

(3) الفارسي: أبو علي الحسن، الحجة في القراءات السبع، تحقيق: عادل أحمد وعلي محمد معوض وأحمد المعصراوي،

(بيروت: دار الكتب العلمية، ط1، 2007م)، ج3، ص 298.

(4) الفتح قراءة: ابن كثير وأبو عمرو والكسائي. وأما قراءة الضم فقد وردت: عاصم وابن عامر ونافع وحزمة. ينظر:

الفارسي، الحجة في القراءات السبع، ج4، ص 553.

رقبة" وحملها على عدة نظائر ومنها: قوله تعالى: {وَمَا أَدْرَاكَ مَا الْحُطْمَةُ (5) نَارُ

اللَّهِ الْمَوْقَدَةُ} [الهمزة: 5، 6]. وأما وجه القراءة بالفتح {فَكَ رَقَبَةٍ (13) أَوْ أَطْعَمَ}

[البلد: 13، 14] فهو تفسير لاقتحام العقبة وحمل الآية على نظيرتها بالشبه المعنوي

فبين أنه كضرب المثال كما قال تعالى: {إِنَّ مَثَلَ عِيسَىٰ عِنْدَ اللَّهِ كَمَثَلِ آدَمَ خَلَقَهُ

مِنْ تُرَابٍ} [آل عمران: 59]<sup>(1)</sup>.

إنّ توظيف علماء اللغة لهذا الأصل اللغوي في التوجيه النحوي للآيات والقراءات فيه دلالة

على أصالة هذا الأصل ورسوخه في التفسير، ويبين لنا الحاجة لدراسة كتب اللغة والنظر في

الأصول التي اعتمدها في توجيههم للآيات للاستفادة منها في التفسير والترجيح كما فعل

الفراهي وهذا سيكون مدار الفصل الثاني.

---

(1) ينظر: الفارسي، "الحجة في القراءات السبع"، ج4، ص554.

الفصل الأول: التعريف بأصل "حمل النظر على النظر في التفسير" والتتبع

التاريخي لعناية المفسرين به في ضبط المعاني والترجيح وحل مشكل التأويل.

المبحث الأول: حمل النظر على النظر كأصل من أصول التفسير وموقف أهل العلم

من التوظيف الخاطيء له.

المطلب الأول: التعريف بهذا الأصل، أهميته، وصيغته.

المطلب الثاني: موقف أهل العلم من التوظيف الخاطيء له.

المبحث الثاني: التتبع التاريخي لاهتمام المفسرين بأصل حمل النظر على النظر في

ضبط المعاني والترجيح وحل مشكل التأويل.

المطلب الأول: حضور هذا الأصل في تفاسير النبي ﷺ والصحابة والتابعين.

المطلب الثاني: عناية المفسرين بهذا الأصل في ضبط المعاني ودلالة الآيات.

المطلب الثالث: توظيف المفسرين لأصل "حمل النظر على النظر" في الترجيح وحل

مشكل التأويل.

## المبحث الأول: حمل النظر على النظر كأصل من أصول التفسير وموقف أهل

### العلم من التوظيف الخاطئ له.

إنّ إعتبار حمل النظر على النظر أصلاً من أصول التفسير يأتي متوافقاً مع تعريف الأصل في الاصطلاح فهو ما يبنى عليه غيره، فيطلق في الأصول على ماله فرع، ويطلق كذلك على القانون والقاعدة المناسبة المنطبقة على الجزئيات، كما يطلق على ما هو أولي، وعلى الراجح. وهكذا فكل ما يبنى عليه غيره ولا يبنى هو على غيره فهو أصل<sup>(1)</sup>. وأما عن كونه أصلاً من أصول التفسير فذلك لأنّه أساس من الأسس العلمية التي يُرجع إليها حال بيان معاني القرآن وأحكامه وحكمه، وكذلك يرجع إليه لتحرير الاختلاف بالترجيح وحل مشكل التأويل<sup>(2)</sup>. فأصل حمل النظر على النظر أصل كلي تحته أصول جزئية منها ما يعدّ من القواعد، ومنها ما يعدّ من الضوابط، وعدم إطلاق وصف القاعدة عليه يأتي من عدة اعتبارات؛ أولها: أنّ هذا هو الإطلاق الذي أطلقه الفراهي عليه وعلى فروع الجزئية<sup>(3)</sup>.

---

(1) ينظر: الكفوي: أبو البقاء أيوب بن موسى، الكليات، (بيروت: مؤسسة الرسالة، ط2، ص1998م)، ص122؛ الشريف الجرجاني: علي بن محمد، معجم التعريفات، (القاهرة: دار الفضيلة، د.ط، د.ت)، ص26.

(2) ينظر: الزركشي: بدر الدين محمد، "البرهان في علوم القرآن، (القاهرة: دار ابن الجوزي، ط1، 2013م)، ص11؛ الطيار: مساعد، التحرير في أصول التفسير، (جدة: معهد الأمام الشاطبي، ط4، 2018م)، ص17.

(3) تناول البحث قضية منهجية متعلقة باختيار الفراهي لمصطلح الأصل في الفصل الثاني ص79.

وثاني هذه الاعتبارات أنّ الذي يبدو لي أنّ اتساع تطبيقات هذا الأصل وتعدد الحقول التي وظّف فيها يجعله أصلاً كلياً عاماً وقد يصح إطلاق وصف القاعدية على بعض أصوله الجزئية ومنها أصوله المرجحة فهي من القواعد التي اتفق عليها جمع من المفسرين<sup>(1)</sup>.<sup>(2)</sup>

**المطلب الأوّل: التعريف بهذا الأصل، صيغته، وأهميته.**

**أولاً: تعريف أصل حمل النظر على النظر في التفسير.**

إنّ مفهوم حمل النظر على النظر مرتبط بما اتفقت عليه فطر الناس وعقولهم من التسوية بين المتماثلات والجمع بين المتشابهات وحمل النظر منها على النظر، فهو نوع من الاعتبار<sup>(3)</sup> الذي أنزل به القرآن وجاءت به الرسل قال تعالى: {اللَّهُ الَّذِي أَنْزَلَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ وَالْمِيزَانَ} [الشورى: 17]، فالميزان من معانيه القياس الصحيح الذي يحصل به الاستدلال

---

(1) ينظر المطلب الثالث من المبحث الثاني من هذا الفصل، ص 63.

(2) الذي اختاره في موضوع الأصول والقواعد هو اختلاف تعريف كل منهما عن الآخر وأنّ الحكم بالقاعدية متعلق بالاستقراء والأغلبية، وأرى أنّ كلا المفهومين في التفسير بحاجة إلى مزيد من التحرير والضبط. ينظر: الطيار، التحرير في أصول التفسير، ص 292؛ جادو: محمد يحيى، قواعد التفسير وأصوله،

<https://tafsir.net/interview/38/qwa-d-at-tfsyr-w-aswlh>

(3) الاعتبار في اللغة: هو رد حكم الشيء إلى نظيره، وهو من القياس. ينظر: السرخسي: أبو بكر محمد بن أحمد، أصول السرخسي، تحقيق: أبو الوفا الأفغاني، (حيدر أباد: لجنة إحياء المعارف النعمانية، د.ط، د.ت)، ج 2، ص 125.



على المعاني والأحكام<sup>(1)</sup>، ومن خلاصة القول فيه: "والحاق النظير بالنظير من الحق الذي شهد له القرآن والسنة والعقل الصحيح"<sup>(2)</sup>. وهو "استدلال بعادة القرآن في معانيه وأساليبه"<sup>(3)</sup>.

ومما سبق من بيان فإنّ تعريف حمل النظير على النظير في التفسير هو: إعطاء الآية معنى ما أشبهها من آية أو آيات من سورة أخرى، وهذه النظائر قد يكون الشبه بينها في اللفظ والمعنى أو في المعنى دون اللفظ<sup>(4)</sup>. وهذا التعريف ينطبق على ما وظّف به هذا الأصل في التفسير فمثلا على مستوى المفردات: يحمل معنى المفردة على معناها في آية نظيرة تشابهت معها في السياق أو الموضوع أو القصة، ومثال ذلك: مفردة "سجّل" الواردة في قوله تعالى: {فَجَعَلْنَا عَلَيْهَا سَافِلَهَا وَأَمْطَرْنَا عَلَيْهِمْ حِجَارَةً مِنْ سِجِّيلٍ} [الحجر: 74]، حملها عدد من المفسرين على ما ورد في ذات القصة من سورة الذاريات: {لِنُرْسِلَ عَلَيْهِمْ حِجَارَةً مِنْ طِينٍ} [الذاريات: 33]<sup>(5)</sup>.

---

(1) كما رجح ابن القيم: "والقياس الصحيح هو الميزان، فالأولى تسميته بالاسم الذي سماه الله به". ينظر: ابن القيم: محمد ابن أبي بكر، إعلام الموقعين عن رب العالمين، تحقيق: مشهور حسن، (الدمام: دار ابن الجوزي، ط1، 1423هـ)، ج2، ص251.

(2) الشنقيطي: محمد الأمين، العذب المنير من مجالس الشنقيطي في التفسير، تحقيق: خالد السبت، (جدّة، دار عالم الفوائد، ط2، 1426هـ)، ج2، ص374.

(3) الزهراني، صناعة التفكير في علم التفسير، ص80.

(4) ينظر: الأنصاري، مغني اللبيب، ص751.

(5) ينظر: الطبري، جامع البيان، ج10، ص528؛

وأما مفهوم حمل النظر على النظر كأصل تفسيريّ فهو: أساس من الأسس العلمية التي يعتمد فيها على الآية أو الآيات النظرية من سورة أخرى وذلك في بيان المعاني ودلالات التركيب والأساليب في القرآن، ويرجع إليه كذلك في تحرير الاختلاف بالترجيح وحل مشكل التأويل<sup>(1)</sup>.

إنّ أصل حمل النظر على النظر يعدّ أصلاً من أصول تفسير القرآن بالقرآن، ولكنّ الباحثين اختلفوا في إطلاق هذا المفهوم عليه؛ وذلك لاشتراط بعضهم أن تكون الآية المفسّرة أكثر بيانا من الآية المراد معرفة معناها<sup>(2)</sup>، وعدّوا ذلك حداً لما يجوز اعتباره تفسيراً للقرآن بالقرآن<sup>(3)</sup>، أما إذا كانت الآيتان متشابهتان يتساوى فيهما البيان فهذا من قبيل التفسير بالنظائر وليس تفسيراً للقرآن بالقرآن، ولكن مما حسم هذا الخلاف تتبع الباحثين لما ورد من تفسير للقرآن بالقرآن عند الصحابة والتابعين ومن جاء بعدهم من المفسرين، إذ لم يشترطوا في بيانهم للقرآن بالقرآن هذا الشرط واعتبروا كل ما اعتمد على القرآن في تفاسيرهم داخل ضمن دائرة

---

(1) ينظر: الزركشي: بدر الدين محمد، البرهان في علوم القرآن، (القاهرة: دار ابن الجوزي، ط1، 2013م)، ص11؛ الطيار: مساعد، التحرير في أصول التفسير، (جدة: معهد الأمام الشاطبي، ط4، 2018م)، ص17.

(2) قد يكون أصل هذا الاشتراط ما ورد عن شيخ الإسلام في بيانه عن تفسير القرآن بالقرآن: "فما أجمل في مكان فيّاته قد فسّر في موضع آخر، وما اختصر في مكان فقد بسط في موضع آخر". ابن تيمية: أحمد بن عبد الحلّيم، مقدمة في أصول التفسير، تحقيق: عدنان زرزور، (دم، دن، ط2، 1972م)، ص93.

(3) الزهراني، صناعة التفكير في علم التفسير، ص82.

هذا النوع من التفسير<sup>(1)</sup>. وقد قرر ابن تيمية أنه نوع من أنواع تفسير القرآن بالقرآن قائلاً:  
"ويجوز باتفاق المسلمين أن تفسر إحدى الآيتين بظاهر الأخرى ويصرف الكلام عن ظاهره؛  
إذ لا محذور في ذلك عند أحد من أهل السنة وإن سمي تأويلاً وصرفاً عن الظاهر فذلك لدلالة  
القرآن عليه ولموافقة السنة والسلف عليه؛ لأنه تفسير للقرآن بالقرآن"<sup>(2)</sup>.

إنّ الباحث يجد أنّ التفاسير تعجّ بتطبيقات حمل النظر على النظر، كما يظهر ذلك  
واضحاً في الروايات المنقولة عن الصحابة والتابعين، ومن بعدهم من المفسرين المتقدمين  
والمتأخرين. ولكن على الرغم من توظيف المفسرين لهذا الأصل في التفسير فإنّ الملاحظ أنّهم لم  
ينظروا له كأصل تفسيري حتى ولو بصيغ أخرى، وقد أجاب أحد الباحثين عن هذه المسألة:  
"بأنّه أصل مسلم به على وجه مطلق فيكتفي المفسر بإيراد الآيات التي يراها مشابحة للآية  
المفسرة"<sup>(3)</sup>. وقد وردت صيغة حمل النظر على النظر في عدد من التفاسير أوّلها تاريخياً تفسير  
الزمخشري ولكن إirاده له كان على أنّه أصل لغوي، "ومن دأبهم حمل النظر على النظر،

---

(1) ينظر: البريدي: أحمد بن محمد، "تفسير القرآن بالقرآن دراسة تأصيلية، مجلة معهد الإمام الشاطبي للدراسات  
القرآنية، ع2، ذو الحجة 1427هـ، ص20؛ المطيري: محسن بن حامد، تفسير القرآن بالقرآن تأصيل وتقوم،  
(الرياض: دار التدمرية، ط1، 2011م)، ص34.

(2) ولكنّ المحذور منه هو صرف القرآن عن فحواه بغير دلالة من الله ورسوله والسابقين. ابن تيمية: أحمد بن عبد  
الحليم، مجموع الفتاوى، (المدينة المنورة: مجمع الملك فهد، د.ط، 2004م)، ج6، ص21.

(3) المالكي: محمد، دراسة الطبري للمعنى من خلال تفسيره جامع البيان عن تأويل آي القرآن، (الرباط: وزارة  
الأوقاف والشؤون الإسلامية، د.ط، 1996م)، ص95.

والنقيض على النقيض"<sup>(1)</sup>. وقد اختلفت صيغ المفسرين الدالة على حمل النظر على النظر في تطبيقاتهم وهذا ما سنبينه فيما يلي.

### ثانياً: صيغ أصل حمل النظر على النظر عند أهل التفسير.

عبر المفسرون في تطبيقاتهم لحمل النظر على النظر بألفاظ متعددة منها: مثل ذلك قوله تعالى؛ وكقوله تعالى؛ كما قال تعالى، نظيرها؛ نظيره قوله تعالى؛ وما يجدر الإشارة إليه أنّ المفسرين أوردوا مصطلح النظر لأغراض أخرى منها بيان التشابه بما ورد في لغة العرب أو في الأحاديث أو في الكتب السابقة وأحياناً يستعملونه للإحالة على ما ذكره في موضع آخر ولذلك نجدهم أحياناً يقيّدوا المصطلح بقيد "ونظيره قوله تعالى". وعند القاسمي قيده بقوله: "النظائر القرآنية"<sup>(2)</sup>. بما يدل على أنّ استعمالهم لمصطلح النظر قد يكون المقصود منه المعنى اللغوي و ليس الاصطلاحي الدال على تفسير الآية بنظيرها القرآني<sup>(3)</sup>.

أما الصيغ الواردة بمعنىّ مقارب "لحمل النظر على النظر" فمنها:

---

(1) الزمخشري: أبو القاسم محمود، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، (بيروت: دار الكتاب العربي، ط3، 1407هـ)، ج2، ص473.

(2) القاسمي: محمد جمال الدين، محاسن التأويل، تحقيق: محمد باسل عيون السود، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط2، 2002م)، ج4، ص397.

(3) ينظر: الزهراني: نايف بن سعيد، الدليل العقلي في التفسير، دراسة في منهج ابن جرير الطبري في الاستدلال العقلي في تفسيره، (الدمام: تكوين للدراسات والأبحاث، ط1، 2021م)، ص95.

• إحقاق النظر بالنظر: هذه صيغة أوردتها الزركشي في باب المناسبات بين الآيات حيث ذكر أنّ التنظير هو أحد القرائن المعنوية للربط بين الآيات<sup>(1)</sup>، وقد جاءت أمثله متعلقة بالمناسبة بين الجمل في الآية الواحدة أو بين الآيات المتتابعة أو التي في سورة واحد. ولكنّ هذه الصيغة قريبة من المعنى الاصطلاحي لحمل النظر على النظر، ومعبرة عنه.

• التفسير بالنظائر صيغة أوردتها الفراهي قائلا: "قد قيل قديماً أنّ القرآن يفسر بعضه بعضاً وهو المراد بالتفسير بالنظائر"<sup>(2)</sup>. وفي أصوله عبّر عن التفسير بالنظائر بصيغة: "حمل النظر على النظر"<sup>(3)</sup>. وهذا ما سيتم بيانه في الفصل الثاني.

• وقد عبّر بعض الباحثين عن حمل النظر على النظر بصيغ مختلفة منها:

• التنظير بين الآيات: صيغة وردت في بحث "تفسير القرآن بالقرآن تأصيل وتقويم"، حيث عدّ الباحث التنظير بين الآيات نوعاً من أنواع تفسير القرآن بالقرآن<sup>(4)</sup>.

• الاستدلال بالنظائر: هذه الصيغة واردة في بحث "صناعة الدليل في علم التفسير" حيث اعتبر الباحث النظائر نوعاً من أنواع الأدلة العقلية، وعرفه بـ "حمل معنى الآية على شبيهه الثابت بالأدلة"<sup>(5)</sup>.

---

(1) ينظر: الزركشي، البرهان في علوم القرآن، ص 30.

(2) الفراهي: التكميل، ص: 46.

(3) المرجع السابق، ص 76.

(4) ينظر: المطيري، تفسير القرآن بالقرآن تأصيل وتقويم، ص 47.

(5) ينظر: الزهراني، صناعة التفكير في علم التفسير، ص 79.

ثالثاً: أهمية أصل حمل النظر على النظر في التفسير.

1. يعدّ "حمل النظر على النظر" أصلاً من أصول تفسير القرآن بالقرآن وهو بإجماع

العلماء أحسن طرق التفسير<sup>(1)</sup>، وقال الزمخشري "فأسدّ المعاني ما دلّ عليه القرآن"<sup>(2)</sup>،

فلا أحد أعلم بكلام الله من الله<sup>(3)</sup>؛ كما أنّه سنّة متبعة متصلة بتفسير النبي ﷺ ومن جاء

بعده من الصحابة والتابعين.

2. اتساع تطبيقاته فهي تشمل المفردات والأساليب ودلالات التركيب والقصص

والمناسبات ومحاور السور بما يبرز للمتدبر صوراً من الإعجاز وجمال النظم واتساق المعاني.

3. إنّ اعتماد هذا الأصل في التفسير بالضوابط الصحيحة سبيل لضبط المعاني من خلال

قراءة متساوقة للآيات يتوصل من خلالها للمعاني الكلية العاصمة من الخطأ في التفسير

والموصلة لبيان معاني كلام الله عزّ وجل وما يتضمنه من أحكام وحكم.

4. وظّف أهل التفسير وعلوم القرآن واللغة هذا الأصل في توجيه الإعراب والقراءات

والمتشابه والمشكل وموهم التعارض، ولذلك فإنّ كتب علوم القرآن وتلك المتخصصة

---

(1) ينظر: ابن تيمية، مقدمة في أصول التفسير، ص93.

(2) الزمخشري، الكشاف، ج3، ص473.

(3) الشنقيطي: محمد الأمين، أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، (جدة: مجمع الفقه الإسلامي، د.ط، د.ت)،

ج1، ص8.

بالمتشابه والمشكل، وكذلك كتب توجيه القراءات وكتب اللغة أيضا تزر بتطبيقات متعلقة بهذا الأصل<sup>(1)</sup>.

5. وضع المفسرون قواعد في الترجيح معتمدة على النظائر، فرجحوا بالنظائر وكثرتها والغالب منها في معهود القرآن، فأولى الأقوال ما دلّ عليه القرآن<sup>(2)</sup>.

**المطلب الثاني: موقف أهل العلم من التوظيف الخاطئ لأصل حمل النظر على النظر.**

إنّ أصل حمل النظر على النظر من الأصول المرتبطة بالتفسير الاجتهادي للقرآن بالقرآن فمنه المقبول ومنه المردود، ومنه الراجح ومنه المرجوح، ولذلك فليس كل من حمل آية على أخرى يقبل قوله بحجة أنّه تفسير للقرآن بالقرآن<sup>(3)</sup>. فهناك تطبيقات خاطئة لهذا الأصل منها ما يكون محمولا على الخطأ أو الجهل ومنها ما تعمده أهل الهوى والتعصب المذهبي سواءً الفقهي أو العقدي أو الفكري، وقد نبّه ابن تيمية إلى أنّ مثل هؤلاء اعتقدوا رأيا ثم حملوا ألفاظ القرآن عليه وليس لهم سلف لا في رأيهم ولا في تفسيرهم<sup>(4)</sup>، وهذا التنظير الخاطئ هو من أقسام ما أطلق عليه الزركشي "التأويل المستكره" وهو مما يستبشع إذا عرض على الحجة<sup>(5)</sup>.

---

(1) ومن الدراسات التي عنيت بجمع المتفرق من تطبيقات تفسير القرآن بالقرآن والذي منه تطبيقات حمل النظر على النظر دراسة د. محمد قجوي. ينظر: قجوي: محمد، تفسير القرآن بالقرآن دراسة تاريخية ونظرية، (الرباط: الرابطة المحمدية للعلماء، ط2، 2020م).

(2) عبد السلام: العز، الإشارة إلى الإيجاز في بعض أنواع المجاز، (د.م، الدار العامرة، د.ط، 1313هـ)، ص220.

(3) البريدي، تفسير القرآن بالقرآن دراسة تأصيلية، مجلة معهد الإمام الشاطبي للدراسات القرآنية، ص13.

(4) ابن تيمية، مجموع الفتاوى، ج13، ص358.

(5) بتصرف: الزركشي، البرهان، ص406.

ومنه "اعتقاد معان محددة ثم حمل ألفاظ القرآن عليها"<sup>(1)</sup>. ومن أسباب هذا التوظيف الخاطئ هو الدخول إلى النص القرآني بمقرر فكري سابق مما يجعل ميزان المحكم والمتشابه عند أصحاب الفرق متأرجحا بين الآيات الموافقة من حيث الظاهر للمذهب أو المخالفة له<sup>(2)</sup>. وأما الفراهي فقد بين أن الأصل في من اعتقد عقيدة لا توافق القرآن أن يصلح تلك العقيدة بما يوافق القرآن لا أن يأول القرآن بما يوافق عقيدته المخالفة أو يتوقف<sup>(3)</sup>.

ومن الأمثلة الواردة للتوظيف الخاطئ لأصل حمل النظر على النظر:

- قال تعالى: {إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ} [القيامة: 23]، هذه الآية من الآيات التي تثبت رؤية الله عز وجل يوم القيامة عند أهل السنة، أما المعتزلة والشيعة الإمامية الذين ينكرون الرؤية حملوا الآية على آيات أخرى للاستدلال على عقيدتهم المخالفة، ومن ذلك ما أورده الزمخشري من أن الآية لا تفيد الرؤية إنما تفيد التوجه إلى الله لا إلى غيره وجاء بعدد من النظائر منها: {إِلَىٰ اللَّهِ تَصِيرُ الْأُمُورُ} [الشورى: 53]، {عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ} [هود: 88]<sup>(4)</sup>، وقد جاء عند الرازي تفنيد لأدلتهم ومن ذلك: أن النظر المقرون بحرف "إلى" ليس اسما للرؤية؛ والذي يدل على ذلك قوله تعالى: {وَتَرَاهُمْ يَنْظُرُونَ إِلَيْكَ وَهُمْ لَا يُبْصِرُونَ} [الأعراف: 198] وغيرها من النظائر؛ ثم أولوا النظر بأنه من الانتظار،

(1) وهذا من إضافات د. المجيدي على ما ورد عن الزركشي. المجيدي: عبد السلام، الأساس والتنوير في أصول التأويل، (إسطنبول: مكتبة الأسرة العربية، ط1، 2022م)، ج2، ص484.

(2) بتصرف يسير: زرزور: عدنان، فصول في علوم القرآن، (بيروت: المكتب الإسلامي، ط1، 1998م)، ص238.

(3) ينظر: الفراهي، التكميل، ص29.

(4) ينظر: الزمخشري، الكشاف، ج4، ص662.



وحملوه على قوله تعالى: {فَنَاطِرَةٌ بِمَ يَرْجَعُ الْمُرْسَلُونَ} [النمل: 35]، وقوله: {وَإِنْ كَانَ

دُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَى مَيْسَرَةٍ} [البقرة: 280]<sup>(1)</sup>. وكل ذلك من التنظير الخاطيء بين

الآيات لإثبات عقيدتهم في نفي رؤية المؤمنين لله عز وجل يوم القيامة.

• وما ورد عن مفسري الشيعة الإمامية في قوله تعالى: {ثَانِيَانِ إِذْ هُمَا فِي الْعَارِ إِذْ يَقُولُ

لِصَاحِبِهِ لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا} [التوبة: 40]، في نفي فضيلة الصديق رضي الله عنه وما

استدلوا به حمل {إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ} على قوله تعالى: {قَالَ لَهُ صَاحِبُهُ وَهُوَ يُحَاوِرُهُ

أَكْفَرْتَ بِالَّذِي خَلَقَكَ مِنْ تُرَابٍ} [الكهف: 37]<sup>(2)</sup>. ومن الآيات التي حملوا عليها

الآية قوله تعالى: {يَا صَاحِبِ السِّجْنِ} [يوسف: 39]، وقوله {مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمْ وَمَا

عَوَى} [النجم: 2]<sup>(3)</sup>. وقد رد شيخ الإسلام على أقوالهم في مسألة فضل الصديق رضي

الله عنه<sup>(4)</sup>.

وما ورد عن العلماء في تخطئة هذا التوظيف الخاطيء للتنظير بين الآيات ما بينه ابن

تيمية من جواز حمل النظير على النظير من الآيات ولكن المحذور منه هو صرف القرآن عن

---

(1) ينظر: الرازي: فخر الدين محمد، التفسير الكبير، (بيروت: دار الفكر، ط1، 1980م)، ج30، ص226.

(2) ينظر: الطوسي: أبو جعفر محمد، التبيان في تفسير القرآن، تحقيق: أحمد حبيب العاملي، (بيروت: دار إحياء التراث العربي، د.ط، د.ت)، ج5، ص222.

(3) هذا ورد في التفسير المنسوب للإمام العسكري، وختم المقال بأن هذا الاستصحاب لا يعدّ تفضيلاً لأبي بكر على من تركه في فراشه. ينظر: العسكري: أبو محمد الحسن، التفسير المنسوب إلى الإمام العسكري، تحقيق: محمد باقر المرتضى، (مهر: قم المقدسة للنشر، ط1، 1409هـ)، ص465.

(4) ينظر: ابن تيمية: أحمد بن عبد الحلیم، منهاج السنة النبوية، تحقيق: محمد رشاد سالم، (دم، د.ن، ط1، 1986م)، ج8، ص365.

فحواه بغير دلالة من الله ورسوله والسابقين<sup>(1)</sup>. ومما ورد أيضا القول: بأنّ الحمل على النظائر باب دخل منه أصحاب الفرق لإثبات عقائدهم المخالفة، وذلك بالتحريف من خلال مخالفة اللغة، وليّ أعناق النصوص، ونزعها من سياقاتها، ولو كانت هناك ضوابط في الاستنباط لما كانت هذه الانحرافات مقبولة من أتباعهم<sup>(2)</sup>. وقد اجتهد أهل العلم بالتفسير وعلوم القرآن في وضع أصول وقواعد عاصمة عن الانحراف والزيغ في التفسير وهي مبثوثة في كتبهم ومقدمات التفاسير، والذي يبدو لي أنّ اعتماد المفسر لأصل حمل النظر على النظر يجب ألا يكون معزولا عن أصول التفسير من مراعاة حمل المتشابه على المحكم، ومراعاة معهود اللغة في عهد التنزيل وذلك على أفصح لغاتهم، وكذلك مراعاة سياق اللفظ أو الآية في سباقه ولحاظه، وسياق السورة، مع الاعتماد على ما صحّ من أسباب النزول والتي تشكل مراعاةً للسياق التاريخي الذي نزلت فيه الآية، وقبل كل ذلك ومعه النظر في ما صحّ من الروايات عن رسول الله وعن الصحابة وتابعيهم في تفسير الآيات، ففي ذلك عصمة عن الزيغ في تأويل الآيات. ومما يحتاج إليه في التنظير لأصل حمل النظر على النظر هو ما يتعلق بالأصول التي يقوم عليها التنظير والربط بين الآيات، وسيكون مدار البحث في الفصل الثاني منصبا على الأصول التي وضعها الفراهي لضبط حمل النظر على النظر. ومما ورد في هذا الباب عن أهل التفسير:

---

(1) بتصرف يسير: ابن تيمية، مجموع الفتاوى، ج6، ص21.

(2) هذا ما أشار إليه د. الصباغ. ينظر: الصباغ: محمد بن لطفني، بحوث في أصول التفسير، (بيروت: المكتب الإسلامي، ط1، 1988م)، ص140. المطيري، تفسير القرآن بالقرآن تأصيل وتقوم، (الرياض: دار التدمرية، ط1، 2011م)، ص47.

• ما اشترطه أهل العلم لحمل النظر على النظر الاتفاق في المعنى فلا يكتفى بتشابه الألفاظ فيهما، ومن الشواهد التي يتبين فيها خطأ حمل اللفظ على اللفظ من غير مراعاة المعنى والسياق ما بينه ابن تيمية: من الغلط الوارد في حمل قوله تعالى: {فَإِذَا انْسَلَخَ الْأَشْهُرُ الْحُرْمُ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ} [التوبة: 5] على قوله: {مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرْمٌ} [التوبة: 36]<sup>(1)</sup>.<sup>(2)</sup> فهنا ضابط في عدم جواز الحمل على اللفظ فقط فالأصل هو الحمل على المعنى أو على اللفظ والمعنى معا.

• وقد اجتهد عدد من الباحثين في وضع ضوابط لتفسير القرآن بالقرآن تضمنت الإشارة إلى ضوابط لحمل النظر على النظر منها: بحث "تفسير القرآن بالقرآن تأصيل وتقييم" د. محسن بن حامد المطيري<sup>(3)</sup>.

وفي المبحث التالي سيكون مدار البحث حول نماذج من التوظيف الصحيح المنضبط لهذا الأصل التفسيري.

**المبحث الثاني: التبع التاريخي لاهتمام المفسرين بأصل حمل النظر على النظر في ضبط المعاني والترجيح وحل مشكل التأويل.**

(1) ينظر: ابن تيمية، منهاج السنة النبوية، ج 8، ص 513؛ الزهراني، صناعة التفكير في علم التفسير، ص 81.

(2) إنّ الحمل على اللفظ فقط دون المعنى فيه إغفال عن وجوه المعاني المتعلقة بالسياق والأساليب، وهذا النوع من الحمل على اللفظ دون المعنى باب من أبواب الخطأ في التفسير.

(3) المطيري، تفسير القرآن بالقرآن تأصيل وتقييم، ص 112.

إنَّ اهتمام المفسرين بأصل حمل النظير على النظير مرتبط بما وصف الله عز وجل به كتابه بقوله: {اللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابًا مُتَشَابِهًا مَثَانِي} [الزمر: 23]، فهو يشبه بعضه بعضا وهذا مرتبط بمعنى النظير، وكذلك وصف القرآن بأنه مثاني يوجهنا إلى المواطن التي يتدبر فيها هذا التشابه ويحمل فيها النظير على النظير، فالقرآن متشابه أي يشبه بعضه بعضا فهو في أعلى درجات البلاغة والحسن والأسلوب والإحكام وصحة المعاني<sup>(1)</sup>، فمعانيه يصدق بعضها بعضا ويفسر بعضها بعضا، وأما وصف المثاني فهو من التثنية والتكرار ومن المعاني الواردة في المثاني: أن الله عز وجل ثنى في المواعظ والأحكام والحجج والدلائل والقصص والوعد والوعيد<sup>(2)</sup>. والروايات الواردة في تفسير هذه الآية تنبؤنا عن بداية التأصيل لهذا المفهوم ومنها: ما رواه سعيد ابن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما: قال: {المثاني} "القرآن يشبه بعضه بعضا ويردّ بعضه إلى بعض"<sup>(3)</sup>. وكذلك ما أورده السيوطي عن سعيد بن جبير قال {متشابهما}: "يفسر بعضه بعضا"<sup>(4)</sup>. ومن هذه الروايات ما رواه ابن جرير بسنده عن الحسن البصري: قال:

(1) ينظر: الشوكاني: محمد بن علي، فتح القدير الجامع بين في الرواية والدراية من علم التفسير، تحقيق عبد الرحمن عميرة، (مصر: دار الوفاء، د.ط، د.ت)، ج4، ص603.

(2) ينظر: الماوردي: علي بن محمد، تفسير النكت والعيون، تحقيق: السيد بن عبد المقصود، (بيروت: دار الكتب العلمية، د.ط، د.ت)، ج5، ص123.

(3) ابن كثير: إسماعيل بن عمر، تفسير القرآن العظيم، تحقيق: حكمت ياسين، (الدمام: دار ابن الجوزي، 1431هـ)، ج6، ص448.

(4) السيوطي: عبد الرحمن بن أبي بكر، الدر المنثور للتفسير بالمأثور، (بيروت: دار الفكر، د.ط، 2011م)، ج20، ص192.

"ثبَّت اللهُ فيه القضاء، تكون السورة فيها الآية في سورة أخرى آية تشبهها"<sup>(1)</sup>. هذه الروايات تنبؤنا عن تأصيل مبكر لحمل النظر على النظر، فهذا التشابه الذي وصف الله تعالى به كتابه مدعاة لأن يلحق بعضه ببعض، وأن يفسر بعضه بعضاً، وفيما سبق إشارة أنّ هذا المفهوم جزء من تفسير القرآن بالقرآن، وفي رواية الحسن تأصيل بأنّ الآية تحمل على نظائرها من السور الأخرى، ومن الآيات الدالة على ما ذهب إليه الحسن قوله تعالى: {ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُ} [القيامة: 19]<sup>(2)</sup>، فبيان الآية لا يكون مقصوراً في سياق سابقها ولحاقها ولا في سياق السورة فحسب، بل قد يكون بيانها في سورة أخرى وهذا ما يدل عليه العطف ب"ثم"، فالعطف بهذا الحرف يفيد الترتيب والتراخي "ومعنى التراخي المهلة"<sup>(3)</sup>، وهذا من التدرج الذي نزل به القرآن في نزوله منجماً وفي أحكامه متدرجاً وكذلك في بيان معانيه وتجلي حكمه، وهذا موافق لما تضمنه بيان الناسخ والمنسوخ في الأحكام وفيما تضمنته مباحث تقييد المطلق وتخصيص العام وهذا متعلق أشد التعلق بما نحن بصدده من حمل النظر على النظر.

---

(1) الطبري: محمد بن جرير، جامع البيان عن تأويل آي القرآن، تحقيق: عبد الله التركي، (مصر: دار هجر، 2001م)، ج 20، ص 192.

(2) فكرة ربط معنى حمل النظر على النظر بهذه الآية مستفادة من مقطع يتضمن محاضرة للدكتور: أحمد حسن فرحات، بعنوان: نظام القرآن للفراهي. <https://youtu.be/n67GW6PdT0c?si=FALErifSyD4SEWQj>.  
تاريخ المشاهدة: 2023 / 9 / 10.

(3) السامرائي: فاضل صالح، معاني النحو، (الدوحة: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، د.ط، 2018م)، ج 3، ص 284.

ومن خلال التتبع التاريخي لتطبيقات هذا الأصل سنجد أنّ عناية المفسرين بهذا الأصل ممتدة من تفسير النبي الكريم ﷺ لآيات الكتاب ومن ثم إلى الصحابة وتابعيهم ومن تبعهم من المفسرين المتقدمين والمتأخرين.

**المطلب الأول: حضور هذا الأصل في تفاسير النبي ﷺ والصحابة والتابعين.**

**أولاً: النظائر في السنة النبوية.**

إنّ البيان النبويّ لمعاني القرآن الكريم لم يتضمن بيانا للمعاني فحسب ولكن تضمن أيضاً أسساً علمية لمنهج النظر في الآيات التي لم يرد فيها بيان عنه ﷺ، ومن ذلك ما ورد من روايات تضمنت تفسير آية بآية أخرى، يتضمن تأصيلاً لمسألة الحمل على النظائر والاستدلال بها. ومن ذلك :

• ما ورد في السنة النبوية من مناظرة بين السور المتماثلة في المعاني ومن ذلك قوله ﷺ:

عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: قال أبو بكر: يا رسول الله قد شبت، قال: «شَيْبَتْنِي هُوْدٌ، وَالْوَاقِعَةُ، وَالْمُرْسَلَاتُ، وَعَمَّ يَنْسَاءُلُونَ، وَإِذَا الشَّمْسُ كُوِّرَتْ»<sup>(1)</sup>. وفي هذا الحديث توجيه للنظر في حمل السور على نظائرها من السور التي شابهتها في المحاور والمعاني بغض النظر عن تتابعها في الترتيب المصحفي.

---

(1) أخرجه الترمذي في السنن، كتاب تفسير القرآن، باب ومن سورة الواقعة، ج5، ص325، رقم 3297، وقال حسن غريب. وصححه الألباني، ينظر: الألباني: محمد ناصر، سلسلة الأحاديث الصحيحة، (الرياض: مكتبة المعارف، د.ط، 1995م)، ج2، ص639، رقم (955).

• ومن ذلك ما ورد من اهتمام النبي ﷺ بالنظائر في صلاته، وذلك فيما روي عن ابن مسعود رضي الله عنه، قال: «لَقَدْ عَرَفْتُ النَّظَائِرَ الَّتِي كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْرَأُ بَيْنَهُنَّ، فَذَكَرَ عِشْرِينَ سُورَةً مِنَ الْمَفْصَلِ، سُورَتَيْنِ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ»<sup>(1)</sup>. وعرف ابن حجر النظائر بالسور المتماثلات في المعاني كالموعظة أو الحكم أو القصص وبين أن إطلاق النظائر خاص بتشابه المعاني لا في التماثل في عدد الآي وبرهن على ذلك فيما ورد من تعيينها في سنن أبي داود وغيره<sup>(2)</sup>.<sup>(3)</sup>. وهذه الروايات المتعلقة بالمناظرة بين السور تعدّ أساساً للدراسات اللاحقة في المناظرة بين السور ومحاورها واستنباط أوجه المناسبة بينها.

• توجيه النبي ﷺ الصحابة للتفسير بحمل النظير على النظير. وذلك فيما ورد من بيانه ﷺ لمعنى "الظلم" في قوله تعالى: {الَّذِينَ آمَنُوا وَمَ يَلْسُوا بِإِيمَانِهِمْ بِظُلْمٍ} [الأنعام: 82]، "بالشرك" كما ورد في قول لقمان لابنه: {يَا بَنِيَّ لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ}

(1) رواه البخاري، كتاب الصلاة، باب الجمع بين سورتين في ركعة، ج1، ص674، رقم (784).

(2) ينظر: ابن حجر العسقلاني: أحمد بن علي، فتح الباري شرح صحيح البخاري، (بيروت، دار المعرفة، د.ط، 1379هـ)، ج2، ص259.

(3) ومن التساؤلات الواردة في هذا المقام؛ تساؤل حول المقصود في الرواية ب << في كل ركعة >> هل المقصود به التعبير بالركعة هو تعبير بالجزء عن الكل أي في الصلاة الواحدة أم هو على ظاهره "في الركعة الواحدة"، وهذا التساؤل أورده ابن بطال في شرحه للرواية وأجاب عنه بأن المقصود في الركعة الواحدة. ينظر: ابن بطال: علي بن خلف بن عبد الملك، شرح صحيح البخاري، تحقيق: ياسر بن إبراهيم، (الرياض: مكتبة الرشد، ط2، 2003م)، ج2، ص390.

[لقمان: 13]<sup>(1)</sup>. فالآيتان كل منهما نظيرة للأخرى، والنبى ﷺ في بيانه لم يقتصر على

بيان معنى الظلم في الآية فحسب ولكن بين لنا سبيل التوصل للمعنى بحمل الآية على

نظيرها بالمعنى.

**ثانيا: التفسير بالنظائر عند الصحابة رضي الله عنهم.**

إنّ المطلع على مرويات الصحابة في التفسير يدرك حضور التفسير بالنظائر فيه، وفي

دراسة تناولت توظيف الصحابة للنظائر في التفسير، حيث عدّ الباحث النظائر القرآنية من

مصادر التفسير عند الصحابة، وتوصل الباحث إلى أنّ عدد مرويات التفسير بالنظائر بلغت

98 رواية 82 منها وردت عن ابن عباس رضي الله عنهما<sup>(2)</sup>، وقد وجه الباحث النظر إلى

ضرورة دراسة هذه الروايات للتعرف على القواعد والأحكام النظرية لتوظيف هذا الأصل عند

الصحابة. ومن الأمثلة الواردة عن الصحابة لهذا الأصل ما يلي:

• بيان معاني المفردات بالحمل على النظائر.

---

(1) الحديث بتمامه أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب التفسير، باب قوله تعالى: { لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ } [لقمان: 13]، ج6، ص312، رقم (4757). وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب: إنّ الشرك لظلم عظيم، ج1، ص464، رقم (116).

(2) ينظر: المشد: عبد الرحمن، "مقال توظيف النظائر القرآنية في التفسير عند الصحابة"، مقالات عامة، موقع مركز تفسير للدراسات القرآنية، ص 14، -fy-at-tfsyr-and-as-shabt-asalyb-at-twzyf-wwjwhh، استرجع بتاريخ: 2022/2/12.



فسر ابن عباس رضي الله عنهما مفردة "معين" في قوله تعالى: {وَأَوْبَيْنَاهُمَا إِلَىٰ رَبْوَةٍ ذَاتِ

قَرَارٍ وَمَعِينٍ} [المؤمنون: 50] بحملها على ما ورد في ذات القصة وذلك في قوله تعالى: {قَدْ

جَعَلَ رَبُّكَ تَحْتِكَ سَرِيًّا} [مريم: 24]، فالمعِين هو الماء الجاري<sup>(1)</sup>.

#### • تفسير الآية بحملها على آية نظيرة في الأسلوب.

ومن ذلك ما ورد في بيان ابن عباس رضي الله عنهما عندما سأله سائل: أتأمر بالعمرة

قبل الحج، والله تعالى يقول: {وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ} [البقرة: 196]، فقال ابن عباس: كيف

تقرؤون {مَنْ بَعْدَ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ دَيْنٍ} [النساء: 11]، فبأيهما تبدؤون؟ قالوا: بالدين.

قال فهو ذلك<sup>(2)</sup>.

#### • الاستدلال على صحة القراءة بالنظائر.

ومنها استدلال أبي بن كعب رضي الله عنه بالنظائر على صحة قراءة "والذين اتبعوهم"

بالعطف في قوله تعالى: {وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ أُولَئِكَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ} [التوبة: 100]، إذ كان عمر رضي الله عنه يظن أنها بغير الواو

صفة للأنصار، فاحتج أبي لصحة القراءة: بعدة نظائر منها، قوله تعالى: {وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ

بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ} [الحشر: 10]<sup>(3)</sup>.

(1) ينظر: الطبري، جامع البيان، ج 17، ص 57.

(2) السيوطي، الدر المنثور للتفسير بالمأثور، ج 1، ص 503.

(3) وقد ورد في الرواية نظيرين آخرين: قوله تعالى: {وَالَّذِينَ آمَنُوا مِنْ بَعْدُ وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا مَعَكُمْ فَأُولَئِكَ مِنْكُمْ}

[الأنفال: 75]، وقوله: {وَأَخْرَجَ مِنْهُمْ لَمَّا يَلْحَقُوا بِهِمْ} [الجمعة: 3]. ينظر: الطيار: مساعد (مشرف)، موسوعة

## • الاستدلال بالنظائر لبيان ما اختلف فيه من الأحكام.

ومن ذلك ما ورد من اختلاف الصحابة زمن عثمان رضي الله عنه في رجم امرأة أنجبت لتمام ستة أشهر، فاستدل علي رضي الله عنه بالنظائر على براءتها وعدم إقامة الحد عليها، وذلك بالمناظرة بين قوله تعالى: {وَحَمْلُهُ وَفِصَالُهُ ثَلَاثُونَ شَهْرًا} [الأحقاف: 15] وقوله تعالى: {وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ} [البقرة: 233]، فاستنبط بحمل الآية الأولى على الثانية أنّ أقل مدة حمل هي ستة أشهر<sup>(1)</sup>.

### ثالثاً: التفسير بالنظائر عند التابعين.

إنّ التفسير بالحمل على النظائر جزء لا يتجزأ من تفسير القرآن بالقرآن الذي اعتنى به الصحابة رضي الله عنهم أعظم الاعتناء، فهو سنة متبعة عن النبي ﷺ وعن الصحابة وعن التابعين الذي نقلوا لنا بأسانيدهم ما ورد من مرويات شيوخهم من الصحابة رضي الله عنهم، ولذلك نجد أنّ التابعين اعتنوا بأصل حمل النظر على النظر وفسروا به القرآن، وهذا ما بينته دراسة اعتنت بتفسير التابعين حيث اعتبر الباحث أنّ التفسير بالنظائر القرآنية هو طريقة من طرق تفسير القرآن بالقرآن عند التابعين وأتبعه بنوع آخر يندرج تحت المعنى الاصطلاحي

---

التفسير بالمأثور، (بيروت: دار ابن حزم، ط1، 2017م)، ج10، ص597، رقم (33352)؛ الطبري، جامع البيان، ج11، ص640.

<sup>(1)</sup> ينظر: ابن كثير: إسماعيل، "تفسير القرآن العظيم"، تحقيق: حكمت ياسين، (الدمام: دار ابن الجوزي، ط1، 1423هـ)، ج6، ص623.

للنظائر وهو التفسير بالأشباه<sup>(1)</sup>، وكلا الطريقتين تدخلان تحت أصل حمل النظر على النظر وإن لم تُستخدم الصيغة، وخاصة أننا نتداول التفسير في عصر ما قبل التدوين للأصول والقواعد في التفسير، وقد وردت تطبيقات الحمل على النظر عندهم في أبواب المفردات والأساليب والقصص والقراءات وتوجيه المتعارض. ومن ذلك:

• بيان المفردة بحملها على ما ورد في آية نظيرة.

تفسير "واصبا"، ب "دائما" وذلك بحمل قوله تعالى: {وَلَهُ الدِّينُ وَاصِبًا} [النحل: 52]، على آية نظيرة وهي قوله تعالى: {وَلَهُمْ عَذَابٌ وَاصِبٌ} [الصفات: 9]، وقد ورد هذا الحمل على النظر في الآية؛ عن الحسن ومجاهد وقتادة والضحاك<sup>(2)</sup>.

• تفسير الآية بحملها على آية نظيرة في الأسلوب.

فسر أبو العالية قوله تعالى: {هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَهُمُ اللَّهُ فِي ظُلَلٍ مِنَ الْغَمَامِ وَالْمَلَائِكَةُ} [البقرة: 210]، قائلا: يأتي الملائكة في ظلل من الغمام وهي كقوله تعالى: {وَيَوْمَ تَشْفَقُ السَّمَاءُ بِالْغَمَامِ وَتُزَلَّ الْمَلَائِكَةُ تَنْزِيلًا} [الفرقان: 25]<sup>(3)</sup>، وفي رواية عنه: والله تعالى يجيء فيما يشاء<sup>(4)</sup>.

(1) ينظر: الحضيرى: محمد بن عبد الله، تفسير التابعين عرض ودراسة مقارنة، (د.م، دار الوطن، د.ط، د.ت)، ج2، ص372.

(2) ينظر: الماوردي: علي بن محمد، تفسير النكت والعيون، تحقيق: السيد بن عبد المقصود، (بيروت: دار الكتب العلمية، د.ط، د.ت)، ج3، ص193.

(3) السيوطي: الدر المنثور، ج1، ص580.

(4) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج2، ص133.

• بيان ما أوجز من القصص بنظائرها في القرآن.

فسر قتادة إدعاء بني إسرائيل أنّ الدار الآخرة خالصة لهم من دون الناس<sup>(1)</sup>، بحمل

الآية على ماورد من أقوالهم في نفس السورة وذلك قولهم: { وَقَالُوا لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ

هُودًا أَوْ نَصَارَى } [البقرة: 111]، وقولهم في آية نظيرة: { وَقَالَتِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى نَحْنُ أَبْنَاءُ

اللَّهِ وَأَحِبَّاءُهُ } [المائدة: 18]<sup>(2)</sup>.

• بيان ما أشكل تأويله بحمله على آيات نظيرة.

ومن ذلك في ما ورد عن الحسن البصري في قوله تعالى: { ثُمَّ لَا يُؤَدُّنُ لِلَّذِينَ كَفَرُوا وَلَا

هُمْ يُسْتَعْتَبُونَ } [النحل: 84]: أنّه لا يؤذن لهم بالاعتذار لأنّه لا عذر لهم واعتذارهم لا قيمة

له ونظيره قوله تعالى: { هَذَا يَوْمٌ لَا يَنْطِقُونَ (35) وَلَا يُؤَدُّنُ هُمْ فَيَعْتَذِرُونَ } [المرسلات:

35، 36]<sup>(3)</sup>.

---

(1) وذلك في قوله تعالى: { قُلْ إِنْ كَانَتْ لَكُمْ الدَّارُ الْآخِرَةُ عِنْدَ اللَّهِ خَالِصَةً مِنْ دُونِ النَّاسِ فَتَمَنَّوْا الْمَوْتَ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ } [البقرة: 94].

(2) ينظر: الطبري، جامع البيان، ج2، ص270.

(3) ينظر: الماتريدي: أبو منصور محمد بن محمد، تأويلات أهل السنة، تحقيق: مجدي با سلوم، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط1، 2005م)، ج6، ص551.

## المطلب الثاني: عناية المفسرين بأصل "حمل النظر على النظر" في ضبط المعاني ودلالة الآيات.

مما أجمع المفسرون عليه أنّ القرآن يشبه بعضه بعضا ويفسر بعضه بعضا ولذلك فإنّ تطبيقات حمل النظر على النظر حفلت بما كتب التفسير بصيغ مختلفة وهي بحاجة إلى استقراء ودراسة لاستخلاص أصولهم في التنظير بين الآيات وتفسير بعضها ببعض، أما على مستوى التنظير فقد وردت تصريحات للأصوليين والمفسرين تبين لنا مدى اعتماد المفسرين على النظائر في ضبط المعاني ودلالة الآيات، وفيما يلي أنقل بعض النماذج المتعلقة باعتناء المفسرين بـ "حمل النظر على النظر" مع أمثلة من تطبيقاتهم.

### أولاً: عناية المفسرين المتقدمين بالتفسير بحمل النظر على النظر.

- اعتنى مقاتل بن سليمان<sup>(1)</sup> (ت: 150هـ) بالتفسير النظائر وهو جزء من عنايته بتفسير القرآن بالقرآن، وكان لمصطلح النظر حضورٌ كبيرٌ في تفسيره، ومما ورد عنه من تطبيقات هذا الأصل: ما جاء في تفسيره لقوله تعالى: {قُلْ مَنْ ذَا الَّذِي يَعْصِمُكُمْ مِنَ اللَّهِ إِنْ أَرَادَ بِكُمْ سُوءًا أَوْ أَرَادَ بِكُمْ رَحْمَةً} [الأحزاب: 17] على أنّ المراد "بالسوء": الهزيمة،

---

<sup>(1)</sup> ومن عنايته بالنظائر أنّه من أوائل من صنّف كتابا في علم "الوجوه النظائر"، وكتابه مرجع لكل من صنّف في هذا العلم، وللكتاب طبعان الأولى بعنوان: "الأشباه والنظائر" والثانية بعنوان "الوجوه والنظائر"، ومفهومي الوجوه والنظائر داخل في المعنى اللغوي والاصطلاحي لحمل النظر على النظر. ينظر: سليمان: مقاتل، الوجوه والنظائر في القرآن العظيم، تحقيق: رياض يونس، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط1، 2021م)، ص1.

"وبالرحمة": النصر، فأتبع هذا البيان بأن نظير الآية قوله تعالى: {قُلْ فَمَنْ يَمْلِكُ لَكُمْ مِنْ

اللَّهِ شَيْئًا إِنْ أَرَادَ بِكُمْ ضَرًّا أَوْ أَرَادَ بِكُمْ نَفْعًا} [الفتح: 11] (1).

• ومن أشهر من اعتنى بالتفسير بالنظائر من أتباع التابعين عبد الرحمن بن زيد بن أسلم

(ت: 180هـ)، وقد نقل الجامع والمحقق لمرويات زيد بن أسلم: أنه قلما تجد له رواية

تفسيرية تخلو من الاستشهاد بالقرآن والاجتهاد في ربط الآية بالآية وتفسيرها بها (2). ومن

أمثلة ما أورده من تطبيقات حمل النظير على النظير، تفسيره لقوله تعالى: {إِنَّ شَرَّ الدَّوَابِّ

عِنْدَ اللَّهِ الضُّمُّ الْبُكْمُ الَّذِينَ لَا يَعْقِلُونَ} [الأنفال: 22]، حيث أبان أنّ {الدواب}

المقصود بها الخلق ومنهم الناس وذلك حملا على قوله تعالى: {وَلَوْ يُؤَاخِذُ اللَّهُ النَّاسَ بِمَا

كَسَبُوا مَا تَرَكَ عَلَى ظَهْرِهَا مِنْ دَابَّةٍ} [فاطر: 45]، وقوله تعالى: {وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي

الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا} [هود: 6]. وأما نفي التعقل عنهم في الآية فحملة على قوله

تعالى: {فَإِنَّهَا لَا تَعْمَى الْأَبْصَارُ وَلَكِنْ تَعْمَى الْقُلُوبُ الَّتِي فِي الصُّدُورِ} [الحج: 46] (3).

• وقد ورد في تفسير عطاء الخراساني (ت: 232هـ)، ما يدلّ على عنايته بالحمل على

النظائر وذلك في رواية عن عكرمة يقول فيها: "إذا اختلف الناس في حرف فانظر نظرة

من القرآن فقس عليه ولا تقس القرآن على الشعر ولا غيره مثل قوله جل وعلا: {وَأَنْظُرْ

---

(1) ينظر: سليمان: مقاتل، تفسير مقاتل بن سليمان، تحقيق: عبد الله محمود شحاته، (بيروت: دار إحياء التراث، ط2، 2002م)، ج3، ص480.

(2) فالطابع العام لتفسير ابن زيد هو الإكثار من تفسير القرآن بشكل ملفت للنظر. بتصرف يسير: أبو السعود بدر: عبد الله (جامع ومحقق)، تفسير عبد الرحمن بن زيد، (إربد: عالم الكتب الحديث، ط1، 2004م)، ص75.

(3) ينظر: أبو السعود بدر: تفسير عبد الرحمن بن زيد، ص408.

إِلَى الْعِظَامِ كَيْفَ نُنَشِّرُهَا} [البقرة: 259]، قال تعالى: {ثُمَّ إِذَا شَاءَ أَنْشَرَهُ} [عبس:

22]"<sup>(1)</sup>. وهذا الذي أورده عطاء بمثابة أصل تفسيري يفيد أنّ القياس بالحمل على

النظير القرآنيّ أولى من القياس على الشعر وغيره من سماعات العرب، ثمّ أورد أمثلة على

ذلك منها: فحمل قوله تعالى: {يَوْمَهُمُ الَّذِي فِيهِ يُصْعَقُونَ} [الطور: 45] على قوله

سبحانه: {فَصَعَقَ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ} [الزمر: 68]، وذكر أنّ آية

الطور تصديق آية الزمر<sup>(2)</sup>.

• أما الإمام الطبري (ت: 310هـ) فقد كانت عنايته بالتفسير بالنظائر ظاهرة، ومما ورد

عنه في هذا الباب: "فالواجب أن يكون سائر ما جاء من نظائره جاريا مجراه، ما لم يخرج

شيء من ذلك عن المعروف بما يجب التسليم له"<sup>(3)</sup>. ولذلك فالأغلب أنّ الطبري لا يقدم

على نظائر القرآن شيئا من الأدلة العقلية، ومن ذلك ما ورد في تفسيره لسورة الفاتحة

حيث استدل على أسلوب الانتقال من الغيبة في قوله تعالى: {مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ} إلى

الخطاب في {إِيَّاكَ نَعْبُدُ}، فبعد أن استشهد باللغة قال: ومنه قول الله وهو أصدق قبلا

وأثبت حجة: {حَتَّىٰ إِذَا كُنْتُمْ فِي الْفُلْكِ وَجَرَيْنَ بِهِم بِرِيحٍ طَبِيبَةٍ} [يونس: 22] وهذا حمل

---

(1) نصر الرملي: أبو جعفر محمد بن أحمد، رواية في تفسير القرآن ليحيى وتفسير لنافع ابن أبي نعيم القارئ وتفسير

لمسلم بن خالد الزنجي وتفسير لعطاء الخرساني، تحقيق: حكمت بشير ياسين، (المدينة المنورة: مكتبة الدار، ط1،

1988م)، ص123.

(2) المرجع السابق.

(3) الطبري، جامع البيان، ج23، ص468.

للأسلوب في فاتحة الكتاب على نظيرها من سورة يونس<sup>(1)</sup>. حتى أنّ عدد ما ورد عنه من مواضع الاستدلال بالنظائر 751 موضعاً، ونسبته هي 6,9% من مجموع الأدلة النقلية والعقلية<sup>(2)</sup>، ويكفي في الدلالة على عناية الطبري بهذا الأصل أنّ تفسيره يعدّ مصدراً لمرويات الصحابة والتابعين المتعلقة بحمل الآيات على نظائرها ويضاف إليه ما اجتهد به الطبري من مواضع حمل فيها النظر على النظر، وقد لاحظ أحد الباحثين أنّ الطبري لم يول عناية بالتنظير لتفسير القرآن بالقرآن ومنه حمل النظر على النظر كتلك التي أولاهما للتنظير المتعلق بالروايات؛ وقد علل الباحث: "بأنّه أصل مسلم به على وجه مطلق فيكتفي بإيراد الآيات التي يراها مشابهة للآية المفسرة"<sup>(3)</sup>. ولعل هذا التعليل يفسر لنا عدم اتساع التنظير لأصل حمل النظر على النظر عند المفسرين عموماً إلا في مواضع الاحتجاج للترجيح ونفي التعارض وحل مشكل التأويل، فقد وردت عن أئمة التفسير بعض الأصول المتعلقة بالترجيح بالنظائر وهذا ما سنتعرض له لاحقاً.

- اعتنى الزمخشريّ (ت: 538هـ)، بأصل حمل النظر على النظر كأصل لغوي، ومن ذلك ما ورد في تفسيره

(1) الطبري: جامع البيان، ج1، ص156.

(2) الزهراني، الدليل العقلي في التفسير، دراسة في منهج ابن جرير الطبري في الاستدلال العقلي في تفسيره، ص117.

(3) المالكي، دراسة الطبري للمعنى من خلال تفسيره جامع البيان عن تأويل آي القرآن، ص95.



"ومن دأبهم حمل النظير على النظير، والنقيض على النقيض"<sup>(1)</sup>. وقد وظّف هذا الأصل في الاستدلال على اختياراته اللغوية وتوجيه القراءات، وكذلك في بيانه للمعاني وغيرها من أوجه التوظيف التي هي بحاجة لاستقراء، ومن ذلك: ما ورد في تفسيره لقوله تعالى: {قَالُوا بَلْ نَتَّبِعُ مَا أَلْفَيْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا} [البقرة: 170]، "وألفينا" بمعنى: وجدنا، بدليل قوله: {قَالُوا بَلْ نَتَّبِعُ مَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا} [لقمان: 21]<sup>(2)</sup>. وأمّا توظيفه اللغوي لهذا الأصل فقد جعله بعض الباحثين محلاً للدراسة، ومن الأمثلة الواردة عن الزمخشري: حملة الأسلوب في قوله تعالى: {وَفَجَّرْنَا الْأَرْضَ عُيُونًا} [القمر: 12] على قوله: {وَاشْتَعَلَ الرَّأْسُ شَيْبًا} [مريم: 4]، قائلاً: "وجعلنا الأرض كلها كأنها عيون تتفجر، ونظيره في النظم واشتعل الرأس شيباً"<sup>(3)</sup>.

• ومما نقل عن ابن تيمية (ت: 728هـ) قوله: "وإذا تبين معنى آية تبين معاني نظائرها"<sup>(4)</sup>. كما أنه يرى أن من أسباب الخطأ في التفسير هو تفسير الآية بمعزل عن نظائرها. ومن الأمثلة الواردة عنه: تفسيره لقوله تعالى: {إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالنَّصَارَى وَالصَّابِئِينَ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَعَمِلَ صَالِحًا فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ}

(1) الزمخشري: أبو القاسم محمود، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، (بيروت: دار الكتاب العربي، ط3،

1407هـ)، ج2، ص473.

(2) المرجع السابق، ج1، ص213.

(3) المرجع السابق، ج4، ص434.

(4) ابن عبد الهادي: محمد بن أحمد، العقود الدرّية من مناقب شيخ الإسلام ابن تيمية، تحقيق: طلعت الحلواني، (

القاهرة: الفاروق الحديثة، ط1، 2002م)، ص25.

[البقرة: 62] ونظيرها في سورة المائدة<sup>(1)</sup>، فلم يفسر الآيتين بمعزل عن نظيرتيهما في

سورة الحج وهي قوله تعالى: { إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالصَّابِئِينَ وَالنَّصَارَى

وَالْمَجُوسَ وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا إِنَّ اللَّهَ يَفْصِلُ بَيْنَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ } [الحج: 17]، فبين بذلك

أن الآيتين الأوليين عامتين فيمن اتصف بالإيمان واليوم الآخر قبل بعثة النبي ﷺ، أما

آية الحج فهي لبيان الفصل بين من حققوا شروط النجاة كما في آتي البقرة والمائدة

وبين من تخلفوا عنها فالله عز وجل يفصل بينهم يوم القيامة وذلك بعد أن أقيمت

عليهم الحجة بإنزال الكتاب وبعثة النبي ﷺ<sup>(2)</sup>.

• من أصول التفسير ذات الصلة بحمل النظر على النظر عند ابن القيم (ت: 751هـ) ما

أورده: للقرآن عرف خاص ومعان معهودة لا يناسبه تفسيره بغيرها، ولا يجوز تفسيره بغير

عرفه والمعهود من معانيه، وهذا من أهم أصوله<sup>(3)</sup>. ومن الأمثلة الواردة عنه: بيانه لمرجع

الضمير في قوله تعالى: { قَدْ أَفْلَحَ مَنْ زَكَّاهَا (9) وَقَدْ خَابَ مَنْ دَسَّاهَا } [الشمس:

9، 10]، فقال: "وهو نظير قوله تعالى: { قَدْ أَفْلَحَ مَنْ تَزَكَّى } [الأعلى: 14]<sup>(4)</sup>.

---

(1) قوله تعالى: { إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالصَّابِئُونَ وَالنَّصَارَى مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَعَمِلَ صَالِحًا فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ } [المائدة: 69]

(2) ينظر: ابن تيمية: أحمد بن عبد الحلیم، تفسير آيات أشكلت، تحقيق: عبد العزيز بن محمد الخليفة، (الرياض: مكتبة الرشد، ط1، 1996م)، ج1، ص242.

(3) بتصرف يسير: ابن القيم الجوزية: محمد بن أبي بكر، بدائع الفوائد، تحقيق: علي بن محمد العمران، (جدة: مجمع الفقه الإسلامي، ط1، 1425هـ)، ج3، ص877.

(4) ابن القيم الجوزية: محمد بن أبي بكر، التبيان في إيمان القرآن، تحقيق: عبد الله البطاطي، (جدة: مجمع الفقه الإسلامي، ط1، 1429هـ)، ج1، ص29.

• ومن المصادر التي يعتنى بالبحث فيها عن تطبيقات حمل النظر على النظر التفاسير التي اعتنت بتفسير القرآن بالقرآن ومنها: تفسير ابن كثير (ت: 774هـ)، ذكر أحمد شاكر في مقدمة اختصاره لتفسيره: "أنّ الميزة الأولى لتفسير بن كثير هي تفسير القرآن بالقرآن، وجمع الآيات التي تدل على المعنى المراد من الآية المفسرة أو تويده أو تقويه"<sup>(1)</sup>. ومن الأمثلة الواردة عنه، ما ورد من استدلاله بالنظائر على كلا القولين الواردين في قوله تعالى: { وَأَلَوْ اسْتَقَامُوا عَلَى الطَّرِيقَةِ لَأَسْقَيْنَاهُم مَاءً غَدَقًا } [الجن: 16]، أما القول الأول: أي لو أنّ القاسطين استقاموا على الإسلام وثبتوا عليه لفتحنا عليهم بركات من السماء والأرض ثم حمل هذا المعنى على نظائره في سورة المائدة وسورة الأعراف<sup>(2)</sup>، وأما القول الثاني: بمعنى أنّ القاسطين لو استقاموا على ضلالهم وبقوا عليه لأوسعنا عليهم أرزاقهم استدراجاً وذلك كقوله تعالى: { أَيْحَسِبُونَ أَنَّمَا مُدِّهُم بِهِ مِنْ مَالٍ وَبَيْنَ (55) نُسَارِعُ لَهُمْ فِي الْخَيْرَاتِ بَلْ لَا يَشْعُرُونَ } [المؤمنون: 55، 56]<sup>(3)</sup>.<sup>(4)</sup> وهذا المثال يبين لنا عناية ابن كثير في الحمل على النظائر وذلك تأكيداً للمعاني واستشهاداً عليها.

(1) ابن كثير: إسماعيل بن عمر، عمدة التفسير عن الحافظ ابن كثير، تحقيق: أحمد شاكر، (المنصورة: دار الوفاء، ط2، 2005م)، ج1، ص185.

(2) وهي قوله تعالى: { وَلَوْ أَنَّهُمْ أَقَامُوا التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ وَمَا أَنْزَلْنَا إِلَيْهِمْ مِنْ رَبِّهِمْ لَأَكَلُوا مِنْ فَوْقِهِمْ وَمِنْ تَحْتِ أَرْجُلِهِمْ } [المائدة: 66]، وقوله جلّ وعزّ: { وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرَى آمَنُوا وَاتَّقَوْا لَفَتَحْنَا عَلَيْهِم بَرَكَاتٍ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ } [الأعراف: 96].

(3) وذكر نظيراً آخر هو قوله تعالى: { فَلَمَّا نَسُوا مَا ذُكِّرُوا بِهِ فَتَحْنَا عَلَيْهِم أَبْوَابَ كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى إِذَا فَرِحُوا بِمَا أُوتُوا أَخَذْنَاهُمْ بَعَثَةً فَإِذَا هُمْ مُبْلِسُونَ } [الأنعام: 44]

(4) ينظر: ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج7، ص398، اللاحم: سليمان بن إبراهيم، منهج ابن كثير في التفسير، (الرياض: دار المسلم، ط1، 1999م)، ص183.

ثانياً: عناية المتأخرين من المفسرين بالتفسير بحمل النظر على النظر.

- اعتنى القاسمي (ت: 1332هـ) بالتفسير بالنظائر القرآنية اعتناءً كبيراً دلّ عليه ما ورد عنه من الأقوال التي من الممكن اعتبارها أصولاً متعلقة بحمل النظر على النظر، ومنها: "ولا يخفى أنّه باستحضار النظائر القرآنية تنجلي الحقائق"<sup>(1)</sup> وفي موضع آخر: "ومراعاة النظائر القرآنية أعظم ما يفيد في باب التأويل"<sup>(2)</sup>. ومن ذلك ما ورد من حمله لقوله تعالى: { حَتَمَ اللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ وَعَلَىٰ سَمْعِهِمْ وَعَلَىٰ أَبْصَارِهِمْ غِشَاوَةٌ } [البقرة: 7]، على قوله تعالى: { بَلْ طَبَعَ اللَّهُ عَلَيْهَا بِكُفْرِهِمْ } [النساء: 155]، وقوله: { وَنُقَلِّبُ أَفْئِدَتَهُمْ وَأَبْصَارَهُمْ كَمَا لَمْ يُؤْمِنُوا بِهِ أَوْلَٰ مَرَّةٍ } [الأنعام: 110]، "فأفعالهم مستندة إليهم وإلى فساد قلوبهم وليس كما اعتقد الجبرية وأولوا"<sup>(3)</sup>. ومن الأمثلة كذلك تفسيره { لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ } [البقرة: 21] "أي حتى تتقوا" كقوله تعالى: { وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ } [الذاريات: 56]، وجاء بنظر آخر وهي الآية الثانية من سورة الملك<sup>(4)</sup>.

- اعتنى الإمام الشنقيطي (ت: 1393هـ) بأصل حمل النظر على النظر في تفسيره أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، وقد عدّد في مقدمة كتابه بعض صور تفسير القرآن

---

(1) القاسمي: محمد جمال الدين، محاسن التأويل، تحقيق: محمد باسل عيون السود، (بيروت: دار الكتب العلمية، 2002م)، ج4، ص397.

(2) المرجع السابق، ج4، ص432.

(3) المرجع السابق، ج1، ص247.

(4) ينظر: المرجع السابق، ج1، ص265.

بالقرآن، وهو وإن لم يذكر صيغة "حمل النظر على النظر" صراحة إذ لم يعتبره صورة من صور تفسير القرآن بالقرآن ولكن بدى واضحاً في المقدمة اعتماده عليه كأصل من أصول التفسير عنده<sup>(1)</sup>، كما أنّ من منهجه عند تفسيره للآية أن يعتمد إلى ذكر جميع أو بعض ما يناظرها من الآيات في سور القرآن الكريم<sup>(2)</sup>. ولهذا نجد أنّ الدراسات اللغوية المتعلقة بالإعراب بالحمل على النظر استعانت بتطبيقات الشنقيطي وذلك على مستوى المفردة والتركيب<sup>(3)</sup>. ومن التطبيقات الواردة عنه: أنّه قرر مسألة الحذف بالمجاورة وهي التي اختلف فيها النحاة مستدلاً فيها بالنظائر، وذلك عند تفسيره لآية الوضوء في سورة المائدة وتوجيهه لقراءة: { وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ } [المائدة: 6] بالحذف مع أنّها معطوفة على { فَأَعْسَلُوا وَجُوهَكُمْ }، وحمل هذا الجواز على عدة نظائر منها خفض نعت العذاب بالمجاورة في قوله تعالى: { عَذَابٌ يُؤْمٌ مُّحِيطٌ } [هود: 84]، وقوله سبحانه: { عَذَابٌ يُؤْمٌ أَلِيمٌ } [هود: 26]، والصفتين جاءتا بالحذف مع أنّهما نعت للعذاب المنصوب<sup>(4)</sup>.

• اعتنى ابن عاشور (ت: 1393هـ) بالتفسير بالنظائر ووظف أصل حمل النظر على النظر في توجيهه القراءات وفي بيان معاني المفردات والتراكيب وما تشابه من الأساليب، وكذلك

(1) ينظر: الشنقيطي: محمد الأمين، أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، (جدة: مجمع الفقه الإسلامي، د.ط، د.ت)، ج1، ص16.

(2) الشيمي: أحمد السيد حسنين، الشنقيطي ومنهجه في التفسير، رسالة ماجستير، كلية دار العلوم، (القاهرة: جامعة القاهرة، 2001م)، ج1، ص341.

(3) ينظر: بكاكرة، وعلي، "الإعراب بالحمل على النظر في النص القرآني" كتاب "مغني اللبيب" لابن هشام "أتمودجا"، ص56.

(4) ينظر: الشنقيطي، أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، ج2، ص10.

بيان ما التبس من وجوه الإعراب وغيرها من صور التوظيف لهذا الأصل، ولعلّ اهتمامه بعبادات القرآن جزء من عنايته بالنظائر، ومن أمثلة حمل النظر على النظر عنده: ما جاء في بيانه لقوله تعالى: {يَعْلَمُ حَائِنَةَ الْأَعْيُنِ وَمَا تُخْفِي الصُّدُورُ (19) وَاللَّهُ يَفْضِي بِالْحَقِّ { [غافر: 19، 20]، أمّا في أسلوبها كقوله تعالى: {وَاللَّهُ يَحْكُمُ لَا مُعَقَّبَ لِحُكْمِهِ { [الرعد: 41]<sup>(1)</sup>. ومما ورد عنه في بيان معنى "إهلاك القرى" وذلك في قوله تعالى: {ذَلِكَ أَنْ لَمْ يَكُنْ رُبُّكَ مُهْلِكَ الْقُرَى بِظُلْمٍ وَأَهْلُهَا غَافِلُونَ { [الأنعام: 131]، فالإهلاك: "إعدام ذات الموجود وإماتة الحي"<sup>(2)</sup>. ونظير هذا المعنى، قوله تعالى: {لِيَهْلِكَ مَنْ هَلَكَ عَن بَيِّنَةٍ وَيَحْيَى مَنْ حَيَّ عَن بَيِّنَةٍ { [الأنفال: 42]، ومنه قوله تعالى: {قَالَ أَلَيْسَ لِيُحْيِي هَذِهِ اللَّهُ بَعْدَ مَوْتِهَا { [البقرة: 259]، فأحياء القرية يكون بإعادة عمرانها بالسكان والبناء، كما أنّ هلاك القرى كذلك متعلق بظلم أهلها وشركهم وجاء بنظير هذا المعنى وهو قوله تعالى: {وَإِذَا أَرَدْنَا أَنْ نُهْلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا فَفَسَقُوا فِيهَا فَحَقَّ عَلَيْهَا الْقَوْلُ فَدَمَّرْنَاَهَا تَدْمِيرًا { [الإسراء: 16]<sup>(3)</sup>. إنّ جمع ابن عاشور لهذا العدد من النظائر في تفسير الآية دالٌّ على عنايته بالتفسير بالنظائر.

(1) ومن نظائرها في أسلوب الإظهار في موضع الإضمار قوله تعالى: {إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ لِيَصُدُّوا عَن سَبِيلِ اللَّهِ فَسَيُنْفِقُونَهَا ثُمَّ تَكُونُ عَلَيْهِمْ حَسْرَةً ثُمَّ يُغْلَبُونَ وَالَّذِينَ كَفَرُوا إِلَىٰ جَهَنَّمَ يُخْشَرُونَ { [الأنفال: 36]. ينظر: ابن عاشور، التحرير والتنوير، ج9، ص117.

(2) ابن عاشور، التحرير والتنوير، ج4، ص82.

(3) المرجع السابق.

مما سبق من النقول يتبين لنا اعتماد المفسرين على أصل حمل النظر على النظر في التفسير والاستدلال مع استعمالهم لصيغ أخرى لهذا الأصل، واقتصار البحث على هؤلاء المفسرين لا يعني أنّ غيرهم من المفسرين لم يفسروا بالنظائر ولعل فيما سبق بيان للاهتمام بهذا الأصل من قبل المفسرين بغض النظر عن منهجهم في التفسير، ولذلك فتطبيقاتهم بحاجة للاستقراء والدراسة حتى يتوصل بها إلى معرفة الأصول والضوابط التي اعتمدها كل مفسر في الربط بين الآيات ومن ثم حمل النظر منها على النظر.

**المطلب الثالث: توظيف المفسرين لأصل "حمل النظر على النظر" في الترجيح وحل مشكل التأويل.**

اعتمد المفسرون على أصل حمل النظر في الترجيح فرجحوا بالنظائر وكثرتها، بحيث يتقوى الترجيح في القول المعتمد على النظر فيما هو مجمع عليه، أو ما ثبت بالتواتر، أو ما كثرت نظائره، أو ما كان غالباً في أسلوب القرآن ومعهود استعماله، ولذلك فإنّ مما يستعان به لتقوية المعنى في النظر استقراء النظائر في القرآن<sup>(1)</sup>. وقعد المفسرون لذلك قواعد اعتمدوا فيها على أصل حمل النظر على النظر وذلك لبيان الأولى من الأقوال حال اختلاف التنوع مع احتمال غيره وقبوله، وأمّا في حالة اختلاف التضاد الذي يمتنع فيه اجتماع الأقوال فهذا يؤخذ فيه بالأرجح عند المفسر مع اطراح غيره من الأقوال<sup>(2)</sup>.

(1) الزهراني، صناعة التفكير في علم التفسير، ص 83.

(2) ينظر: الطيار: مساعد، التحرير في أصول التفسير، ص 326؛ الحربي: حسين بن علي، قواعد الترجيح عند المفسرين، (الرياض: دار القاسم، ط1، 1996م)، ص 44.

أولاً: قواعد الترجيح بحمل النظر على النظر عند المفسرين.

- أشار الإمام العز بن عبد السلام للترجيح بهذا الأصل في قوله: "وقد يتردد بين محامل كثيرة يتساوى بعضها مع بعض ويترجح بعضها على بعض؛ وأولى الأقوال: ما دلّ عليه الكتاب في موضع آخر". ثم أتبع ذلك بالسنة والإجماع وسيق الكلام<sup>(1)</sup>.
- ومن القواعد الواردة في الترجيح بالنظائر: "القول الذي تؤيده آيات قرآنية مقدم على ما عدم ذلك"، وهذا يتضمن الترجيح بأية نظيرة أو آيات أو قراءة متواترة في نفس الآية، وممن رجح بهذه القاعدة من المفسرين: الطبري، ومكي بن أبي طالب، والبغوي، وابن عطية، والرازي، وابن تيمية<sup>(2)</sup>. ومنهم الشنقيطي وابن عاشور<sup>(3)</sup>. ومما ورد عنه من الترجيح بالنظائر؛ ترجيحه لكون أصحاب الأيكة ليسو هم أهل مدين وذلك عند تفسيره لقوله تعالى: {كَذَّبَ أَصْحَابُ الْأَيْكَةِ الْمُرْسَلِينَ (176) إِذْ قَالَ لَهُمْ شُعَيْبٌ أَلَا تَتَّقُونَ } [الشعراء: 176، 177]، حيث ذكر اختلاف المفسرين في المسألة ورجح ذلك بحمله على ما ورد من الآيات النظرية في كون شعيب أخا لأهل مدين ومنها قوله تعالى: {وَإِلَى مَدْيَنَ أَخَاهُمْ شُعَيْبًا} [الأعراف: 85]، في حين لم يوصف شعيب بكونه أخا لأصحاب الأيكة، ومن النظائر التي رجح بها كذلك قوله تعالى:

---

(1) عبد السلام: العز، الإشارة إلى الإيجاز في بعض أنواع المجاز، (د.م، دار العامرة، د.ط، 1313هـ)، ص220.

(2) بتصرف يسير: الحربي، قواعد الترجيح عند المفسرين، ص312.

(3) ينظر: النعيم: عبير بنت عبد الله، قواعد الترجيح المتعلقة بالنص عند ابن عاشور في تفسيره التحرير والتنوير، (الرياض: دار التدمرية، ط1، 2015م)، ص154.



{ وَإِنْ كَانَ أَصْحَابُ الْأَيْكَةِ لَظَالِمِينَ (78) فَانْتَقَمْنَا مِنْهُمْ وَإِنَّهُمَا لَبِإِمَامٍ مُّبِينٍ }

[الحجر: 78، 79] وذكر أنّ التثنية في الآية جاءت لتشمل مجموع القبيلتين: مدين

وأصحاب الأيكة<sup>(1)</sup>.

• اعتنى الأمام ابن جزى بقواعد الترجيح وجعلها اثني عشر وجهاً أولها: "تفسير بعض

القرآن ببعض، فإذا دل موضع من القرآن على المراد بموضع آخر حملناه عليه، ورجحنا

القول بذلك على غيره من الأقوال"<sup>(2)</sup>. ومن ذلك ترجيحه لسبب تنكير "نفس" في

قوله تعالى: { وَنَفْسٍ وَمَا سَوَّاهَا } [الشمس: 7]، أنه اسم جنس لقوله تعالى: { عَلِمَتْ

نَفْسٌ مَا أُخْضِرَتْ } [التكوير: 14]<sup>(3)</sup>.

• ومن القواعد المتصلة بالترجيح بأصل حمل النظر على النظر: "حمل معاني كلام الله

على الغالب من أسلوب القرآن ومعهود استعماله أولى من الخروج به عن ذلك". وقد

اعتمد هذه القاعدة في الترجيح: الصحابة والمفسرون منهم الطبري وابن عطية والقرطبي

---

(1) ينظر: ابن عاشور، التحرير والتنوير، ج8، ص184؛ النعيم، "قواعد الترجيح المتعلقة بالنص عند ابن عاشور، ص171.

(2) ابن جزى الكلبي: أبو القاسم محمد بن أحمد، التسهيل لعلوم التنزيل، (بيروت: دار الأرقم بن الأرقم، ط1، 1416هـ)، ج1، ص19.

(3) ينظر: ابن جزى، التسهيل، ج2، ص486؛ الفارس: طارق، "ترجيحات ابن جزى الكلبي من خلال كتابه التسهيل في علوم التنزيل من: أول سورة الغاشية حتى آخر سورة الناس"، رسالة ماجستير، كلية الدعوة وأصول الدين، (مكة المكرمة: جامعة أم القرى، 2009م)، ص157.

وابن القيم ومن المتأخرين محمد رشيد رضا وابن عاشور والشنقيطي<sup>(1)</sup>. ومما ورد عن ابن القيم في الترجيح بالغالب من معهود القرآن ردّه لقول ابن مجاهد في قوله تعالى: { فَإِنْ يَشَأِ اللَّهُ يَخْتِمْ عَلَى قَلْبِكَ } [الشورى: 24]؛ أنّ المقصود من الختم على القلب في الآية هو أن يربط على قلبك بالصبر على أذاهم، ومما احتج به ابن القيم في رد هذا القول؛ أنّ الغالب في استعمال القرآن للختم على القلب في شأن الكفار وفي مقام التقرير والتهديد وجاء بآيات نظيرة منها: { خَتَمَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ } [البقرة: 7]، وفي المقابل جاء بنظائر للمعنى الغالب في القرآن للربط على القلب بالإيمان والصبر ومنها: قوله تعالى: { وَرَبَطْنَا عَلَى قُلُوبِهِمْ } [الكهف: 14]، وقوله: { لَوْلَا أَنْ رَبَطْنَا عَلَى قَلْبِهَا } [القصص: 10]<sup>(2)</sup>.

ومما ورد عن الإمام ابن عطية في الترجيح بهذا الأصل: ترجيحه لعود الضمير في قوله تعالى: { يُؤْفَكُ عَنْهُ مَنْ أُفِكَ } [الذاريات: 9] على محمد ﷺ أو كتابه أو شرعه، فيكون الخطاب للمشركين، أي أنّ قولهم المختلف يصرف به عن كتاب الله من صرف لغلبة شقوته، ورجح ذلك لكون المعهود الغالب في القرآن استعمال "يؤفك" في الصرف من الخير إلى الشر<sup>(3)</sup>.

(1) ينظر: الحربي، قواعد الترجيح عند المفسرين، ج1، ص172؛ قجوي، تفسير القرآن بالقرآن دراسة تاريخية ونظرية، ص488.

(2) ينظر: ابن القيم، محمد بن أبي بكر، بدائع التفسير، تحقيق: يسري السيد وصالح الشامي، (الدمام: دار ابن الجوزي، ط1، 1427هـ)، ج3، ص427.

(3) ينظر: ابن عطية: أبو محمد محمد عبد الحق، المحرر الوجيز، (الدوحة: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، ط1، 2015م)، ج9، ص174.

• وقد يكون الترجيح بكثرة ورود في القرآن لا بأغلبيته وهو أدنى في القوة من الاستدلال من المعنى الغالب<sup>(1)</sup>، ومن ذلك: ما ورد في تفسير الزمخشري لقوله تعالى: { وَمِنْ آيَاتِهِ مَنَامُكُمْ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَابْتِغَاؤُكُمْ مِنْ فَضْلِهِ } [الروم: 23]، حيث قال: هذا من باب اللف وترتيبه: ومن آياته منامكم بالليل وابتغاءكم من فضله بالليل والنهار، ويجوز أن يراد: منامكم في الزمانين، وابتغاءكم فيهما، والظاهر هو الأول لتكرره في القرآن، وأسد المعاني ما دل عليه القرآن<sup>(2)</sup>.

ثانيا: توظيف المفسرين لأصل حمل النظير على النظير في حل مشكل التأويل.

اعتمد المفسرون تتبع النظائر القرآنية والحمل عليها في حل ما أشكل تأويله عليهم، وهذا المشكل يتضمن فيما قرره ابن قتيبة ما دخل في ما أشبهه وشاكله حتى توهم فيه التعارض أو بسبب دقة المعنى وخفائه فلا يعلم المراد منهما إلا بالتأمل. ولذلك عرّفه أحد الباحثين بأنّه: "هو ما التبس من آيات القرآن وغمض بسبب الاشتباه والتداخل، أو بسبب خفاء المعنى ودقته، فصار لا ينال المراد منه إلا بالتأمل"<sup>(3)</sup>. ومما يلحق بالمشكل المتشابه الذي هو ضد المحكم،

(1) ينظر: القجوي، تفسير القرآن بالقرآن، ص 498.

(2) الزمخشري، الكشاف، ج 3، ص 473.

(3) بتصرف يسير: قجوي، تفسير القرآن بالقرآن، ص 150؛ ينظر: ابن قتيبة: تأويل مشكل القرآن، ص 102.

وذلك لأنّ كلا المصطلحين متداخل مع الآخر<sup>(1)</sup>، وهذا ما نجده واضحاً في تعريف المتشابه:

"ما أشكل تفسيره لمشابهته بغيره، إما من حيث اللفظ وإما من حيث المعنى"<sup>(2)</sup>.

- ومما ورد عن الصحابة في توظيف النظائر لحل ما أشكل تأويله وتوهم فيه التعارض، ما روي عن ابن عباس رضي الله عنهما أنّه جاءه رجل اختلفت عليه مسائل في القرآن، ومن هذه المسائل المشكلة التي حمل فيها الرجل آيتين تشابهتا باللفظ مع التعارض في المعنى وهما قوله تعالى: {فَلَا أَنْسَابَ بَيْنَهُمْ يَوْمَئِذٍ وَلَا يَتَسَاءَلُونَ} [المؤمنون: 101]، وقوله: {وَأَقْبَلَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ يَتَسَاءَلُونَ} [الصفافات: 27]، فبين له ابن عباس أنّ الآيتين تصفان موطنين من مواطن القيامة وذلك بحمل الآيتين على الآية الخامسة والستين من سورة الزمر والتي فيها بيان لاختلاف حال الناس بعد كل من النفختين، فبعد الأولى يكون الصعق وانتفاء المساءلة، وبعد الثانية يقبل بعضهم على بعضهم يتساءلون<sup>(3)</sup>.

- وقد اعتمد ابن تيمية الحمل على النظائر القرآنية في حل ما أشكل تأويله من الآيات، واعتبر أنّ جماعة من العلماء أشكل عليهم تفسير بعض الآيات لأنهم فسروها بمنأى

---

(1) كما قال الزركشي في باب معرفة المحكم من المتشابه: "والمتشابه مثل المشكل لأنّه أشكل؛ أي دخل في شكل غيره وشاكله". الزركشي: بدر الدين محمد، البرهان في علوم القرآن، (القاهرة: دار ابن الجوزي، ط1، 2013م)، ص341.

(2) الأصفهاني: الراغب، مفردات القرآن، تحقيق: صفوان داوودي، (دمشق: دار القلم، ط2، 2020م)، ص359.

(3) الحديث بتمامه أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب التفسير، باب حم السجدة، ج6، ص350.

عن نظائرها، وقال: "وإذا تبين معنى آية تبين معاني نظائرها"<sup>(1)</sup>. ومن الآيات التي عالج الإشكال فيها قوله تعالى: {إِنَّ عَلَيْنَا لَلْهُدَىٰ} [الليل: 12]، ونظيرها من سورتي الحجر<sup>(2)</sup> والنحل<sup>(3)</sup>، فأورد الآيات الثلاث قائلاً: "آيات ثلاث متناسبة متشابهة اللفظ والمعنى يخفى معناها على أكثر الناس"<sup>(4)</sup>، فبين أنّ لفظ هذه الآيات فيه أنّ السبيل الهادي هو على الله. ثم نقل الأقوال الواردة عن المفسرين في الآيات الثلاث، وأكد أنّ أصح الأقوال ما ورد عن مجاهد، منتقدا تفسير الكسائي ومن نقل عنه كابن عطية؛ في أنّ آية الحجر تحمل على التهديد والوعيد كقوله تعالى: {إِنَّ رَبَّكَ لَبِالْمِرْصَادِ} [الفجر: 14]، وعلل ذلك: أنّ قوله مخالف لما دلّ عليه السياق والنظائر<sup>(5)</sup>. وقد بدا منهج ابن تيمية واضحاً في اعتماده على النظائر حيث جمع نظائر الآية وبين أنّ معناها الإجمالي واحد وانتقد في ثنايا الكلام تفسير الآية الواحدة بمنأى عن نظائرها فهو من أسباب الوقوع في الإشكال المفضي إلى الخطأ في التأويل.

(1) ابن عبد الهادي: محمد بن أحمد، العقود الدرّية من مناقب شيخ الإسلام ابن تيمية، تحقيق: طلعت الحلواني،

(القاهرة: الفاروق الحديثة، ط1، 2002م)، ص25.

(2) قوله تعالى: { قَالَ هَذَا صِرَاطٌ عَلَيَّ مُسْتَقِيمٌ (41) إِنَّ عِبَادِي لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَانٌ إِلَّا مَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْغَاوِينَ } [الحجر: 41، 42].

(3) قوله تعالى: { وَعَلَى اللَّهِ قَصْدُ السَّبِيلِ وَمِنْهَا جَائِزٌ وَلَوْ شَاءَ لَهَدَاكُمْ أَجْمَعِينَ } [النحل: 9].

(4) ابن تيمية: أحمد بن عبد الحليم، دقائق التفسير، تحقيق: محمد السيد الجليند، (دمشق: مؤسسة علوم القرآن، ط2، 1404هـ)، ج6، ص142.

(5) ينظر: المرجع السابق، ج6، ص146.

• ومما نقل عن الإمام الزركشي أنّ مما يعين على تعيين المعنى عند الإشكال سبعة أمور،  
 ثانيها هو ردّ الآية إلى نظيرها، والمثال الذي ساقه حمل فيه الآية الأولى في تقرير أنصبه  
 المواريث في سورة النساء على نظيرها وهي آية الكلاله في ختام السورة، مبينا أنّ الأنصبه  
 المتعلقة بالبنات والأخوات وأعدادهنّ ففي الأولى بيّن نصيب ما فوق الاثنتين، وفي  
 الثانية بيّن نصيب الاثنتين وأمسك عمّا فوقهنّ فيجب حمل كل آية على  
 الأخرى<sup>(1)</sup>.<sup>(2)</sup>، ومما يجدر الإشارة إليه هنا أنّ الزركشي اعتبر الآيتين نظيرتين وهما تقعان  
 في ذات السورة، بينما نجد عددا من أهل العلم ومنهم الفراهي يعدون الحمل على  
 الآيات في ذات السورة من الحمل على السياق، وقد يكون هذا بسبب اعتبار الزركشي  
 السياق محصورا بالسباق واللاحق.

• اعتمد الشنقيطي استقراء النظائر والحمل على المعنى الغالب في القرآن في توجيه  
 الإشكال والاختلاف الوارد في قوله تعالى: { وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي  
 الْعِلْمِ } [آل عمران: 7]، فقرر أنّ المعنى الغالب في القرآن "للتأويل" هو ما يؤول إليه  
 الأمر وساق النظائر الدالة: ومنها؛ قوله تعالى: { هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا تَأْوِيلَهُ يَوْمَ يَأْتِي تَأْوِيلَهُ }  
 [الأعراف: 53] وغيرها من الآيات، ثم قرر ترجيح القول بأنّ واو "الراسخون" استثنائية

(1) ينظر: الزركشي، البرهان في علوم القرآن، ص 417.

(2) وقد نقل عن الزركشي هذا التنظير د. خالد السبت واعتبره قاعدة من قواعد التفسير. ينظر: السبت؛ خالد، قواعد التفسير، (د.م، دار ابن عفان، ط1، 1421هـ)، ص 779.

لدلائل لفظية وأخرى معنوية متعلقة باستقراء النظائر التي غلب فيها أنه تعالى إذا نفى عن الخلق شيئاً وأثبتته لنفسه، أنه لا يكون له في ذلك الإثبات شريك كقوله تعالى: {قُلْ لَا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ الْعَيْبَ إِلَّا اللَّهُ وَمَا يَشْعُرُونَ أَيَّانَ يُبْعَثُونَ} [النمل: 65] وأردفها بغيرها من النظائر<sup>(1)</sup>.

• وجه ابن عاشور الإشكال الوارد في قوله تعالى: { إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالصَّابِقُونَ وَالنَّصَارَى مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَعَمِلَ صَالِحًا فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ } [المائدة: 69]، بحملها على نظيرتها في الأسلوب وهي قوله تعالى: { أَنَّ اللَّهَ بَرِيءٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَرَسُولُهُ } [التوبة: 3]، ففي الآيتين جيء بمعطوف غريب عما قبله وقد جرت عادة العرب أن يؤتى بهذا الاسم مرفوعاً للدلالة على أن العطف عطف جمل لا عطف مفردات<sup>(2)</sup>.

نخلص مما سبق أن المفسرين اعتمدوا أصل "حمل النظر على النظر" أساساً من أسس التفسير التي وظفوها في بيان معاني المفردات ودلالات التراكيب وكذلك اعتمده في تحرير الاختلاف وحل ما أشكل تأويله، غير أنهم لم يعتنوا بالتنظير له مع الحاجة لذلك من أجل بيان ضوابط التنظير بين الآيات ليكون عصمة من التوظيف الخاطئ لهذا الأصل، ولهذا يناط بالباحثين في التفسير وعلوم القرآن سد هذا القصور من خلال استقراء تطبيقات أئمة التفسير

(1) الشنقيطي، أضواء البيان، ج1، ص313.

(2) ينظر: ابن عاشور، التحرير والتنوير، ج3، ص270.

من الصحابة والتابعين ومن بعدهم من أجل بيان الأصول والضوابط التي اعتمدها في التفسير  
بالنظائر وسبل توظيف هذه الأصول في التفسير.

وسيكون مدار البحث في الفصل الثاني دائرا حول عناية الفراهي بأصل حمل النظر  
على النظر تنظيرا وتطبيقا وهذا الاعتناء ظهر في اعتباره "حمل النظر على النظر" أصلا من  
الأصول الأوليّة ومن الأصول المرجحة<sup>(1)</sup>. مع وضع ضوابط عاصمة عن الخطأ في توظيف هذا  
الأصل.

---

<sup>(1)</sup> ينظر: الفراهي، التكميل، ص: 79.



الفصل الثاني: عناية الفراهي بالتنظير لأصل: "حمل النظر على النظر في

التفسير" وتطبيقاته في ضبط المعاني والترجيح وحل مشكل التأويل.

المبحث الأول: تنظير الفراهي لهذا الأصل، وموقعه من أصول التفسير عنده.

المطلب الأول: مفهوم حمل النظر على النظر عند الفراهي كأصل عام وأوليٍّ ومرجّح.

المطلب الثاني: أصول التفسير عند الفراهي وموقع أصل حمل النظر على النظر منها.

المبحث الثاني: تطبيقات الفراهي لهذا الأصل في بيان معاني المفردات والأساليب.

المطلب الأول: تطبيقات الفراهي لهذا الأصل في بيان معاني المفردات والمفاهيم.

المطلب الثاني: تطبيقات الفراهي المتعلقة بالأساليب.

المبحث الثالث: تطبيقات الفراهي لهذا الأصل في دلالات الآيات والقصص والمناسبات.

المطلب الأول: تطبيقات الفراهي لهذا الأصل في دلالات الآيات والقصص.

المطلب الثاني: تطبيقات الفراهي لهذا الأصل المتعلقة بالمناسبات والروابط وعمود

السور.

يعدّ هذا الباب هو العمدة في هذه الدراسة إذ أنّ تأصيل الفراهي لأصل "حمل النظر على النظر" هو منطلق هذه الدراسة وذلك لأنّ الفراهي اعتنى بهذا الأصل اعتناءً متميزاً وذلك على مستوى التنظير والتطبيق، فهو من أكثر الأصول التي يعتمد عليها في تفسيره، ولذلك جعله ضمن كل أقسام الأصول عنده سواءً الأصول العامة أو الأوليّة أو المرجّحة.

### المبحث الأول: تنظير الفراهي لهذا الأصل، وموقعه من أصول التفسير عنده.

استهلال هذا المبحث سيكون ببيان مفهوم حمل النظر على النظر عند الفراهي كأصل عام وأوّل ومرجّح، وما تميّز به في تنظيره لهذا الأصل، ثم استعراض لأصول التفسير عند الفراهي وموقع أصل حمل النظر على النظر منها.

### المطلب الأول: مفهوم حمل النظر على النظر عند الفراهي كأصل عام وأوّل ومرجّح.

يرى الفراهي أن أصل حمل النظر على النظر أصل من أصول العلم الفطري<sup>(1)</sup>، التي حث عليها القرآن بوصفه كتاباً متشابهاً مثاني، قال تعالى: {اللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابًا مُتَشَابِهًا مَثَانِي} [الزمر: 23]، يعني "فجعلله" مثاني "يأتي بأمر واحد مرة بعد مرة، يشبه بعضه بعضاً، والعقل ينتقل من الشبيه إلى الشبيه"<sup>(2)</sup>. وهذا العلم الفطري هو العلم الذي فسّر

---

(1) ومقصوده من العلم الفطري: هو الذي حصل عن طريق الفطرة لا يحس به صاحبه، فإنّه ليس عنده في صورة القضايا الكلية، ويكون الحكم به حكماً جزئياً، وهذا بخلاف العلم الرسمي القائم على أصول وكمالات قد تكون قاصرة، وقد تكون زائغة لتعلقها بأهواء واعتقادات أصحابها. ينظر: الفراهي، التكميل، ص: 22؛ غازي، علم التأويل والحاجة إلى ميزان فهم القرآن عند العلامة عبد الحميد الفراهي، مجلة التأويل، 2015م، العدد 2، ص 9.

(2) بتصرف يسير: الفراهي: عبد الحميد، دلائل النظام، (الهند: المطبعة الأحمدية، ط 1، 1388هـ)، ص 31.

الصحابة به القرآن فكان اعتمادهم بعد تفسير النبي ﷺ على علمهم باللسان واقتصارهم على علمهم بنظائر الآيات فاعتمدوا في تفسيرهم على الاستدلال بالكتاب والسنة ولسان العرب<sup>(1)</sup>، وعلى نهجهم مضى التابعون<sup>(2)</sup>. ومن تبعهم بإحسان من المفسرين.

فأحسن التفسير ما كان بالقرآن، وأسلم الطرق ما كان على أصول الصحابة<sup>(3)</sup>. ومن ثم تكون أصول التأويل بمثابة الميزان الذي به تدرك المعاني والحكم<sup>(4)</sup> ويكون به تحقيق غايتين هما: "اطمئنان القلب، وسدّ أبواب الاحتمالات الباطلة والمتناقضة"<sup>(5)</sup>. ومن هذه الأصول التي يحصل بها تحقيق هذه الغايات، أصل "حمل النظر على النظر"، هذه الصيغة التي عبّر فيها الفراهي عن التفسير بالنظائر استمدها من أصول اللغويين<sup>(6)</sup>، ووظفه توظيفاً خاصاً بالتفسير، وجعله أساساً من الأسس العلمية التي اعتمد عليها في بيان المعاني ودلالات التركيب والأساليب في القرآن، وجعله كذلك أصلاً من أصول الترجيح وحل مشكل التأويل.

(1) ينظر: الفراهي، التكميل، ص 14.

(2) ينظر: المرجع السابق، ص 17.

(3) ينظر: المرجع السابق.

(4) غازي، علم التأويل والحاجة إلى ميزان فهم القرآن عند العلامة عبد الحميد الفراهي، مجلة التأويل، ص 137.

(5) الفراهي، التكميل، ص 23.

(6) خالف الفراهي طائفة من اللغويين في جعلهم القواعد النحوية حاکمة على القرآن وهو في ذلك يقول: فلا ينبغي للمفسر أن يبالغ في تطبيق كلام الله بأصول النحو فيرجمه ويؤوله فيظن ظاناً أنه جائز عن قصد السبيل. الفراهي، تفسير نظام القرآن، ص 33.

## أولاً: بيان الفراهي لمعنى النظائر وأقسامها.

لم يعرف الفراهي مصطلحات أصل "حمل النظر على النظر" ولكنه بين مقصوده من

النظائر أتمًا: "آيات متجانسات مشتركات في مضامينها"<sup>(1)</sup>. وقسمها لعدة أقسام<sup>(2)</sup>:

أولاً: المكرر-وهو قليل- ومظنة التشابه تكون في السابق واللاحق ومن الأمثلة الواردة

عنه في هذا الباب بيانه لموقع ومناسبة قوله تعالى: { يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ جَاهِدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ وَاغْلُظْ

عَلَيْهِمْ وَمَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ } [التحریم: 9] من السورة وذلك باستدعاء نظيرها المكرر

وهي الآية (73) من سورة التوبة<sup>(3)</sup>.

ثانياً: النظيران المتشابهان: فقد يكون تشابهما في المضمون<sup>(4)</sup>، أو يكون التشابه في

السابق واللاحق أو أحدهما، أو يكون أحدهما أصلاً لما في نظيره. والذي يبدو لي أنّ مقصد

الفراهي فيه حمل المجمل على المبيّن أو المطلق على المقيد أو المفهوم على المنطوق فهذه الأنواع

من الحمل يكون فيها المحمول عليه أصل للمحمول فالمبيّن أصل للمجمل والمبهم، وهذا يبيّن

لنا ما قاله الفراهي بأنّ الحمل على النظائر هو جماع فهم القرآن بنفسه.

ثالثاً: من النظائر ما تكون العلاقة بينهما التقابل<sup>(5)</sup>.

---

(1) الفراهي، الدلائل، ص 59.

(2) الفراهي، التكميل، ص 79.

(3) الفراهي، تفسير نظام القرآن، ص 203.

(4) سنلاحظ من خلال تتبع تطبيقات الفراهي أنّ حمله النظر على النظر قائم أساساً على التشابه في المعاني وتشابه اللفظ تبع لذلك.

(5) ينظر: الفراهي، التكميل، ص 80.

ونخلص مما سبق أنّ النظائر عند الفراهي آيات ارتبطت بنوع من التشابه في سور متعددة وليس في سورة واحدة إذ أنّ السورة الواحدة تشكل عند الفراهي سياقاً واحداً، فالحمل فيها يكون على السياق وليس على النظائر.

### ثانياً: مفهوم حمل النظر على النظر كأصل عام.

إنّ عناية الفراهي بأصل حمل النظر على النظر مرتبط بمنهجه التفسيري القائم على معرفة النظام<sup>(1)</sup> وتفسير القرآن بالقرآن، فكلاهما يعتمد فيه على النظر في القرآن والانتقال من النظر إلى النظر، وقد صرّح بمركزية هذا الأصل عنده فهو أصل الأصول فقال: "إنّ القرآن يفسر مطالب آياته بعضها ببعض بما يأتيك بنظائره، وكذلك يدلّك على نظام مطالبه ومناسباته بما يأتيك بنظائره"<sup>(2)</sup>. فاعتمد على النظائر في تفسيره وصرّح بذلك قائلاً: "النظائر تفسير بعضها بعضاً، وذلك أصل راسخ فهو جماع فهم القرآن بنفسه"<sup>(3)</sup>.

### ثالثاً: مفهوم حمل النظر على النظر كأصل أوّليّ.

يقع حمل النظر على النظر ضمن أربعة أصول يتمسك بها عندما يكون المعنى واحداً غير متعدد، فأما الأوّل فهو "التمسك بنظام الكلام وسياقه"، وأما الثالث والذي هو المقصود

---

(1) النظام أو النظم: مفهوم انفرد به الفراهي، يجعل السورة كلاماً واحداً ذات عمود تجري إليه أجزاءها، ويمتد مفهوم النظام من السورة إلى السور حتى ترى فيه القرآن كلاماً واحداً، ذا مناسبة وترتيب في أجزائه من أوله إلى آخره. ينظر: الفراهي: عبد الحميد، دلائل النظام، ص 75.

(2) ثم علّق بأنّ "هذا أصل كلي وهو أكبر ما نعتمد عليه". الفراهي، الدلائل، ص 71.

(3) الفراهي، التكميل، ص 78.

في دراستنا: "فهم الكلام بعضه من بعض بالمقابلة وحمل النظر على النظر"<sup>(1)</sup>. ويفهم من هذا الأصل أنّ أوّل النظر يكون في سياق الآية بالمقابلة بين المجلّم والمبني، والمبهم والمبين، والمخدوف والمذكور، أو بين منطوق ومفهوم، ثم بعدها ينتقل في نظره للبحث عن النظائر في القرآن كلّه ليحمل الآية على نظيرها. وقد جاءت تطبيقاته دالة على أنّ المقابلة يعني بها النظر في سياق السورة نفسها، ومما صرّح به في هذا المجال: "في السياق والسباق دلالة على ما حذف"<sup>(2)</sup>. وفي ما سبق دلالة على أنّ الفراهي حريص على المعنى السياقي كما يظهر من تقديمه للنظام في الأصل الأوّل، ثم تقديمه لسياق السورة وذلك بجمعه بين المقابلة وحمل النظر على النظر في أصل واحد.

#### رابعا: مفهوم حمل النظر على النظر كأصل مرجّح:

اعتبر الفراهي أصل حمل النظر على النظر أصلا من الأصول المرجحة<sup>(3)</sup>، فرجح بالنظائر وكثرتها، فقال: "إذا كان الكلام ذا احتمالات، يؤخذ منه ما كان له نظير في القرآن، فما لم يوافق قرآن - غير ما فيه نزاع - يترك"<sup>(4)</sup>. وقد وضع لتطبيق ذلك أصولا خاصة من

(1) وبقية هذه الأصول؛ الثاني: "المعنى الشاذ لا يلتفت إليه". أما الرابع: "لا بد من النظر في المخاطب". ينظر: الفراهي، التكميل، ص: 76.

(2) الفراهي: الدلائل، ص: 67.

(3) أما باقي الأصول المرجحة وهي خمسة: أولها موافقة المقام وعمود الكلام فلا يكون تأويل الألفاظ إلا بحسب محلها وموقع استعمالها فأوّل ما يعوّل عليه الفراهي في الترجيح السياق، ومنها الأخذ بأحسن الوجوه. ينظر: الفراهي، التكميل، ص: 82.

(4) بتصرف يسير: المرجع السابق، ص: 83.

الممكن اعتبارها قواعد للترجيح بحمل النظر على النظر، وتكون إما بالجمع بين المعاني التي لها نظائر، أو بالترجيح بكثرة النظائر، أو برد المعاني التي ليس لها نظير في القرآن إن لم يتعلق بما أصول أخرى تثبتها وتقويها<sup>(1)</sup>.

وخلاصة القول في مفهوم حمل النظر على النظر عند الفراهي أنه متعلق بحمل معنى الآيات على شبيهاها من سور أخرى، وقد وضع لضبط ذلك أصولاً أولية وأخرى مرجحة راعى فيها السياقات، ورجح فيها بالنظائر وكثرتها، ومما يميّز نظير الفراهي: اختياره لصيغة "حمل النظر على النظر" وهي تخدم اتساع المفهوم عنده ليشمل ما يتضمنه مصطلح "الحمل" من معاني التفسير والقياس والاستدلال والاستشهاد، ويضاف لما سبق من التميّز بيانه لأنواع النظائر لتشمل ما تكرر من الآيات ومظنة التناظر والتشابه تكون في السياقات، وكذلك فقد عدّ ما تقابل من الآيات من النظائر وهذا كلّه موافق لما ذهب إليه من كون هذا الأصل هو جماع فهم القرآن بنفسه.

**المطلب الثاني: أصول التفسير عند الفراهي وموقع أصل حمل النظر على النظر منها.**

**أولاً: غايات مشروع الفراهي الأصولي التجديدي.**

إنّ المطلع على أصول التأويل عند الفراهي يتبيّن له أنّ الإمام صاحب مشروع أصولي تجديدي محوره القرآن، أما دوافعه فيما يتعلق بالتفسير فمنها: أنّ من أصحاب الفرق والمذاهب

---

<sup>(1)</sup> صرّح الفراهي: بأنّ المصير إلى ماله نظير في القرآن أحوط، وأما ما كان له نظير من الحديث فلا بد من صحته رواية ودراية. ينظر: الفراهي، التكميل، ص78.

أولوا القرآن إلى آرائهم، ومنع هذا الانحراف والتحريف يقتضي وجود أصول للتأويل مستقلة شاملة<sup>(1)</sup> تسدّ أبواب الاحتمالات الباطلة والمتناقضة<sup>(2)</sup>.

أمّا غاياته في وضع أصول التأويل فمنها:

- معرفة أصول التأويل التي تعين على فهم القرآن حسب أفهام البشر، وتؤدي إلى الحكم التي يتضمنها كتاب الله عز وجل.
- أن تكون عاصمة عن الزيف في التأويل.
- أن تكون هادية لأهل العلم بالتفكير والتدبر بما يمكنهم من استنباط المعاني والحكم التي لم تتضمنها كتبه<sup>(3)</sup>.
- حتى يطمئن القلب إلى سداد الرأي وسلامة النظر في كتاب الله عز وجل<sup>(4)</sup>.<sup>(5)</sup>

---

(1) يرى الفراهي ضرورة استقلال أصول التفسير عن أصول الفقه، وذلك لأنّ القرآن ليس مقصوراً على فروع المسائل فيجب أنّ تكون أصوله شاملة لكل ما يستنبط من القرآن من العقائد والأخلاق والشرائع. ينظر: الفراهي، التكميل، ص10.

(2) ينظر: الفراهي، التكميل، ص25.

(3) وفي هذا إشارة إلى أنّ الفراهي كان مقصوده من التأليف الحدّاق من أهل العلم، كما أنّ فيه إشارة أنّه غير متعصب لاجتهاداته وأنّه يرى بتعدد المعاني والحكم بتعدد اجتهادات أهل العلم وذلك وفقاً لأصول التأويل العاصمة والهادية.

(4) ينظر: الفراهي، التكميل، ص24.

(5) ومن الغايات التي أضافها أحد الباحثين وهي منطبقة مع رؤية الفراهي الإصلاحية: "فتوحيد المعيار التأويلي يضمن إطاراً فهمياً يقي من الفرقة والخلاف ويؤسس لاختلافٍ منهجي لا ينفك عن الوجهة القرآنية". غازي، "علم التأويل والحاجة إلى ميزان فهم للقرآن عند العلامة عبد الحميد الفراهي"، مجلة التأويل، ص138.



ثانيا: قضية منهجية متعلقة بعدم استعمال الفراهي لمصطلح القاعدة في أصوله.

من القضايا المنهجية بين يدي التعريف بأصول التفسير عند الفراهي، أنّه لم يطلق وصف القاعدة على أصوله سواءً الكلية منها أو الجزئية، وهذا ما بيّنته دراسة تناولت كتاب التكميل في أصول التأويل للفراهي حيث توصلت إلى؛ أنّ "الفراهي لم يُرد من أصوله أن تتخذ قاعدة أي أن تكون حكما كليا منطبقا على معظم جزئياته المدرجة تحته"<sup>(1)</sup>.

والذي يبدو لي أنّ الفراهي يرى أنّ من أسباب الخطأ في التفسير هو الدخول على النص القرآني بكليات وقواعد قد تكون قاصرة لم يتحقق فيها وصف الكلية أو حتى وصف الأغلبية<sup>(2)</sup>، ومما يثبت ذلك ما ورد عنه: بعدم جواز تعميم القول بدلالة أسلوب معين من غير تحديد مواقع استعماله فيستدل على معانيها ولا تحوّل عن مواضعها الخاصة<sup>(3)</sup>. ومقصود الكلام أنّ الحكم بدلالة الأسلوب الأصل أن يكون حكما جزئيا لا كليا، وأن يكون مرتبطا بمواقع

---

(1) سليمان: محمد، اليماني: خليل، السيد: محمود، "التأليف المعاصر في القواعد التفسير"، (الرياض: مركز تفسير للدراسات القرآنية، ط1، 2019م)، ص285.

(2) ورد هذا في بيان الفراهي للفرق بين العلم الفطري والعلم الرسمي. ينظر: الفراهي، التكميل، ص22؛ غازي، "علم التأويل والحاجة إلى ميزان فهم للقرآن عند العلامة عبد الحميد الفراهي، مجلة التأويل، ص137.

(3) ينظر: الفراهي: عبد الحميد، أساليب القرآن، (الهند: الدائرة الحميدية، ط1، 1389هـ)، ص9.

الاستعمال. ومما ورد عنه أيضا في مخالفة قواعد التفسير قوله: "فلا بأس باختلاف مرجع الضمير"<sup>(1)</sup>.<sup>(2)</sup> ومن الأدلة على عدم الحكم بالقاعدية قول الفراهي: "قصارى الاستدلال بالنظير هو الاحتمال إن لم يعارضه نظير آخر أو دليل على خلافه"<sup>(3)</sup>.  
وتوجيه الفراهي في مسألة عدم تعميم القول بالقاعدية شبيهة بمحظورات الدخول على النص القرآني بمقررات سابقة فيعتبر صاحب المذهب هذه المقررات أو القواعد مهيمنة على فهمه للنص فيكون هذا سببا لوقوع الزيغ في التفسير. فأراد الفراهي أن تكون أصوله أصولا عامة تطبق في مواقعها ويكون الحكم فيها جزئيا لا حكما كليًا معمما بسبق النظر إلى مناسبة الموقع والسياق.

### ثالثا: أقسام أصول التفسير عند الفراهي.

قسّم الفراهي أصوله ابتداءً تقسيما غائياً: فالقسم الأول: ما يعصم عن الزيغ في التأويل، وأما الثاني: ما يهدي إلى الحكم التي يتضمنها كتاب الله عزّ وجلّ<sup>(4)</sup>.  
ثم قسّمها إلى أصول عامة اندرج تحتها: أصول أولية وأصول مرجحة وأصول كاذبة. وقد وضع أصولا لسانية متعلقة بالمفردات والأساليب، وأصول في المناسبات والنظام وعمود السورة وغيرها من الأصول الفرعية.

---

(1) الفراهي، الأساليب، ص 17.

(2) المقصود هنا قاعدة: "توحيد مرجع الضمائر في السياق الواحد أولى من تفريقها". الحربي، قواعد الترجيح عند المفسرين، ص 613.

(3) الفراهي: عبد الحميد، الرأي الصحيح فيمن هو الذبيح، (دمشق: دار القلم، ط3، 1418هـ)، ص 116.

(4) الفراهي، التكميل، ص 22.

وقد ابتدأ بيانه الأصولي بتعريف التأويل: وهو حمل الكلام على ما يحتمله نقلاً وعقلاً<sup>(1)</sup>. ثم عقب بأصول تعصم من الزيغ في التأويل وتسدّ أبواب الاحتمالات الباطلة والمتناقضة ومنها أصول المحكم والمتشابه<sup>(2)</sup>، وأصول للموازنة بين العقل والنقل وبيان لحدود الحكم العقلي، ف"العقل في ما وراء العقل ساكت الحكم ولكنّه دليل عليه"<sup>(3)</sup>. ثم بدأ بتعداد أصوله العامة والأولية والمرجحة، وقد ضمنها أصولاً متعلقة بحمل النظير على النظير، وستوضح الخرائط التالية موقع أصل حمل النظير على النظير من أصول التفسير عند الفراهي.

---


(1) وأما التحريف: فهو حمل الكلام على ما لا يحتمل، وأما التفصيل: فهو ذكر أجزاء لم تذكر لجامع يحتملها، وصرّح بأنّ الفرق بين هذه الثلاثة من أشدّ الأمور وجوباً لفهم القرآن والتمسك به. الفراهي، التكميل، ص28.

(2) وقد عقد هذا الباب في اثبات قطعية ظاهر القرآن في الدلالة على المعاني وذلك رداً على الرازي في قوله: "أن حمل اللفظ على الظاهر محال". ينظر: الفراهي، التكميل، ص35.

(3) المرجع السابق، ص37.




شكل 1: الأصول العامة



شكل 2: الأصول الأوليّة



شكل 3: الأصول المرجحة



شكل 4: أصول متفرقة متعلقة بحمل النظم على النظم

## المبحث الثاني: تطبيقات الفراهي لهذا الأصل في بيان معاني المفردات والأساليب.

اعتمد الفراهي في مآخذه الخيرية<sup>(1)</sup> القرآن كأصل وإمام، فأول شيء يفسر القرآن القرآن نفسه، ثم بعد ذلك فهم النبي ﷺ وأصحابه رضي الله عنهم<sup>(2)</sup>، ولكنه اقتصر على ما في القرآن من بيان غير جاحد لما ترك من الأحاديث ولكنها تأتي كفرع وتبع، فأول نظره يكون بالتماس معنى الآيات من أخواتها واستنباط نظام السورة من نفس سياقها ثم قال: ثم بعد ذلك أتت ما فهمت من القرآن بالنقل والعقل. والذي يبدو لي أنّ قصده بالنقل الأحاديث وما ذكره من المصادر الفرعية التي يعتمد عليها<sup>(3)</sup>، وبالعقل هو استشهاده بالحمل على النظائر، وقد صرح بذلك "ثم التمسست نظائر هذه الآية فوجدتها موافقة لما فهمت"<sup>(4)</sup>. فالفراهي يعتمد على التفسير بالنظائر ابتداءً بالتماس معاني الآيات من أخواتها أو انتهاءً بالاستشهاد على صحة ما اجتهد فيه من التفسير.

---

(1) عبّر الفراهي عن مصادر التفسير بالمآخذ الخيرية، والتي منها ما هو إمام ومنها ما هو فرع وتبع وهي ثلاثة: الأحاديث المتواترة الصحيحة، ما ثبت واجتمعت عليه الأمة من أحوال الأمم، وآخرها الكتب السابقة. ينظر: الفراهي، تفسير نظام القرآن، ص 28.

(2) الفراهي: عبد الحميد، "تفسير نظام القرآن وتأويل الفرقان بالفرقان"، (الهند: الدائرة الحميدية، ط1، 2008م)، ص 23.

(3) ينظر: الفراهي، تفسير نظام القرآن، ص 28.

(4) ينظر، الفراهي، التكميل، ص 77.

ومن إفادته بشأن منهجية حمل النظير على النظير: فأول النظر يكون بالمقابلة وذلك بالنظر في السباق واللاحق وسياق السورة وذلك لإظهار المجمل والمقدر، ثم النظر فيما طابق من النظائر ليحمل النظير منها على النظير<sup>(1)</sup>.

ثم تتعدد عنده منهجيات الحمل على النظير تبعا لما أراد بيانه فمثلا منهجيته في إعمال هذا الأصل في بيان معاني المفردة تكون: بتتبع الآيات التي اشتركت في نفس الموضوع أو القصة أو السياق، والأصل عند الفراهي هو الحمل على التشابه في المعنى سواء تشابه اللفظ أم لم يتشابه، وقد يعتمد في البيان على نظائر ما اقترن في المفردة من الألفاظ، وأيضا فاستنباط المعاني يقتضي النظر فيما تبدل من القرائن في النظائر.

وأما على مستوى المناسبات فقد اعتمد على أصل حمل النظير على النظير في الكشف عن وجوه المناسبة أو بالاستدلال على صحة ما ذهب إليه من المناسبات، وكذلك لبيان ما التبس من أوجه المناسبة. وفي هذا يقول: "ثم تجد نظم سورة مع سورة أخرى مشابها لنظم آيات جملة ولنظم كلمات آية واحدة"<sup>(2)</sup>. وقد يشكل عليه موقع آية أو مناسبتها فيتتبع نظائرها من سور أخرى، أو نظائرها المقامية كما تتبع مواقع التسييح لمعرفة نظام قوله تعالى: { سَنُقْرِئُكَ فَلَا تَنسَى } [الأعلى: 6]، أو بحمل السورة التي أشكلت فيها المناسبة على سور أخرى تشابهت

---

(1) ينظر: الفراهي، التكميل، ص79.

(2) الفراهي، دلائل النظام، ص28.



في جوها وأسلوبها ونظامها. وهذه المنهجيات ستوضح في المباحث التالية المتعلقة بتطبيقات حمل النظرير على النظرير عند الفراهي.

## المطلب الأول: تطبيقات الفراهي لهذا الأصل في بيان معاني المفردات والمفاهيم.

لقد أولى الفراهي المفردات عناية متميزة لأنه يرى: أن المعرفة بالألفاظ المفردة هي الخطوة الأولى في فهم الكلام. فمن لم يتبين معنى الألفاظ المفردة من القرآن أغلق عليه باب التدبر، وأشكل عليه فهم الجملة، وربما الخطأ في معنى كلمة واحدة يصرف عن تأويل سورة بأسرها<sup>(1)</sup>. ولتحقيق هذه المعرفة قسم الفراهي الألفاظ القرآنية من حيث مصادر معرفة معانيها إلى قسمين؛ الأول: اصطلاحات شرعية: كالصلاة والزكاة والصوم والحج والمسجد الحرام فمصدرها القرآن والسنة المتواترة الصحيحة. والثاني: سائر الألفاظ والأساليب حقيقتها ومجازها فمصدرها كلام العرب القديم والقرآن نفسه<sup>(2)</sup>. أما "إذا اشتبه المعنى فطريق التوضيح تتبع استعمال لفظه والنظر في أصله واستعماله في أخوات العربية كالعبرانية والسريانية"<sup>(3)</sup>.

---

(1) ينظر: الفراهي: عبد الحميد، مفردات القرآن، نظرات فريدة في تفسير ألفاظ قرآنية، تحقيق: الإصلاحي: محمد أجمل، (بيروت: دار الغرب الإسلامي، ط1، 2002)، ص95.

(2) ينظر: الفراهي: عبد الحميد، نظام القرآن وتأويل الفرقان بالفرقان، (الهند: الدائرة الحميدية، ط1، 2008)، ص31.

(3) ومن المفردات التي اشتبه المعنى فيها عند الفراهي مفردة "آلاء"، فحقق القول في صحيح معناها مبينا أن أشعار العرب والقرآن يأبي ما أجمع علي المفسرون أن معناها النعم وجاء آيات للدلالة على ذلك ومنها قوله تعالى: ﴿فَبِأَيِّ آلاءِ رَبِّكَ تَتَمَارَى (55) هَذَا نَذِيرٌ مِنَ النُّذُرِ الْأُولَى﴾ [النجم: 55، 56]، وأشار كذلك إلى آيات من سورة الرحمن، ثم أتى بالدلائل من أشعار العرب، وخلص من ذلك أن معناها: الفعال العجيبة، وفي تفسيره لآية سورة النجم بيّن أن "آلاء الله" شؤونه العجيبة من لطفه وبطشه، واعتذر عن فسروها بالنعم أنه لما كان غالب فعاله تعالى الرحمة ظنوا أن الآلاء هي النعم. ينظر: الفراهي، مفردات القرآن، ص126، ص114.

إن اعتماد الفراهي تفسير مفردات القرآن بالقرآن، جعل المفردة القرآنية بدلالاتها اللغوية تتحول إلى مفهوم قرآني<sup>(1)</sup> له وجوه من المعاني متعلقة بالسياقات والنظائر وما تبدل فيها من القرائن، وهذا متحقق على مستوى المفردات والاصطلاحات الشرعية؛ وذلك من خلال النظر في السياقات الواردة فيها وتتبع مواقع ورودها في القرآن، ومن ثم حمل النظر منها على النظر، ووضع لذلك أصولاً: في ضبط المعاني والترجيح وحل مشكل التأويل.

### أولاً: ضبط معنى المفردة بحملها على نظيرها.

- تفسير المفردة بمفردة أخرى وردت في سياق مشابه.

المقصود من هذا الأصل: أن المفردة التي وردت وفيها شيء من الغرابة قد نجد تفسيرها بتتبع الآيات التي اشتركت في نفس الموضوع أو القصة أو السياق، وقد لخص محمد أجمل الإصلاحي<sup>(2)</sup> هذا الأصل عند الفراهي: "أن المصدر الأول في تفسير المفردات هو القرآن الكريم سواء في تحقيق أصل المعنى، أو وجوهه وأحواله المختلفة، أو تبين الفروق الدقيقة بين الألفاظ التي يظن أنها مترادفة، وذلك بتدبر سياقاتها ومواقعها"<sup>(3)</sup>، ومن ثم حمل النظر منها على النظر، ومن هذه المفردات.

---

(1) ينظر: حللي، "المفاهيم والمصطلحات القرآنية: مقارنة منهجية". مجلة الفكر الإسلامي المعاصر، م9، ع35، ص65-90.

(2) الإصلاحي: محمد أجمل أيوب، معاصر، محقق كتاب مفردات القرآن لعبد الحميد الفراهي.

(3) الفراهي، مفردات القرآن (مقدمة المحقق)، ص62.

مفردة "الركن" وردت في سياق قصة موسى عليه السلام: { وَفِي مُوسَى إِذْ أَرْسَلْنَاهُ إِلَىٰ فِرْعَوْنَ بِسُلْطَانٍ مُّبِينٍ (38) فَتَوَلَّىٰ بِرُكْنِهِ وَقَالَ سَاحِرٌ أَوْ مَجْنُونٌ } [الذاريات: 38، 39]، قال الفراهي: "أي أعرض إنكارا واستكبارا. فالركن هنا المنكب، والباء للتعديّة، كما قال تعالى: { وَإِذَا أَنْعَمْنَا عَلَىٰ الْإِنْسَانِ أَعْرَضَ وَنَأَىٰ بِجَانِبِهِ } [الإسراء: 83]، ويشبه هذا المعنى قوله تعالى في قصة فرعون وقومه: { فَلَمَّا جَاءَهُمْ آيَاتُنَا مُبْصِرَةً قَالُوا هَذَا سِحْرٌ مُّبِينٌ (13) وَجَحَدُوا بِهَا وَاسْتَيْقَنَتْهَا أَنفُسُهُمْ ظُلْمًا وَعُلُوًّا فَانظُرْ كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُفْسِدِينَ } [النمل: 13، 14]، فلم يكن إنكارهم من شك، فإن الآية كانت مبصرة ولكنهم استكبروا وجحدوا بها ظلما وعلوا"<sup>(1)</sup>.

فهنا جاء الفراهي بآية نظيرة تثبت استكبار فرعون وقومه وظلمهم وجحودهم، ثم ناظر بآية الإسراء التي تصف حال الإنسان المستكبر الجاحد للنعم، في إعراضه ونأيه بجانبه، ففسر "بركنه": "بجانبه"، وهو من باب الحمل على المعنى لا على اللفظ.

أما المفسرون فإن عددا منهم قد فسروا "الركن" في الآية بنظير لفظي أو معنوي من آيات أخرى، وقد لخص القرطبي الأقوال الواردة منسوبة إلى قائلها، قائلا: " (فتولى بركنه): أي فرعون أعرض عن الإيمان (بركنه): أي بمجموعه وأجناده ، قاله ابن زيد. وهو معنى قول مجاهد ، ومنه قوله تعالى : { أو آوي إلى ركن شديد } [هود : 80] يعني المنعة والعشيرة. وقال ابن عباس وقتادة : بقوته، وقيل: بنفسه. وقال الأخفش : بجانبه، كقوله تعالى : { أعرض ونأى

(1) الفراهي، تفسير نظام القرآن، ص150

بجانبه { [فصلت: 51] وقاله المؤرّج<sup>(1)</sup>. بينما وافق ابن كثير ما ذهب إليه الفراهي لاحقاً ولكن بنظير آخر هو قوله تعالى: {ثَانِي عَطْفِهِ لِيُضِلَّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ} [الحج: 9]<sup>(2)</sup>. ولو تدبرنا الآيات التي تصف استكبار فرعون وادعاءه الربوبية واستغناؤه بنفسه، لوجدنا أن الحمل على الآيات التي تطابقت مع وصف الآية لحال فرعون من التكبر والإعراض أولى، وهي: الآياتان من سورة الإسراء وسورة فصلت، والآية التاسعة من سورة الحج التي ناظر بها ابن كثير.

### • استنباط المعاني في ما تبدّل من القرائن في النظائر:

من مواقع التدبر التي وجّه إليها الفراهي في أصوله المتصلة بالمفردات أنّ ما تبدّل من القرائن في النظائر، يدل على حدود الكلمات ونسبة بعضها إلى بعض، ومن الأمثلة التي ساقها على تبدّل القرائن في النظائر: {وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ وَتَوَاصَوْا بِالْمَرْحَمَةِ} [البلد: 17]، ونظيره: {وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ} [العصر: 3]، "فما النسبة بين الحق والمرحمة؟ وبحسب جواب هذا السؤال يكون تأويل الحق في الآية"<sup>(3)</sup>، وقد اعتمد الفراهي هذا الأصل على مستوى آيات السورة الواحدة أيضاً، فقال: "كما تدل القرائن في النظائر فكذلك تدل القرائن في نفس الآية إذا اختير كلمة في المقابلة عوض المقابل الظاهر مثلاً: اختيار "المرض"، عوضاً عن "الكفر" في

(1) ينظر: القرطبي: محمد بن أحمد، الجامع لأحكام القرآن، تحقيق: عبد الله التركي، (بيروت: مؤسسة الرسالة، ط1، 2006م)، ج19، ص498.

(2) ينظر: ابن كثير: إسماعيل، تفسير القرآن العظيم، تحقيق: حكمت ياسين، (الدمام: دار ابن الجوزي، ط1، 1431هـ)، ج7، ص36.

(3) الفراهي، التكميل، ص72.

مقابلة "الإيمان". أو "الاستغناء" في مقابلة "التقوى"<sup>(1)</sup>. فهذا التعويض يدل على حدود اللفظ والنسبة بين المعنيين"<sup>(2)</sup>. ولذلك نجد الفراهي عند تفسيره لقوله تعالى: { وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ } [العصر: 3] أثبت أن للحق عند العرب معنى عاما، ومعنى خاصا، وهذا المعنى الخاص مستنبط من الحمل على النظير ومتناسب مع ربط سورة العصر بما قبلها وما بعدها؛ أي: سورتي التكاثر والهمزة، أما المعنى العام: فهو أن الحق هو الموجود المستقر الثابت في العقل والواجب في الأخلاق إما لك وإما عليك. واستعمله القرآن في هذه المعاني كلها. وأما المعنى الخاص فهو متفرع عن المعنى العام: وهو المواساة بمن هو أهلها، كأن المرحمة كانت ذمة وحقا واجبا عليهم، كما قال تعالى: { وَفِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ لِّلسَّائِلِ وَالْمَحْرُومِ } [الذاريات: 19]<sup>(3)</sup>، ولذلك نجد الفراهي عند تفسيره لمفردة "الحق" في سورة العصر، صرح بقوله: "وكأن القرآن العظيم فسره هكذا حيث جاء { وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ وَتَوَاصَوْا بِالْمَرْحَمَةِ } [البلد: 17]"<sup>(4)</sup>. أما المفسرون فقد ذكروا "للحق" في آية سورة العصر عدة معان، وكأنهم فسروا الحق بأحد معانيه: "أحدها: أنه التوحيد، قاله يحيى بن سلام، الثاني: أنه القرآن، قاله قتادة. الثالث: أنه الله، قاله السدي، ويحتمل رابعا: أن يوصي مخلّقيه عند حضور المنية ألا يموتنّ إلا وهم مسلمون"<sup>(5)</sup>.

(1) وذلك في قوله تعالى: { فَأَمَّا مَنْ أُعْطِيَ وَاتَّقَى (5) وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى (6) فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْيُسْرَى (7) وَأَمَّا مَنْ بَخِلَ وَاسْتَعْتَى (8) وَكَذَّبَ بِالْحُسْنَى (9) فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْعُسْرَى } [الليل: 1-9].

(2) الفراهي، التكميل، ص73.

(3) ينظر: الفراهي، تفسير نظام القرآن، ص402.

(4) المرجع السابق، 390.

(5) الماوردي: علي بن محمد، تفسير النكت والعيون، ج6، ص334.

وبالمقارنة نجد أن الفراهي جاء بالمعنى العام للحق مجملاً مضمناً لكل المعاني ثم أثبت للحق معنى خاصاً بالحمل على النظير، وقد وردت في تنمة أضواء البيان إشارة إلى التواصي بالمرحمة من غير حمل معنى "الحق" على ما تبدل من القرائن في النظائر، "وقوله: {وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ} ، جاء الحث على التواصي بالرحمة أيضاً مع الصبر، في قوله تعالى: {ثُمَّ كَانَ مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ وَتَوَاصَوْا بِالْمَرْحَمَةِ} . وبهذه الوصايا الثلاث: بالتواصي بالحق، والتواصي بالصبر، والتواصي بالمرحمة، تكتمل مقومات المجتمع المتكامل قوامه الفضائل المثلى، والقيم الفضلى"<sup>(1)</sup>. هنا يتبين لنا أن للمفردة عند الفراهي وجوها مرتبطة بالنظائر التي وردت فيها وما تبدل بها من القرائن.

ثانياً: الدراسة الموضوعية للمصطلحات الشرعية وذلك بجمع النظائر والنظر فيما تبدل فيها من القرائن.

حيث قرر الفراهي أن معاني المصطلحات الشرعية مجمع عليها، فأثبت في بيانه لها معانيها الشرعية ودلالاتها اللغوية والتاريخية، ثم استنبط من خلال تتبع النظائر التي وردت فيها هذه المصطلحات ليستخرج أوجه المناسبة والعلاقات بينها فيستنبط ما وراء المعاني<sup>(2)</sup>، فيما أطلق عليه مصطلح "جهات" ومن ذلك :

#### • الصلاة مناسباتها وجهاتها.

(1) سالم: عطية محمد، تنمة تفسير أضواء البيان، ( المدينة النبوية: د.ن، ط2، 1980م)، ج9، ص507.

(2) ينظر: الإصلاحي، مقدمة تحقيق كتاب الفراهي، مفردات القرآن، ص63.

أدرج الفراهي في كتابه المفردات مصطلح الصلاة وتوسع في معانيها في دراسة موضوعية اعتمد فيها على النظائر وما تبدل فيها من القرائن. فالأصل عنده "أنَّ القرين في النظم قرين في المعنى"<sup>(1)</sup>، وأن ما جاء في القرآن من القرائن هو محل للتدبر فإنه يهدينا إلى تدبير الأخلاق ومداواة القلوب، فالموافق يساعد الموافق، والضد ينفي الضد وكل هذا يهدينا إلى حقائقها وأحكامها<sup>(2)</sup>. فبين أوجهها من المناسبة بين الصلاة والحج، والصوم، والزكاة<sup>(3)</sup>، وكذلك بين الصلاة وبين الصبر، والذكر، والاستعانة، وهذا يدل على أن للصلاة أوجهها من المعاني سمّاها جهات الصلاة<sup>(4)</sup>، ومن الأمثلة الواردة في معاني الصلاة والناسبة بينها وبين المفاهيم الأخرى.

#### • المناسبة بين الصلاة والتسبيح.

فسر الفراهي لفظ التسبيح بالصلاة في عدد من النظائر التي جاء الأمر بالتسبيح فيها مقترنا بتعيين أوقات الصلاة والذكر طربي النهار، فناظر بينها وبين تلك الآيات التي جاء فيها الأمر بإقام الصلاة معللا ذلك بأن الأصل المرعي هو الدلالة وأن المعنى الواحد يأتي بعبارات شتى<sup>(5)</sup>. ومن هذه النظائر: قال تعالى: {فَاصْبِرْ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ وَاسْتَغْفِرْ لِذَنْبِكَ وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ بِالْعَشِيِّ وَالْإِبْكَارِ} [غافر: 55]، وقوله تعالى: {وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ

(1) الفراهي، الدلائل، حاشية ص 64.

(2) ومن ذلك: اقتران الصلاة بالزكاة يقتضي اللزوم بينهما كما استدل أبو بكر الصديق رضي الله عنه بحكم من ترك الصلاة على كفر الذين منعوا الزكاة فكانت حروب الردة. ينظر: الفراهي، الدلائل، ص 63.

(3) ينظر: الفراهي، تفسير نظام القرآن، ص 43.

(4) تفصيل جهات الصلاة، ينظر: الفراهي، مفردات القرآن، ص 211.

(5) ينظر: الفراهي، التكميل، ص 46.

الْعُرُوبِ (39) وَمِنَ اللَّيْلِ فَسَبِّحْهُ وَأَدْبَارَ السُّجُودِ { [ق: 39، 40] <sup>(1)</sup>. فحمل التسبيح في هاتين الآيتين على قوله تعالى: {أَقِمِ الصَّلَاةَ لِدُلُوكِ الشَّمْسِ إِلَى غَسَقِ اللَّيْلِ وَقُرْآنَ الْفَجْرِ إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا} [الإسراء: 78]. وعند الرجوع إلى تفسير الآية من سورة غافر نجد أن عددا من المفسرين، يفسر التسبيح بالصلاة انفرادا كما ورد عن الفراهي، ومنهم مقاتل بن سليمان والطبري، وابن عطية الذي نقل قول الحسن أن المقصود بالأمر بالتسبيح الصلاة <sup>(2)</sup>، ولكن لم يستدل أي منهم بالنظائر كما فعل الفراهي، في حين خالف ابن عاشور ففسر التسبيح في آية غافر بأنه الذكر والتنزيه في كل الأوقات شكرا لله على الوعد بالنصر الذي تضمنه قوله تعالى: {إِنَّا لَنَنْصُرُ رُسُلَنَا وَالَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ يَقُومُ الْأَشْهَادُ} [غافر: 51]، فقال: "بحكم السياق تعلم أن الآية لا علاقة لها بفرض الصلاة ولا بأوقاتها وإنما هي على نحو قوله تعالى: {فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَاسْتَغْفِرْهُ} [النصر: 3]" <sup>(3)</sup>. وهذا من القياس وحمل النظر على النظر. أما آيات سورة "ق" فقد وافق ما ذهب إليه الفراهي إجماع المفسرين، وقد نقل هذا الإجماع ابن عطية <sup>(4)</sup>، كما وافق ابن عاشور هذا الإجماع مقررًا أن التسبيح من أسماء

(1) ينظر: الفراهي، التكميل، ص 47.

(2) ينظر: مقاتل، تفسير مقاتل ابن سليمان، ج 3، ص 717؛ الطبري، جامع البيان، ج 20، ص 348؛ ابن عطية، المحرر الوجيز، ج 8، ص 475.

(3) ابن عاشور، التحرير والتنوير، ج 9، ص 171.

(4) ينظر: ابن عطية، المحرر الوجيز، ج 9، ص 162.



الصلاة<sup>(1)</sup>. هذا المثال يوضح اعتماد الفراهي على النظائر في حمل مفهوم التسبيح على الصلاة بقريئة اشتراك الآيات بذكر مواقيت الصلاة، في حين أن المفسرين قرروا المعنى ولم يشيروا إلى حمل النظر على النظر في هذا المثال، بينما استدل ابن عاشور في تفسير آية غافر بنظر آخر مخالفا لعدد من المفسرين ومنهم الفراهي فالقضية اجتهادية تتعدد فيها وجهات النظر.

### • مفهوم النحر نظائره ومناسباته.

ورد مفهوم النحر في القرآن مرة واحدة في قوله تعالى: { فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَحْزِرْ } [الكوثر: 2]، ولكن الفراهي اعتبر ورود هذا المفهوم في سورة البشارة بالكوثر، إنما هو اختصاص للأمة بهذه البشارة والعطية، لأن ارتباط مفهومي الصلاة والنحر فيه دلالة على شعائر أمة الإسلام، فالنحر مخصوص بالإبل، وهي التي حرّمها مبتدعة اليهود على أنفسهم فقرايينهم لا تسمى نحرا، ومبتدعة النصارى ليس لهم قربان أصلا، والصلاة يدعون أنها غير مفروضة عليهم. ثم إن مفهوم النحر له نظائر في القرآن وهي: القربان<sup>(2)</sup>، النسك، والهدْي، والذبح، وكل ذلك مرتبط بشعائر الحج، وحقيقة النحر مرتبطة بإسلام النفس لله وهي التي تجلت باستسلام إبراهيم لأمر الله بذبح ابنه إسماعيل عليه السلام، وذلك في قوله تعالى: { فَلَمَّا أَسْلَمَا وَتَلَّهُ لِلْجَبِينِ (103) وَنَادَيْنَاهُ أَنْ يَا إِبْرَاهِيمُ (104) قَدْ صَدَّقْتَ الرُّؤْيَا إِنَّا كَذَلِكَ نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ } [الصفافات: 103 -

(1) وجعل قريئة الترجيح باء الملابس في قوله تعالى: { بحمد ربك }، فهي فاتحة الكتاب التي تقرأ في كل ركعة من الصلاة. ينظر: ابن عاشور، التحرير والتنوير، ج10، ص327.

(2) القربان عند الفراهي كما النحر مفهوم مركزي يعادل الإسلام، وقد صرح بذلك: فالإسلام هو القربان، وهو قربان النفس لله تعالى، ولذلك وصف القربان بباب البركات، وأعظم قربان هو قربان النفس، قال تعالى: { إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنْ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِأَنْ هُمْ الْجَنَّةَ } [التوبة: 111]، ينظر: الفراهي، مفردات القرآن، ص231.

[105]، ولعل مركزية مفهوم النحر ونظائره عند الفراهي تكمن في اعتباره قصة القربان المحور الذي تدور حوله أحداث قصة إبراهيم عليه السلام والتي تجلت فيها معاني الإحسان وإسلام الوجه لله عز وجل، ومن هذه القصة تتبين لنا المفاهيم التي ارتبطت بالنحر بها وهي: الإسلام والقربان والنسك والحج والأضحية وآدابها، وهذه القراءة المتدبرة للآيات والتي اعتمد فيها الربط بين المفاهيم استنبط بها اثني عشر وجها من أوجه المناسبة بين الصلاة والنحر وذلك عند تفسيره لقوله تعالى: { فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَنْحَرْ } [الكوثر: 2] ومن هذه الأوجه التي اعتمد فيها على أصول حمل النظر على النظر:

الصلاة والنحر من أبواب الصبر، أما المناسبة بين المفهومين، يرى الفراهي مركزية قصة إبراهيم عليه الصلاة من مفهوم الإسلام، فقال: "لهذا المعنى وجوه، ونتائج، وتأريخ، والقرآن دل على كل ذلك"<sup>(1)</sup> ثم انتقل إلى بيان وجوه معاني الإسلام بالحمل على تاريخها المتمثل في قصة إبراهيم، فجعل الوجه الثالث منها الإحسان والذي تمثله قصة الذبيح إسماعيل عليه السلام وبهذا الربط بين التاريخ ومعاني الإسلام نجده حمل معنى الإسلام على مفاهيم أخرى منها: الحج والقربان والندر ومفهوم النحر الذي ربطه بالصبر الذي ظهر من إبراهيم عليه السلام في قصة الذبيح، واستشهد بمقطع من سورة البقرة، من قوله تعالى: { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ } [البقرة: 153] إلى قوله تعالى: { إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا وَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَإِنَّ اللَّهَ

---

(2) الفراهي، مفردات القرآن، ص 147.

شَاكِرٌ عَلِيمٌ { [البقرة: 158]، فالمروة<sup>(1)</sup> هي محل تقريب إبراهيم عليه السلام لابنه إسماعيل، وبهذا التقرير بيّن الفراهي وجه الترابط بين آيات المقطع بالجمع بين مفاهيم الصلاة والصبر والجهاد والمصائب ومذبح إبراهيم عليه السلام<sup>(2)</sup>.

### • الترجيح بدلالة مفهوم النحر ورد الأقوال الواردة بخلاف دلالة المفهوم.

وَرَدَ فِي تَأْوِيلِ "وَانْحَر" مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: { فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَنْحَرْ } [الكوثر: 2]، خمسة أقوال منها ما هو متعلق بدلالة "وانحر" كمفهوم، ومنها ثلاثة أقوال بخلاف دلالة المفهوم وهي: أن يضع اليمين على الشمال عند نحره في الصلاة، قاله عليّ وابن عباس رضي الله عنهما. والثاني: أن يرفع يديه في التكبير في رواية عن علي رضي الله عنه، والثالث: في رواية عن أبي الأحوص، أنه أراد واستقبل القبلة في الصلاة بنحرك<sup>(3)</sup>. الأقوال الثلاثة السابقة مرجوحة عند الطبري والذي رجحه هو المعنى السياقي المقتضي لإخلاص النية في الأعمال والصلاة -على عمومها من غير تحديد لصلاة مخصوصة- وكذلك الذبح، شكر الله ومخالفة لأهل الشرك والجهود<sup>(4)</sup>. أما الرازي فقد قال بوجوب حمل المعنى على الذبح والتضحية وساق خمسة أوجه للترجيح<sup>(5)</sup>.

---

(1) حقق الفراهي مسألة موقع حادثة الذبح والفداء وذلك بالنظر في نصوص التوراة الصحيح منها ومناقشة ما حُرِفَ منها ليصل إلى أن موقع حادثة ذبح إسماعيل عليه السلام هو جبل المروة واستدل على ذلك بإشارات من القرآن وحديث للنبي ﷺ. ينظر: الفراهي، الرأي الصحيح في من هو الذبيح، ص 60.

(2) ينظر: الفراهي، تفسير نظام القرآن، ص 520.

(3) ينظر: الماوردي، النكت والعيون، ج 6، ص 355.

(4) ينظر: الطبري، الجامع لبيان القرآن، ج 24، ص 696.

(5) ينظر: الرازي، التفسير الكبير، ج 32، ص 129.

وكذلك الفراهي رجح في معنى " وانحر " أنه الأمر بنحر الإبل وما في حكمها، كما أنه رد الأقوال الأخرى المخالفة لدلالة مفهوم "النحر"، وعلل ذلك: بأنه أخذ بأحسن الوجوه وأثبتها لغة وأكثرها شيوعاً في لغة العرب كما أن الأمر بالأضحية أحسن مناسبة وأوسع<sup>(1)</sup>.

### ثالثاً: الجمع بين المعاني أو الترجيح بينها من خلال تتبع النظائر.

اعتنى الفراهي بالترجيح، فأفرد له باباً أطلق عليه الأصول المرّجحة، وهي خمسة أصول، ويهمننا منها ما يتعلق بالحمل على النظائر، وهو: الأصل الثاني: "إذا كان الكلام ذا احتمالات، يؤخذ منه ما كان له نظير في القرآن، فما لم يوافق قرآن - غير ما فيه نزاع - يترك"<sup>(2)</sup>. وقد وضع لتطبيق ذلك أصولاً خاصة بحمل النظر على النظر، وتكون إما بالجمع بين المعاني التي لها نظائر، أو بالترجيح بكثرة النظائر، أو برد المعاني التي ليس لها نظير في القرآن. أما الأصل المتعلق بالجمع أو الترجيح فهو:

#### 1. الترجيح يكون بكثرة النظائر، فإن تساوت النظائر فالجمع بين المعاني:

"إذا احتملت الكلمة أو الجملة تأويلين، والنظائر كذلك محتملة، فلا يؤيد ذلك تأويلاً خاصاً إلا إذا كان أحد التأويلين راجحاً، فإذا كثرت أمثلة للتأويل الراجح كان في كثرة النظائر دليل، وإلا تساوى التأويلان"<sup>(3)</sup>.

---

(1) ينظر: الفراهي، التكميل، ص 89.

(2) الفراهي، التكميل، ص 83.

(3) الفراهي، التكميل، ص 79.

والمقصود من هذا الأصل: أنه إذا تعددت المعاني في المفردة، ولم يكن هناك مرجحات لأحد هذه المعاني، فنبحث في نظائرها من الآيات، فإن احتملت المعاني كلها ولم يكن هناك رأي راجح، فالجمع بين المعاني أولى من ترجيح أحدها، بينما إن كثرت النظائر المرجحة لأحد المعاني فهذا دليل على الرجحان. ومن ذلك:

مفردة "قَدَر": وردت في قوله تعالى: {فَقَدَرْنَا فَنِعَمَ الْقَادِرُونَ} [المسلمات: 23]، قرر الفراهي في معناها أنها: من القدر بمعنى التقدير، وقدر الشيء مبلغه ومقداره، قال تعالى: {إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ} [القمر: 49]. أيضا: {وَمَا نُنزِّلُهُ إِلَّا بِقَدَرٍ مَّعْلُومٍ} [الحجر: 21]، وكذلك المعنى بسكون الدال، قال تعالى: {قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لِكُلِّ شَيْءٍ قَدْرًا} [الطلاق: 3]، وأيضا من القدرة، وهذا كثير. وههنا كلا الوجهين سائغ، والخلق يدل عليهما، ولكل نظائر في القرآن<sup>(1)</sup>. ولم يشر الفراهي للقراءة الثانية بالتشديد (فَقَدَرْنَا)<sup>(2)</sup>، وقد يكون ذلك لأنه يرى أنهما بمعنى واحد. وأما المفسرون فإن منهم من استشهد بالنظائر في إقرار القراءتين، ومنهم الفراء: حيث أفاد في قوله تعالى: {فَقَدَرْنَا فَنِعَمَ الْقَادِرُونَ} : ولا تبعدن أن يكون المعنى في التشديد والتخفيف واحداً ؛ لأن العرب قد تقول : قَدَّرَ عليه الموتُ، وقد يجمع العرب بين اللغتين ، قال الله تبارك وتعالى: {فَمَهَّلِ الْكَافِرِينَ أَمَهْلُهُمْ رُؤْيَدًا} [الطارق: 17]<sup>(3)</sup> ، وقد

(1) ينظر: الفراهي، تفسير نظام القرآن، ص 257.

(2) (فَقَدَرْنَا): "قرأ المدنيان والكسائي بتشديد الدال، وغيرهم بالتخفيف". القاضي: عبد الفتاح، البدور الزاهرة في

القراءات العشر المتواترة، (مصر: دار السلام، ط2، 2017)، ص 622.

(3) ينظر: الفراء: يحيى بن زياد، معاني القرآن، تحقيق: عبد الفتاح شلي، (مصر: دار المصرية للتأليف والترجمة، ط1،

د. ت)، ج3، ص 223.

نقل الطبري ما أورده الفراء ولكنه رجح قراءة التخفيف، ونقل عن الضحاك أن المعنى: " فملكنا فنعم المالكون<sup>(1)</sup>. أما الزمخشري فقد ذكر المعنيين مرجحاً قراءة التشديد والمعنى الأول مستشهداً بالنظير: {فَقَدَرْنَا} فقدّرنا ذلك تقديراً، وهذا المعنى أولى لقراءة من قرأ (فقدّرنا) بالتشديد، ولقوله تعالى: {مِنْ نُطْفَةٍ خَلَقَهُ فَقَدَرَهُ} [عبس: 19]. بينما نقل الرازي عن الفراء وأورد كلام الزمخشري من غير ترجيح<sup>(2)</sup>. ونخلص من هذا المثال أن الفراهي يقول بالجمع بين المعاني إذا كان لكل منهما نظائر في القرآن، ثم إنه ليس بدعا من المفسرين في الحمل على النظائر، في حين أنه انفرد بوضع أصول للحمل على النظير، ومنها الأصول المرجحة، والتي خلصنا منها أنه لا ترجيح إذا تساوت النظائر، أما الأصل الثاني فمتعلق بالترجيح بكثرة النظائر.

## 2. " كثرة النظائر دليل على الرجحان":

هذا الأصل يبين لنا أن الحمل على النظير يكون بالمعنى، أو باللفظ والمعنى معاً، ومن المفردات ما يكون مشتركاً بين معنيين أو أكثر، والسبيل لتتبع المعنى الراجح هو تتبع النظائر التي وردت فيها المفردة ثم الترجيح للمعنى الذي كثر في هذه النظائر. والمثال الذي ساقه الفراهي على هذا الأصل:

---

(1) ينظر: الطبري، جامع البيان، ج 21، ص 504.

(2) ينظر: الزمخشري، الكشاف، ج 4، ص 679؛ الرازي: فخر الدين، التفسير الكبير، (بيروت: دار الفكر، ط 1، 1980م)، ج 30، ص 273.

تفسير مفردة " قرآن " ب: " المتلو "، لا: إلى " المجموع "، والذي ذهب إليه الفراهي: أن مفردة " قرآن "، لفظ مشتق من " قرأ " وهمزته أصلية<sup>(1)</sup>، ومعناه: " تلا "، واستدل على هذا المعنى بالترجيح بكثرة النظائر: فقال: " أن تأويله إلى المجموع لا يصح، وإن جمعت النظائر وجدت معنى المتلو صحيحا في كلها، وأرجح في بعضها، وغير مشارك فيه في أخرى "<sup>(2)</sup>. هذا ولم يفصل الفراهي في هذه المسألة حتى في تفسيره لسورة القيامة، ولكنه ساقه كمثال تطبيقي لأصل تأويلي يرجح فيه المعنى بكثرة النظائر، ولعله يقصد النظائر الآتية: قال تعالى: { إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ } [القيامة: 17]، ويستدل بالآية بأن الواو تقتضي المغايرة والمعنى غير الجمع، ومن النظائر المرجحة أيضا لمعنى، " تلا ": قوله تعالى: { فَاقْرَأُوا مَا تَيَسَّرَ مِنَ الْقُرْآنِ } [المزمل: 20]، فقد جمع فيها فعل القراءة مع المصدر، بينما نجد أن قوله تعالى: { وَقُرْآنًا فَرَقْنَاهُ لِتَقْرَأَهُ عَلَى النَّاسِ عَلَى مُكْثٍ } [الإسراء: 106]، يحتل فيها لفظ " قرآن " المعنيين، وقد يكون الترجيح لمعنى " تلا " بفعل " لتقرأه "، وهنا أورد كلاما لعدد من أهل العلم وافقوا فيه قول الفراهي على أن تأويل " قرآن " إلى المجموع مرجوح، ومن ذلك ما أورده الزركشي: " لا يكون القرآن وقرأ مادته بمعنى جمع؛ لقوله تعالى: { إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ } [القيامة: 17] فغاير بينهما وأما مادته " قرأ " بمعنى أظهر وبين "<sup>(3)</sup>، وفي مناهل العرفان: لفظ القرآن: هو في اللغة مصدر مرادف للقراءة ومنه

(1) بين الفراهي: أن مفردة قرآن اسم مشتق من كثرة القراءة، وذلك عند بيانه بأن الكتب الثلاث التوراة والإنجيل والقرآن سميت بهذه الأسماء مراعاة لأكبر مقاصدها: فإن القرآن ما يقرأ كثيرا، والتوراة هي الشرائع، واسم الإنجيل معناه البشارة. ينظر: الفراهي، المفردات، ص 341.

(2) الفراهي، التكميل، ص 79.

(3) الزركشي، البرهان في علوم القرآن، النوع الخامس عشر: معرفة أسمائه واشتقاقاتها، ص 169.

قوله تعالى: { إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ، فَإِذَا قَرَأْنَاهُ فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ }<sup>(1)</sup>، وفي التحرير والتنوير: "واسم قرآن: مشتق من القراءة، لأن أول ما بدئ به الرسول ﷺ من الوحي: { اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ } [العلق: 1]، وقال تعالى: { وَفُرْآنًا فَرَقْنَاهُ لِتَقْرَأَهُ عَلَى النَّاسِ عَلَى مُكْثٍ وَنَزَّلْنَاهُ تَنْزِيلًا } [الإسراء: 106] فهمزة قرآن أصلية ووزنه فعلان"<sup>(2)</sup>. نخلص من هذا المثال أن الفراهي يعتمد على كثرة النظائر في الترجيح، وذلك من خلال تتبع النظائر التي وردت فيها المفردة، والنظر في معانيها السياقية، ومن ثم الترجيح بكثرة النظائر.

### 3. الترجيح برد المعنى الذي ليس له نظير في القرآن، ومراعاة عادة القرآن.

قال الفراهي: إذا احتمل الكلام تأويلات مختلفة، فالمصير إلى ما له نظير في القرآن أحوط، فإن ما هو ليس في القرآن ربما يكون رأياً محضاً وضلالة، وأما ما كان له نظير من الحديث فلا بد من صحته رواية ودراية، ثم المصير إلى النظير الذي في القرآن أوثق<sup>(3)</sup>. ومثاله: مفردة: "القَصْر" في قوله تعالى: { إِنَّهَا تَرْمِي بِشَرِّرٍ كَالْقَصْرِ } [المرسلات: 32]، فسرها الفراهي على عادة القرآن في إيرادها، أنها مفرد "قصور"، ثم قال: "وعلى هذا فالتشبيه فيها إنما هو في عظم الشرر وعلو مكانه ولونه، فإن القصور تبنى على المواضع العالية وترى من البعد لامعة مخالفة للون ما تحتها"<sup>(4)</sup>. وقد رد الفراهي معنيين وردا في تفسير مفردة "القَصْر" أولهما

(1) ينظر: الزرقاني: محمد، مناهل العرفان في علوم القرآن، (مصر: مطبعة عيسى البابي، ط3، د.ت)، ج1، ص14.

(2) ابن عاشور، التحرير والتنوير، ج1، ص71.

(3) ينظر: الفراهي، التكميل، ص78.

(4) الفراهي، تفسير نظام القرآن، 262.



أنها جمع "قَصْرَة": وهي أصول الشجر العظام. وأما المعنى الثاني فأصله قراءة شاذة منسوبة لابن عباس رضي الله عنه، وهي بفتح الصاد: "القَصْر" <sup>(1)</sup>، وهي جمع "القَصْرَة"، بمعنى أعناق الإبل، فرد القراءة الشاذة وأثبت القراءة المشهورة الباقية الجارية على الألسن، "القَصْر" بسكون الصاد، ثم علل رد المعنيين أنهما كلمتان غريبتان عن لسان القرآن ولا قرينة معهما، وأما لفظ "القَصْر"، فقد جاء في القرآن غير مرة، والعرب كثيرا ما يشبهون الناقة بالقَصْر والجسر، والتشبيه بجمالة صفر يبيّن ذلك <sup>(2)</sup>. وقد أحال الفراهي في هذا الموضوع على تفسير الطبري، وتفسير الزمخشري، وابن كثير. ويبدو أن الفراهي تابع الطبري في ترجيحه: "وأولى القراءتين بالصواب في ذلك عندنا ما عليه قراء الأمصار، وهو سكون الصاد، وأولى التأويلات به أنه القَصْر من القصور، وذلك لدلالة قوله تعالى: {كَأَنَّهُ جِمَالَتٌ صُفْرٌ} [المرسلات: 33] على صحته، والعرب تشبه الإبل بالقصور المبنية" <sup>(3)</sup>، ونقل عن الزمخشري وابن كثير ما روي عن ابن مسعود رضي الله عنه أنها "كالقصور" وعند ابن كثير "كالحصون" <sup>(4)</sup>. ولكن ما تميز به الفراهي أنه اعتمد في ترجيحه النظر إلى عادة القرآن في إيراد مفردة: "القَصْر" وهو جزء من الحمل على النظائر.

ثالثا: حل ما أشكل تأويله بالحمل على النظائر.

(1) ينظر: ابن خالويه: الحسين، مختصر في شواذ القرآن، (القاهرة: مكتبة المتنبّي، ن. ط، ن، ت)، ص 167.

(2) ينظر: الفراهي، تفسير نظام القرآن، ص 262.

(3) ينظر: الطبري، جامع البيان، ج 32، ص 604.

(4) ينظر: الزمخشري، الكشاف، ج 4، ص 680؛ ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج 7، ص 456.

إن المتأمل في كتاب المفردات يتبين له جليا أنّ من مقاصد الفراهي من التأليف حل ما أشكل تأويله من المفردات، وما رآه بحاجة إلى مزيد بيان، حيث عدد مواضع الوهم من الكلمة والكلام، فحصرها في أربعة أنواع: أولها: المشكلة على غير العرب أو غير العارف بلغتهم، وثانيها: المشتركة بين معنيين أو أكثر وقرر الفراهي فيها أنه لا يهتدى إلى المعنى المراد إلا بسياق الكلام وموقعه، واختيار ما كان أحسن تأويلا، وأما ثالثها: في ما كان اشتراكه في معان جامعة أو خاصة، وأما رابعها: ففي المرادفة وأكثرها إلا قليلا ما تكون الموافقة فيه من بعض الوجوه<sup>(1)</sup>. ويرى أن الحل في ما أشكل تأويله يكون: بتحقيق المفردات من منابع اللغة الأولى، ومن ثم تتبع ما وردت فيه من الآيات كل في سياقاته ومواقعه، حيث يعتبر الفراهي القرآن هو المصدر الأول في تحقيق أصول المعاني ووجوهها، وأحوالها المختلفة، وأيضا لتبيين الفروق الدقيقة بين الألفاظ التي يظن أنها مترادفة<sup>(2)</sup>، ثم بين أن أنفع شيء في الألفاظ المترادفة هو معرفة تفسير الصحابة والتابعين لأنهم كثيرا ما فسروا كلمة بمرادفها في موضع خاص، وظن المتأخرون أنهما متحدتان ومتطابقتان من جميع الوجوه<sup>(3)</sup>. وقد كان لأصل: "حمل النظر على النظر" دور بارز في حل ما أشكل تأويله من المفردات، ومن ذلك: النظر في السياق الذي وردت فيه المفردة، ومعاني المفردات المجاورة والنظائر التي وردت فيها، وقد يكون حل المشكل برد المعاني التي لم ترد في القرآن، أو تعارضت مع محكمات القرآن، ومن ذلك:

---

(1) ينظر: الفراهي، مفردات القرآن، ص 100.

(2) ينظر: المرجع السابق، 62.

(3) ينظر: الفراهي، مفردات القرآن، ص 104.

## 1. حل الإشكال بالاستدلال على معنى المفردة بمفردة أخرى في الآية ونظائرها:

من الأصول اللسانية المتفق عليها: " أن أجزاء الكلام يبين بعضها بعضا للزوم التوافق بينها(1) ":  
ولذلك نجد أن للمفردات وجوها من المعاني، يرتبط كل منها بسياقاته ومواقعه، وبمعاني المفردات المجاورة والنظائر التي وردت فيها. ومن أمثلة ذلك:

• مفردة "الزعر"، ومفردة "الشهيد": حيث استدل الفراهي على أن معنى "شهيد"

في قوله تعالى: { وَنَزَعْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ شَهِيدًا فَقُلْنَا هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ فَعِلِمُوا أَنَّ الْحَقَّ

لِلَّهِ وَضَلَّ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَفْتَرُونَ } [القصص: 75]، "إمامهم في الكفر"،

واستبان المعنى له من دلالة الوصف بـ "نزعنا" في الآية وحمل الآية على قوله

تعالى: { ثُمَّ لَنَنْزِعَنَّ مِنْ كُلِّ شِيعَةٍ أَيُّهُمْ أَشَدُّ عَلَى الرَّحْمَنِ عِتِيًّا } [مریم: 69](2).

وبالرجوع للتفاسير، وجدت أن أغلب المفسرين ذهبوا إلى أن الشهيد في الآية

هو نبي كل أمة يشهد على أمته، ولكن الرازي أورد قولين في معنى "الشهيد"

الأول: أنه النبي، وأما القول الثاني: أنهم الشهداء الذين يشهدون على الناس

في كل زمان ويدخل في جملتهم الأنبياء ورأى أن هذا المعنى أقرب لأن الله تعالى

عم كل أمة وكل جماعة بأن ينزع منهم الشهيد فيدخل فيه الأحوال التي لم يوجد

---

(1) الفراهي، مفردات القرآن، ص 95.

(2) ثم علق الإصلاحي على ما ورد: ويرى غيره من المفسرين أن الشهيد هنا هو النبي الذي يشهد على أمته يوم القيامة، "ولم يلاحظوا الفرق بين آية القصص وغيرها في الأسلوب، وخاصة كلمة "نزعنا". ينظر: الفراهي، مفردات القرآن، حاشية: ص 197.

فيها النبيّ وهي أزمنا الفترات والأزمنا التي حصلت بعد محمد ﷺ<sup>(1)</sup>، ونظرا لأن المعنى الذي رجحه الفراهي متعلق بقضية غيبية فهذا يتطلب نظائر متعلقة بشهادة أئمة الكفر يوم القيامة، ليحمل عليها المعنى الذي ذهب إليه الفراهي، ومن هذه الآيات قوله تعالى: {يَوْمَ نَدْعُو كُلَّ أُنَاسٍ بِإِمَامِهِمْ} [الإسراء: 71]، وقد ورد فيها عن الطبري ترجيح القول بأنه إمامهم الذين يقتدون به<sup>(2)</sup>، كما ورد في تفسير البغوي روايات تحمل هذا المعنى على نظائر أخرى: "وعن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما: بإمام زمانهم الذي دعاهم في الدنيا إلى ضلالة أو هدى، قال الله تعالى: {وجعلناهم أئمة يهدون بأمرنا} [الأنبياء: 73]، وقال: {وجعلناهم أئمة يدعون إلى النار} [القصص: 41]".<sup>(3)</sup> ومن هنا يتبين لنا رجحان ما ذهب إليه الفراهي من معنى خالف فيه المفسرين.

## 2. حل ما أشكل تأويله ببيان دلالة المفهوم القرآني

وردت مفردة الأهل مضافة إلى البيت النبوي مرتين؛ الأولى إلى أهل بيت نبي الله إبراهيم عليه الصلاة والسلام<sup>(4)</sup> والمرة الثانية إلى أهل بيت نبينا محمد ﷺ وذلك في قوله تعالى: {إِنَّمَا

(1) ينظر: الرازي، التفسير الكبير، ج 25، ص 13.

(2) ينظر: الطبري، جامع البيان، ج 8، ص 665.

(3) البغوي: الحسين، معالم التنزيل، (بيروت: دار ابن حزم، ط 1، 2002م)، ص 750.

(4) قال تعالى: {قَالُوا أَتَعْجَبِينَ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ رَحِمْتُ اللَّهُ وَبَرَكَاتُهُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ إِنَّهُ حَمِيدٌ مَجِيدٌ} [هود: 73].

يُرِيدُ اللَّهُ لِيُدْهِبَ عَنْكُمْ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا} [الأحزاب: 33]، وقد استشهد الفراهي بالنظائر على أن مفهوم "أهل البيت" في القرآن: "عبارة عن النساء، الواحد والجمع فيه سواء، والضمير الذي يرجع إليه يكون جمعا ومذكرا اجتنابا عن التصريح، لأجل حرمة النساء"<sup>(1)</sup>، ومن هذه النظائر قوله تعالى: {فَلَمَّا قَضَىٰ مُوسَى الْأَجَلَ وَسَارَ بِأَهْلِهِ آنَسَ مِنْ جَانِبِ الطُّورِ نَارًا قَالَ لِأَهْلِهِ امْكُثُوا إِنِّي آنَسْتُ نَارًا لَعَلِّي آتِيكُمْ مِنْهَا بِخَبَرٍ أَوْ جَذْوَةٍ مِنَ النَّارِ لَعَلَّكُمْ تَصْطَلُونَ} [القصص: 29]، وقوله تعالى: {فَقَالَتْ هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَىٰ أَهْلِ بَيْتٍ يَكْفُلُونَهُ لَكُمْ وَهُمْ لَهُ نَاصِحُونَ} [القصص: 12]، وجاء بنظير آخر لهذه الآيات: {قَالُوا أَتَعْجَبِينَ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ رَحْمَتُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ إِنَّهُ حَمِيدٌ مَجِيدٌ} [هود: 73]، وخلص من هذه النظائر إلى أن "معنى هذا اللفظ في القرآن حيث استعمل في ذكر أزواج النبي عليهم الصلوات"<sup>(2)</sup>. ويقصد من قوله حيث استعمل آية الأحزاب. والذي أراه أن الفراهي أراد من تتبع نظائر هذا المفهوم إثبات دخول زوجات النبي ﷺ في مفهوم أهل البيت ردا على من رأوا استبعادهنّ وعللوا ذلك بعلل منها: صيغة المذكر التي وردت في هذا المقطع من الآية، "عنكم"، "ويطهركم"، وفي هذا يقول: "وضمير الجمع المذكر يستعمل للنساء كثيرا وخاصة إذا عبر عنها بأهل". وأما من فسر منهم الآية بالأحاديث التي تعارضت في الظاهر<sup>(3)</sup> مع مفهوم "أهل

(1) الفراهي، مفردات القرآن، ص 259.

(2) ينظر: الفراهي، مفردات القرآن، ص 260.

(3) عقد الطحاوي بابا في بيان مشكل ما روي عنه عليه الصلاة والسلام في المراد بقوله تعالى: {إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُدْهِبَ عَنْكُمْ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا} [الأحزاب: 33] من هم؟ وجاء بالروايات الواردة في الباب وحمل التي ورد

البيت " في القرآن فقد رد عليهم بأصول مبنية على منهجه المعتمد على تفسير القرآن بالقرآن من خلال تتبع النظائر:

أولاً: ترجيح المعنى القرآني للمفهوم وعلل ذلك باتفاق العلماء أن القرآن يفسر بعضه بعضاً فالمعنى القرآني للمفهوم لا بد أن يكون راجحاً.

ثانياً: الحل فيما أشكل تأويله بالتعارض بين المعنى القرآني والأحاديث يكون بتأويل الأحاديث بالقرآن لا العكس. وفي هذا الموضوع جاء الفراهي بمثال تطبيقي لهذين الأصلين وهو محل الشاهد لدراستنا، حيث قال: كما في معنى "أهل البيت"؛ نأول حديث المباهلة<sup>(1)</sup> بأن في الآية: { فَقُلْ تَعَالَوْا نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ وَنِسَاءَنَا وَنِسَاءَكُمْ وَأَنْفُسَنَا وَأَنْفُسَكُمْ ثُمَّ نَبْتَهِلْ } [آل عمران: 61] ثم علق: أنّ مولى القوم وجارهم وخليتهم منهم، فأولاده وصهره أحق به<sup>(2)</sup>. وتعليقه هذا دليل على أنه يرى اتساع مفهوم أهل البيت عنده، لا أنه محصور في الأزواج فحسب كما ورد في كتاب المفردات. وبالرجوع للتفسير نجد الطبري قرر اختلاف أهل التأويل

---

فيها حصر أهل البيت بفاطمة وزوجها وابنيها على الروايات التي صرحت أن أزواجه من أهله ومنها حديث الإفك والرواية الواردة عن أم سلمة >> أنت من أهلي <<. ولم ير الطحاوي دخول زوجات النبي ﷺ في هذا المقطع من الآية وإن كن من أهله بسبب الكناية بالمذكر الواردة في هذا الجزء من الآية. الطحاوي: أبو جعفر أحمد، شرح مشكل الآثار، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، (بيروت: مؤسسة الرسالة، ط1، 1994م)، ج2، ص238.

(1) حديث المباهلة: عن عامر بن سعد عن أبيه قال: لما نزلت هذه الآية: { نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ وَنِسَاءَنَا وَنِسَاءَكُمْ وَأَنْفُسَنَا وَأَنْفُسَكُمْ ثُمَّ نَبْتَهِلْ } [آل عمران: 61]، دعا رسول الله ﷺ علياً وفاطمة وحسناً وحسيناً فقال: "اللهم هؤلاء أهلي فأذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيرا" << وللحديث تمة. أخرجه الترمذي في السنن، كتاب تفسير القرآن، باب "ومن سورة الأحزاب"، ج5، ص262، رقم (3205)، وقال حديث غريب من هذا الوجه من حديث عطاء. (2) الفراهي، التكميل، ص96.

في أهل البيت ونقل الروايات المتعلقة بالقولين ولم يرجح<sup>(1)</sup>. ونقل ابن عطية الاختلاف الوارد في مفهوم أهل البيت في الآية على قولين: القول الأول للجمهور: أن أهل البيت في الآية علي وفاطمة والحسن والحسين، والقول الثاني لعكرمة ومقاتل وابن عباس أنه في زوجاته خاصة لا رجل معهن، وذهبوا إلى أن البيت أريد به مساكن النبي صلى الله عليه وسلم. ثم قرر قولاً ثالثاً جمع فيه بين القولين ف {أهل البيت} زوجاته وبنته وبنوها وزوجها، وعلل ذلك بأن هذه الآية تقضي أن الزوجات من {أهل البيت} فالآية فيهن والمخاطبة لهن<sup>(2)</sup>. وفي تفسير سورة هود نجد ابن عطية حمل آية سورة الأحزاب على نظيرتها: {قَالُوا أَتَعْجَبِينَ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ رَحِمْتُ اللَّهُ وَبَرَكَاتُهُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ إِنَّهُ حَمِيدٌ مَجِيدٌ} [هود: 73] مستدلاً على أن معنى أهل البيت هم نساء النبي ﷺ، ثم لفت النظر إلى مفهومين لأهل البيت أحدهما: أهل بيت النسب والثاني؛ أهل بيت السكنى، وأن المقصود في آية هود والأحزاب أهل بيت السكنى<sup>(3)</sup>. ونخلص من كل ذلك أن ابن عطية حل الإشكال في الآية بالجمع بين ما قررته الآية وقررته الأحاديث. وقد وافقه صاحب أضواء البيان عند تفسيره لآية الأحزاب رادا قول من استثنوا زوجات النبي ﷺ من آية الأحزاب مستدلاً بالسياق ونظير الآية في سورة هود<sup>(4)</sup>. أما الفراهي فقد تتبع نظائر

(1) ينظر: الطبري، جامع البيان، ج 19، ص 101.

(2) ينظر: ابن عطية، المحرر الوجيز، ج 8، ص 13.

(3) ينظر: ابن عطية، المحرر الوجيز، ج 5، ص 35.

(4) ينظر: الشنقيطي: محمد الأمين، أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، (جدة: مجمع الفقه الإسلامي، د.ط،

د.ت)، ج 6، ص 637.

مفهوم الأهل في القرآن مثبتا دخول زوجات النبي ﷺ انفرادا في مدلول الآية موافقا في ذلك

قول ابن عباس وعكرمة ومقاتل.

ومما سبق يتبين لنا أنّ الفراهي وظّف أصول حمل النظر على النظر في ضبط معاني

المفردات واستنباط جهات من المعاني للمصطلحات الشرعية، كما أنّه وضع أصولا خاصة

بالترجيح فرجح بالنظائر وكثرتها، وكذلك وظّف الحمل على النظائر في حل ما أشكل تأويله

واختلف فيه، وسنرى هذا أيضا في المطلب التالي المتعلق بتطبيقات حمل النظر على النظر على

مستوى الأساليب.

### المطلب الثاني: تطبيقات الفراهي المتعلقة بالأساليب.

اعتنى الفراهي بأساليب القرآن<sup>(1)</sup> عناية كبيرة، فهي عنده الميزان الذي يعرف به دلالة

الكلام ومحاسنه، وبه تعرف دلالات معاني وجوه التراكيب المختلفة، وقد جعل الفراهي القرآن

دليله في تتبع معاني الأساليب، وذلك بتتبع مواقع استعمالها في القرآن الكريم<sup>(2)</sup>، وسنعرض

لنماذج من توظيف الفراهي للنظائر في بيان دلالات أساليب القرآن:

---

(1) الأساليب تمثل عند الفراهي علم المعاني: وهو العلم الذي وجه الفراهي يجعله مستقلا عن علم البلاغة حتى يوفى حقه من التأصيل واستقصاء المسائل، ويرى أن أهمية هذا العلم تقتضي استقلالته يجعله ذا مرجعية عامة في البلاغة وفي أصول الفقه فيكون بديلا عن باب الدلالات غير مقصور في النظر على مسائل الفروع. ينظر: الفراهي: عبد الحميد، أساليب القرآن، (الهند: الدائرة الحميدية، ط1، 1389هـ)، ص8.

(2) ينظر: المرجع السابق، ص9.



أولاً: الاستدلال بالنظائر على أصل ومعاني أسلوب القسم في القرآن.

إن أسلوب القسم<sup>(1)</sup> من الأساليب التي توسع الفراهي في بيان أصلها ومعناها نظراً لما رآه من ضرورة تجلية بعض المعاني المتعلقة به وخاصة ما تعلق بظن المفسرين من أنّ القسم مشتمل على تعظيم المقسم به أياً كان لا محالة، حيث خلص من دراسته للقسم أنه لتأكيد قول أو إظهار عزم على التزام فعل أو ترك فعل لا سيما في الأمور العظيمة<sup>(2)</sup>،<sup>(3)</sup> وعلى هذا الأصل خرج بنتائج أسوق هنا بعضاً منها:

أ- أصل القسم ليس فيه شيء من التعظيم إنما يفهم ذلك من بعض أقسامه.

ب- المقسم به ليس من لوازم القسم إنما هو للإشهاد<sup>(4)</sup>. وأيد هذا من خلال دراسة تاريخ القسم وطرقه فإنهم لم يقسموا إلا على رؤوس الأَشهاد، ويشهد على ذلك في القرآن آيات منها، قوله تعالى: { قَالَ أَقْرَبْتُمْ وَأَخَذْتُمْ عَلَىٰ ذَلِكُمْ إِصْرِي قَالُوا أَقْرَبْنَا قَالَ فَاشْهَدُوا وَأَنَا مَعَكُمْ مِنَ الشَّاهِدِينَ } [آل عمران: 81].<sup>(5)</sup>

---

(1) ولذلك ألف الفراهي مؤلفاً خاصاً لبيان معاني القسم وتاريخه وألفاظه ومقاصده أسماء "إمعان في أقسام القرآن" وطبق نظريته في تفسيره لعدد من السور التي افتتحت بالقسم.

(2) ينظر: الفراهي: عبد الحميد، إمعان في أقسام القرآن، (القاهرة: المطبعة السلفية، د.ط، 1349هـ)، ص 19.

(3) أشار الفراهي في كتابه إلى ما ينضوي تحت أسلوب القسم من وجوه البلاغة ولطائفها، حيث ذكر سبعة وجوه في باب خصصه لبيان ما في القسم من أبواب البلاغة. ينظر: المرجع السابق، ص 48.

(4) ولذلك نجد الفراهي يرى بعدم ضرورة تقدير المقسم به إذا لم يكن مذكوراً في الآية، وساق أمثلة منها قوله تعالى: { أَهْؤُلَاءِ الَّذِينَ أَقْسَمْتُمْ لَا يَنَالُهُمُ اللَّهُ بِرَحْمَةٍ } [الأعراف: 49] ثم علق قائلاً: "إن اردت الاحتمال فلا ننكره إنما قولنا أنه غير لازم". الفراهي، إمعان في أقسام القرآن، ص 21.

(5) ينظر: الفراهي، المرجع السابق، ص 22.

ت- لا يراد من إيراد المقسم به التعظيم إلا إذا كان بالله تعالى وبشعائره.

ث- هناك مفاهيم ليست من أصل القسم إنما هي متفرعة عنه وهي الإكرام والتقديس

والاستدلال، والمثال الذي ذكره الفراهي للقسم على وجه الإكرام هو قوله تعالى: {لَعَمْرُكَ

إِنَّهُمْ لَفِي سَكْرَتِهِمْ يَعْمَهُونَ} [الحجر: 72]<sup>(1)</sup>، وأما القسم على وجه التقديس فهو

متعلق بالله وصفاته والمقدسات التي منها الكعبة والشعائر المتعلقة فيها<sup>(2)</sup>. وأما القسم

على وجه الاستدلال فهو الذي كان جل تركيز الفراهي عليه لأنه الذي تباينت فيه آراء

المفسرين بين إرادة التعظيم وعدمها.

ج- إن أقسام القرآن بالمخلوقات ليست إلا آيات دالة وهي نوع مباين للأقسام

التعظيمية<sup>(3)</sup>.

وقد اعتمد الفراهي على النظائر في الاستدلال إلى ما ذهب إليه من أصل القسم ومعانيه في

القرآن<sup>(4)</sup>، على مستويين وردا في كتابه "إمعان في أقسام القرآن"، وسأتبعهم بمثال ثالث من

تفسير سورة الشمس.

---

(1) وأضيف هنا أن القسم بالملائكة هو من هذا الباب لقوله تعالى: {بَلْ عِبَادٌ مُّكْرَمُونَ} [الأنبياء: 26] وغيرها من

الآيات النظرية.

(2) ينظر: الفراهي، إمعان في أقسام القرآن، ص 24.

(3) ينظر: الفراهي، المرجع السابق، ص 13.

(4) وقد بين الفراهي أنه لم يصل إلى ما ذهب إليه في معنى القسم إلا بعد التأمل في جميع أقسام القرآن قائلا: " ولم

يدلني عليه إلا القرآن من وجوه عديدة". المرجع السابق، ص 46.

**المثال الأول:** دراسة مفهوم القسم من خلال تتبع تاريخه وما ارتبط به من كلمات كثر

استعمالها للقسم ومنها اليمين والحلف<sup>(1)</sup> والنذر والآلية والإشهاد، إذ قرر أن الذي يفصل في

هذه المعاني القرآن، فتتبع مفهوم القسم ونظائره في القرآن وحمل النظير منها على النظير، ومن

الأمثلة التي ساقها للاستدلال على كون الشهادة والإشهاد يمينا قوله تعالى: {إِذَا جَاءَكَ

الْمُنَافِقُونَ قَالُوا نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ لَرَسُولُهُ وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَكَاذِبُونَ

(1) اتَّخَذُوا أَيْمَانَهُمْ جُنَّةً فَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ { المنافقون: 1، 2 } وكذلك ما ورد في قوله

تعالى: {وَيَذَرُهَا عَنِهَا الْعَذَابَ أَنْ تَشْهَدَ أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الْكَاذِبِينَ} [النور: 8]<sup>(2)</sup>.

وبالرجوع إلى أقوال المفسرين والفقهاء في تفسير الآيتين من سورة المنافقون وجدت أن مقاتل

بن سليمان فسر الشهادة في الآية بالحلف<sup>(3)</sup>، بينما لخصّ الماوردي الأقوال الواردة في قولين

الأول: أن الشهادة تعني الحلف من المنافقين وهي قسم من الله عز وجل في قوله {وَاللَّهُ يَشْهَدُ}،

والقول الثاني: أن الشهادة محمولة من المنافقين على ظاهرها، وهي من الله العلم<sup>(4)</sup>. بينما نقل

الزمخشري في تفسير الآية الثانية من سورة المنافقون أن الآيتين استشهد بهما الإمام أبي حنيفة

على أن الشهادة يمين سواء صحبتها النية أو لم تصحبها وكذلك لم يشترط ذكر الله فيها<sup>(5)</sup>،

---

(1) "حلف" من الكلمات التي استعملت في القسم ولم تأت في القرآن إلا في مواضع الكذب والإلحاح والذم. ينظر:

الفراهي، إمعان في أقسام القرآن، ص 65.

(2) المرجع السابق، ص 23.

(3) ينظر: سليمان، تفسير مقاتل بن سليمان، ج 4، ص 330.

(4) ينظر: الماوردي، النكت والعيون، ج 6، ص 13.

(5) ينظر الزمخشري، الكشاف، ج 4، ص 539.

وبالرجوع إلى كتاب أحكام القرآن للجصاص الحنفي ذكر أن الآيتين دليل على المسألة في المذهب الحنفي بقوله: "هذا يدل على أن قوله: "أشهد" يمين؛ لأن القوم قالوا: "نشهد" فجعله الله يميناً بقوله: { اتَّخَذُوا أَيْمَانَهُمْ جُنَّةً }"<sup>(1)</sup>. والاختلاف في المسألة أعم من تفسير هذه الآية فقد قرر الفراهي أن إيراد القسم أو ما في معناه من كلمات القسم مجرداً عن ذكر الله يعد شهادة واستشهاداً، وذلك لأن المقسم به ليس من لوازم القسم إنما هو للإشهاد. بينما نجد الحكم فيه اختلاف وتفصيل عند غير الحنفية من المذاهب، فالفراهي وإن كان لم يتطرق للجانب الفقهي فقد جاء رأيه موافقاً لمذهب الإمام أبي حنيفة في المسألة، وقد يكون اختلاف المفسرين في المسألة عائد لاختلاف مذاهبهم الفقهية وإن لم يصرحوا بذلك.

**المثال الثاني:** إثبات أن إقسام الله عز وجل بالمخلوقات ليس من باب التعظيم ولكنه من باب الإشهاد والاستدلال على المقسم عليه، وذلك بإيراد أربعة أدلة من القرآن<sup>(2)</sup>، الثاني منها الاستهداء بحمل النظر على النظر وتفسير الآيات بعضها ببعض، فقد حمل الفراهي آيات القسم بالسماء والأرض والشمس والقمر والليل والنهار والفجر والضحى وغيرها على نظائرها من آيات الدلائل كقوله تعالى: { إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ

(1) الجصاص: أبو بكر، أحكام القرآن، تحقيق: محمد القمحاوي، (بيروت: دار إحياء التراث العربي، د، ط، 1992م)، ج5، ص344.

(2) أما الأدلة الثلاث الأخرى فهي: سنة القرآن في استعماله بعض الكلمات مرة للعبد ومرة لله عز وجل فتفسر في حق الله بما يليق بجلاله ومنها القسم، وكذلك ما يدل عليه نفس المقسم به من استبعاد إرادة التعظيم للمقسم به من الخيل والسماء والأرض وغيرها وإنما المراد هو محض الإشهاد، وآخر الأدلة ما يرى من مناسبة بين المقسم به والمقسم عليه. ينظر: الفراهي، إمعان في أقسام القرآن، ص42.

وَالنَّهَارِ وَالْفُلْكِ الَّتِي بَحْرِي فِي الْبَحْرِ بِمَا يَنْفَعُ النَّاسَ وَمَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ السَّمَاءِ مِنْ مَاءٍ فَأَحْيَا بِهِ  
الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا وَبَثَّ فِيهَا مِنْ كُلِّ دَابَّةٍ وَتَصْرِيفِ الرِّيَّاحِ وَالسَّحَابِ الْمُسَحَّرِ بَيْنَ السَّمَاءِ  
وَالْأَرْضِ لآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَعْقِلُونَ { [البقرة: 164]، ومثل هذا كثير فيذكر الله آياته ويحتج بها<sup>(1)</sup>.  
وبإيراد هذه الأدلة رد الفراهي على اعتقاد أن القسم يكون بما عظم وجلّ وما يترتب عليه من  
تساؤل، فكيف يليق بجلال ربنا أن يقسم بالمخلوق؟<sup>(2)</sup>. وقد ورد هذا التساؤل عند المفسرين،  
وقد ناقش الفراهي في كتابه "إمعان في أقسام القرآن" اثنين منهم وهما الرازي وابن القيم،  
فاستعرض منهجية الرازي في الجواب، موافقا إيّاه فيما ذهب إليه من أنّ أقسام سورة الذاريات  
كلّها دلائل سيقت في صورة أيمان<sup>(3)</sup>. بينما انتقده في تفسير سورة التين إذ أورد فيها تساؤله  
حول إشكالية أن التين والزيتون ليسا من الأمور الشريفة ثم ذهب يتكلف البحث عن مكن  
التشريف فيهما<sup>(4)</sup> بما يناقض ما انتهجه في سورة الذاريات في كونها دلائل، وكذلك تناول  
الفراهي بالدراسة والنقد ما ورد عند ابن القيم في هذا الباب، فوافقه في أنّ المقسم به دلالات  
على المقسم عليه، ولكن انتقده في ما ذهب إليه من أن قسم الله بالمخلوقات إنما هو من باب  
القسم بذاته فإنّها من آياته<sup>(5)</sup>، وصرح في الرد عليه: أن القسم بالمخلوقات ليس إلا آيات دالة

(1) ينظر: الفراهي، إمعان في أقسام القرآن، ص 41.

(2) ينظر: المرجع السابق، ص 4.

(3) الرازي، التفسير الكبير، ج 28، ص 194.

(4) المرجع السابق، ج 32، ص 8.

(5) ومن أقوال ابن القيم في المسألة: إن إقسامه سبحانه بهذه الأشياء لظهور دلالتها على ربوبيته ووحدانيته وعلمه

وقدرته وحكمته، فالإقسام بها في الحقيقة إقسام بربوبيته وصفات كماله. ينظر: ابن القيم: محمد بن أبي بكر، بدائع

التفسير، (الدمام: دار ابن الجوزي، ط 1، 1427هـ)، ج 3، ص 252.

وليس قسما بذات الله عز وجل<sup>(1)</sup>. ومن الموافقات بين الفراهي وابن القيم أنه استدل بالنظير في تفسيره لأقسام سورة الشمس قائلا: "سلك طائفة من النظار طريق الاستدلال بالزمان على الصانع، وهو استدلال صحيح قد نبه عليه القرآن في غير موضع، كقوله: {إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاجْتِذَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لآيَاتٍ لِأُولِي الْأَلْبَابِ} [آل عمران: 190]"<sup>(2)</sup>، وهذا النظير قريب من النظير الذي استدل به الفراهي على أقسام القرآن الاستدلالية. وأما المثال الثالث فهو مثال تطبيقي من سورة الشمس التي تبين للفراهي من سياقها أنها تضمنت أسلوبا عاما له نظائر، يرد على أسلوب القسم وعلى غيره.

### المثال الثالث: جمع النظائر لأسلوب عام يرد على آيات القسم وعلى غيرها.

بين الفراهي ذلك في بيانه لنظم سورة الشمس وربط أجزائها فقال: "وإذا تأملت الآيات المنذرة رأيت أن السورة خمس عشرة آية كلها شواهد على الجزاء، فالعشر الأولى شهادات عامة من دلائل الفطرة، والخمس الباقية شهادة تاريخية مسلمة، وهذا أسلوب عام في القرآن، يجمع الله آيات الفطرة مع آيات الوقائع في الأمم الخالية، سواء كان على أسلوب القسم أو غير القسم، فإن القسم ليس إلا ذكر الآية"<sup>(3)</sup>، ثم جاء بالنظائر على أسلوب القسم مشيرا إلى أول سورة الفجر، وكذلك ما جاء في سورة الذاريات، وسورة القمر، ثم جاء بالنظير على غير أسلوب القسم كما في قوله تعالى: { أَوَلَمْ يَهْدِ لَهُمْ كَمْ أَهْلَكْنَا مِنْ قَبْلِهِمْ مِنَ الْقُرُونِ يَمْشُونَ فِي مَسَاكِينِهِمْ

(1) ينظر: الفراهي، إمعان في أقسام القرآن، ص 13.

(2) ابن القيم، بدائع التفسير، ج 3، ص 309.

(3) الفراهي، تفسير نظام القرآن، ص 313.

إِنَّ فِي ذَلِكَ لآيَاتٍ أَفَلَا يَسْمَعُونَ (26) أَوَلَمْ يَرَوْا أَنَّا نَسُوقُ الْمَاءَ إِلَى الْأَرْضِ الْجُرُزِ فَنُخْرِجُ بِهِ زَرْعًا تَأْكُلُ مِنْهُ أَنْعَامُهُمْ وَأَنْفُسُهُمْ أَفَلَا يُبْصِرُونَ { [السجدة: 26-27]، فذكر ههنا الجزاء أولاً من الوقائع التاريخية، ثم ذكر الآية على البعث والربوبية، وهكذا في سور آخر<sup>(1)</sup>. وبالرجوع للتفاسير والكتب التي اعتنت بالقسم لم أجد أحداً شارك الفراهي في تتبعه لمواطن الاتفاق في السياقات الواردة على أسلوب القسم وغيره، وقد يكون ذلك عائداً لاهتمام الفراهي بأسلوب القسم ومعانيه<sup>(2)</sup>.

وعليه فإنه يتبين لنا مما سبق أن الفراهي اعتمد على النظائر في دراسته لأسلوب القسم في القرآن الكريم فخلص من دراسته إلى أن أسلوب القسم أصله الاستشهاد وأن إرادة التعظيم تكون إذا كان المقسم به الله عز وجل وشعائره، أما أقسام القرآن بالمخلوقات فإنما هي على وجه الاستدلال كأبي آية من آيات الأنفس والآفاق التي سيقنت على أسلوب الآية والعبرة، وقد تتبع نظائر سياق سورة الشمس التي جمع الله فيها آيات الفطرة مع آيات الوقائع في الأمم الخالية، ليبين أنه أسلوب عام يرد على أسلوب القسم وعلى غيره.

(1) ينظر: الفراهي، إمعان في أقسام القرآن، ص 313.

(2) وممن عنوا بدراسة أسلوب القسم د. عائشة بنت الشاطي حيث انتقدت اعتساف المفسرين في بيان وجه التعظيم في كل ما أقسم به في القرآن، وترى أن التعظيم هو من أصل الوضع اللغوي للقسم، وأن القسم بغير الله إنما يكون بالمدرجات الحسية توظيفة لبيان غيبات لا تدرك بالحس، وهي وإن لم تنقل عن الفراهي ولكن وافق قولها الفراهي في أن القسم بالمخلوقات ليس من باب التعظيم إنما هي دلائل، في حين أنها اختلفت معه في أن التعظيم هو من أصل الوضع اللغوي للقسم وألفاظه. ينظر: بنت الشاطي: عائشة، التفسير البياني للقرآن الكريم، (القاهرة: دار المعارف، د. ط، د. ت)، ج 1، ص 25.

## ثانيا: الترجيح بالنظائر الأسلوبية.

اعتمد الفراهي على النظائر في الترجيح بين الأقوال، ومن ذلك استدلاله بحمل الآية على نظيرها في الأسلوب لبيان رجحان ما ذهب إليه من دلالة الأسلوب أو معنى الآية، وهذا ما سنبينه في المثالين التاليين.

### • العطف بالفاء دليل على ترتيب الصفات وأنها لموصوف واحد.

اختلف المفسرون في الآيات التي ورد فيها القسم بالصفات في أنها لموصوف واحد - مع اختلافهم فيه- أو هي لعدة موصوفات، كما أنهم اختلفوا أيضا فيما كان العطف فيه بين الصفات بالفاء أو بالواو. وقد بين الفراهي مذهبه مستدلا بالنظائر وذلك في تفسيره لقوله تعالى: { وَالذَّارِيَاتِ ذُرْوًا (1) فَالْحَامِلَاتِ وِقْرًا (2) فَالْجَارِيَاتِ يُسْرًا (3) فَالْمُقَسَّمَاتِ أَمْرًا } [الذاريات: 1 - 4]، قائلا: "عطف الصفات بالفاء دليل على ترتيب في الصفات وذلك يدل على أنها صفات شيء واحد، بل ربما يعطف بالواو مع كون القسم بشيء واحد كما ترى في أول سورة المرسلات، فالقول بأن هذه صفات لأشياء مختلفة يخالف النظائر وكلام العرب"<sup>(1)</sup>، ثم حمل هذه الآيات على نظائرها من سورة العاديات في قوله تعالى: { وَالْعَادِيَاتِ ضَبْحًا (1) فَالْمُورِيَاتِ قَدْحًا (2) فَالْمُغِيرَاتِ صُبْحًا (3) فَأَثَرْنَ بِهِ نَقْعًا (4) فَوَسَطْنَ بِهِ جَمْعًا } [العاديات: 1 - 5]، فهو يرى أن الصفات إذا كانت مناسبة لموصوف واحد فلا حاجة

(2) الفراهي، تفسير نظام القرآن، ص121.



لجعلها لأشياء متعددة<sup>(1)</sup>. وبالرجوع إلى أقوال المفسرين فيما قرره الفراهي، فقد وافقه في الترجيح أبو حيان وذلك في سورة النازعات قائلا: "والذي يظهر أن ما عطف بالفاء هو من وصف المقسم به قبل الفاء، وأن المعطوف بالواو هو المغاير لما قبله"<sup>(2)</sup>، وكذلك ابن عاشور جاء كلامه موافقا لما ذهب إليه الفراهي مبينا "وعطف تلك الصفات بالفاء يقتضي تناسبها وتجانسها، فيجوز أن تكون صفات جنس واحد وهو الغالب في عطف الصفات بالفاء"<sup>(3)</sup>، ولم يستدل أحد منهم بالنظائر كما فعل الفراهي، وأرى أنه استدلال قوي فكما أن تفسير القرآن بالقرآن هو أحسن وجوه التفسير فإن الاستدلال بالقرآن هو أوثق الاستدلال وأقواه<sup>(4)</sup>.

#### • الترجيح ببيان معنى الآية وحملها على نظائرها في الأسلوب.

يرى الفراهي أن عددا من المفسرين مالت أقلامهم عن الصواب في تفسير قوله تعالى: {إِنْ تَتُوبَا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا} [التحریم: 4]، حيث وجد أن القول بأن معنى "الصغو"

---

(1) ينظر: الفراهي، تفسير نظام القرآن، ص 122.

(2) أبو حيان: محمد بن يوسف، البحر المحيط في التفسير، (بيروت: دار الفكر، ط1، 2010م)، ج 10، ص 396.

(3) ابن عاشور، التحرير والتنوير، ج 10، ص 337.

(4) ويؤكد ذلك ما ورد في دراسة حول عطف الصفات بالفاء حيث بين البحث بعد دراسة أقوال المفسرين لخمس سور افتتحت بالمقسم بصفات عطف بينها بالفاء، أن سورة العاديات -التي استدل بها الفراهي- قد قل الاختلاف فيها بين المفسرين على أن الموصوف فيها هو الخيل، فالسورة تسهم في تقوية" أن العطف بالفاء يفيد اتحاد الموصوفات المقسم بها، والدراسة وصلت لنتيجة مطابقة لما ذهب إليه الفراهي واستدل به، ولكن الدراسة فيما يبدو لي لم تطلع على رأي الفراهي. ينظر: جلال، ورابعة. "أثر العطف بالفاء بين الصفات في "أقسام القرآن" في التفسير المقارن. مجلة الجامعة الإسلامية للدراسات الإسلامية، م 30، ع 1، 603-622.

هو "الزيع" معنى شاذ لا يلتفت إليه<sup>(1)</sup>، فحقق القول في معنى مفردة "الصغو" وخلص فيها أن معناها الميل إلى الشيء وليس عنه، حيث أنّ "الميل" معنى كلي وتحتة ألفاظ للميل عن الشيء<sup>(2)</sup> وأخرى للميل إلى الشيء<sup>(3)</sup> ومنها "الصغو"<sup>(4)</sup> فمن لم يتبين ذلك أخطأ في الفهم<sup>(5)</sup>، ليكون تفسير: {فَقَدْ صَعَتِ قُلُوبُكُمْ} أي أنابت قلوبكما ومالت إلى الله ورسوله ﷺ، ثم توجه إلى أسلوب هذه الآية ليؤكد المعنى الذي ذهب إليه، فالجمله بعد "قد" التي تفيد التحقيق تذكر أمرا يسهل به ما ذكر بعد "إن" الشرطية، فالتأويل الواضح للآية: "إن تنوبا إلى الله بابتغاء مرضاة النبي ﷺ كما هو يتبغي مرضاتكما فهذا هو المرجو منكما، فإن قلوبكما راغبة إليه"<sup>(6)</sup>. وحمل هذه الآية على نظائر لها في الأسلوب، فأتى بخمس آيات منها قوله تعالى: {وَإِنْ يَعْوَدُوا

(1) من أصول الأولية التي اعتمدها الفراهي: "المعنى الشاذ لا يلتفت إليه"، ووضع مثلا لهذا الأصل هو: تحويل معنى الصغو إلى الزيع ورأى أن ذلك تحريف سعى المبطلون إليه بوضعهم قراءة باطلة لم تثبت. ينظر: الفراهي، التكميل، ص76. وقراءة "زاغت" قراءة شاذة واردة عن عبد الله بن مسعود، وقد علق المحقق تعليقا كأنه رد على من ينكر هذه القراءة أنها ليست بمعنى الضلال ولكن بمعنى الميل إلى حب ما يكرهه رسول الله ﷺ. ينظر: جبر: مجاهد، تفسير الإمام مجاهد بن جبر، تحقيق: محمد عبد السلام، (القاهرة: دار الفكر الإسلامي، ط1، 1989م)، ص665. ووردت القراءة كذلك عن علي بن أبي طالب والأعمش. ينظر: ابن خالويه: الحسين بن أحمد، مختصر في شواذ القرآن من كتاب البديع، (القاهرة: مكتبة المتنبّي، د.ط، د.ت)، ص159.

(2) أورد الفراهي الألفاظ الدالة للميل عن الشيء وهي: الزيع، والجور، والارعواء، والحيادة، والتنحي، والانحراف. ينظر: الفراهي، تفسير نظام القرآن، ص198؛ ينظر: الفراهي، مفردات القرآن، ص293.

(3) أما الألفاظ الدالة للميل إلى الشيء فهي: الفيء، والتوبة، والاتفات، والصغو. ينظر، المصادر السابقة.

(4) ومما يؤيد ما ذهب إليه الفراهي، تحقيق المصطفوي لمعنى الكلمة إذ خلص في معناها إلى أن أصل مادتها هو "ميل مع عاطفة"، وفسر آية سورة التحريم ب "فقد مالت إلى مصاحبة الرسول على العطفة والتحنن". المصطفوي: حسن، التحقيق في كلمات القرآن الكريم، (طهران، مركز نشر آثار العلامة المصطفوي، ط1، 1385هـ)، ج6، ص298.

(5) ينظر: الفراهي، مفردات القرآن، ص293.

(6) الفراهي، تفسير نظام القرآن، ص201.

فَقَدْ مَضَتْ سُنَّتُ الْأَوَّلِينَ { [الأنفال: 38]، وقوله تعالى: {إِلَّا تَنْصُرُوهُ فَقَدْ نَصَرَهُ اللَّهُ} [التوبة: 40]<sup>(1)</sup>. وبالرجوع إلى التفاسير نجد السمرقندي في بحر العلوم أول من أورد القول الموافق لما ذهب إليه الفراهي، كأحد قولين هما الأول: مالت قلوبكما عن الحق. وأما الثاني: أن فيه مضمرا - يقصد جواب الشرط- إن تتوبا إلى الله يقبل الله توبتكما<sup>(2)</sup> ويكون المعنى إن تتوبا إلى الله فقد صغت قلوبكما يعني: مالت إلى الحق<sup>(3)</sup>. وممن انفرد بالقول الموافق للفراهي البقاعي في نظم الدرر<sup>(4)</sup> والقاسمي وابن عاشور<sup>(5)</sup>، ولم يستدل أحدهم بالنظائر كما فعل الفراهي.

(1) ينظر: الفراهي، تفسير نظام القرآن، ص 200.

(2) والذي أراه أن تأويل المقطع مرتبط بتقدير جواب الشرط المحذوف، وفي اعتبار الفاء تعليلا للجواب أو للشرط، فمن قدر جواب الشرط في " إن تتوبا إلى الله" ب " تاب الله عليكم" ثم اعتبر جملة "فقد صغت قلوبكما" أي فقد مالت قلوبكما للتوبة والرغبة في ما يجب رسول الله ﷺ، وهذا ما قصده الفراهي في حمله على النظائر.

(3) ينظر: السمرقندي: نصر بن محمد، بحر العلوم، تحقيق: علي معوض، عادل أحمد، زكريا النوتي، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط 1، 1993م)، ج 3، ص 380.

(4) أضاف البقاعي استنباطا تفرد به، حيث ذكر أن إيراد " قلوبكما" بجمع الكثرة فيه تأكيد على ميل قلبي أمي المؤمنين عائشة وحفصة بكثرة المعارف إلى المعالي وشريف المتاب. ينظر: البقاعي: إبراهيم بن عمر، نظم الدرر في تناسب الآيات والسور، (القاهرة: دار الكتاب الإسلامي، د. ط، 1984م)، ج 20، ص 188.

(5) ينظر: القاسمي: محمد جمال الدين، محاسن التأويل، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، (مصر: مطبعة عيسى الحلبي، ط 1، 1957م)، ص 5863؛ ينظر: ابن عاشور، التحرير والتنوير، ج 11، ص 356.

ثالثاً: حل ما أشكل تأويله من الأساليب بتتبع مواقع استعمالها وعدم تعميم القول بدلالة

معناها.

من الأصول المعتمدة عند الفراهي: عدم جواز تعميم القول بدلالة أسلوب معين من غير تحديد مواقع استعماله فيستدل على معناه ولا يحول عن موضعه الخاص<sup>(1)</sup>.

ومن الأمثلة التي أوردها الفراهي كلمة "لا"، فقد بين: أنها ربما تأتي زائدة ولكن تعميم

هذا القول يجعل النفي إثباتاً ولذلك لا بد من تحديد المواقع التي وردت فيها ونستدل بها على

معانيها<sup>(2)</sup>، ومن المواقع التي أثبت فيها عدم زيادة "لا" من خلال تطبيق أصل: "حمل النظر على النظر".

1. حمل {لَا أُقْسِمُ} على آيات نظيرة في الأسلوب لحل ما أشكل تأويله واختلف فيه.

جاءت "لا" متقدمة على لفظ القسم في كل المواضع التي أقسم الله فيها ذكراً فعل القسم<sup>(3)</sup>،

وفيها افتتحت سورتا القيامة والبلد، وقد اختلف أهل اللغة والمفسرون في "لا" فمنهم من قال:

إنها زائدة، ومنهم من قال: أنها للنفي واختلفوا في مقصود النفي على ثلاثة أقوال: الأول: أنه

---

(1) ينظر: الفراهي، أساليب القرآن، ص9.

(2) ينظر الفراهي، أساليب القرآن، ص9.

(3) أما بغير فعل القسم فلم ترد إلا في قوله تعالى: {فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ} [النساء:

65]. ينظر: السامرائي: فاضل، معاني النحو، (قطر: وزارة الأوقاف، ط1، 2018م)، ج4، ص199.

إعظام للمقسم به<sup>(1)</sup>، والثاني: أنه نفي للمقسم<sup>(2)</sup>، الثالث: توكيد للنفي بعده<sup>(3)</sup>، والرابع: أنه لنفي أمر سابق قبل القسم<sup>(4)</sup>، وهذا ما ذهب إليه الفراهي وحمل "لا" على آية نظيرة في الأسلوب، وذلك عند بيانه لمعنى "لا" في قوله تعالى: {لَا أُقْسِمُ بِيَوْمِ الْقِيَامَةِ (1) وَلَا أُقْسِمُ بِالنَّفْسِ اللَّوَّامَةِ} [القيامة: 1، 2]، فبين أن "لا" منفصلة<sup>(5)</sup> وليست زائدة وأنها جاءت لنفي وإنكار كلام سابق<sup>(6)</sup>، أي باطل ما يحسب الإنسان أن لن تجمع عظامه فيبعث ويحاسب، وانفصال "لا" قبل القسم عند الفراهي كانفصال "كلا" قبله، كما قال تعالى: {كَلَّا وَالْقَمَرِ} [المدثر: 32]، وتكرار "لا" في الآيتين كتكرار "كلا" في قوله تعالى: {كَلَّا سَوْفَ تَعْلَمُونَ} (3) ثُمَّ كَلَّا سَوْفَ تَعْلَمُونَ} [التكاثر: 3، 4]<sup>(7)</sup>. ومقصود الفراهي من حمل آيتي القيامة على آيتي التكاثر بيان بأن الله عزّ وجلّ أقسم بكلّ من القيامة والنفس اللوامة، وأنّ "لا" السابقة للمقسم فيهما لنفي كلام سابق. وبالرجوع إلى أقوال المفسرين وأهل العلم نجد ابن قتيبة عدّ آية

(1) هذا ما ذهب إليه الزمخشري، ينظر: الزمخشري، الكشاف، ج4، ص658.

(2) هذا ما ذهب إليه الرازي بتقديرات مختلفة، ينظر: تفسير الرازي، ج30، ص215.

(3) هذا ما ذهب إليه ابن القيم في بدائع الفوائد، ينظر: ابن القيم الجوزية، بدائع الفوائد، تحقيق: علي بن محمد العمران، (جدة: مجمع الفقه الإسلامي، د.ط، د.ت)، ج1، ص177.

(4) ينظر: السامرائي، معاني النحو، ص201.

(5) يقصد الفراهي بوصف "لا" منفصلة رد القول في أن أصل "لا" بدون ألف وأنها متصلة وأن اللام لام القسم واستندوا على هذا القول بقراءة انفرد فيها القارئ ابن كثير المكي حيث قرأها "لأقسم". ينظر: القاضي: عبد الفتاح، البدور الزاهرة في القراءات العشر المتواترة، (القاهرة: دار السلام، ط2، 2017م)، ص618.

(6) ثم علق الفراهي قائلا: وهذا أسلوب شائع في كلامهم إذا أرادوا شدة الإنكار الذي لا يحتمل مكثا فيقدم على القسم الذي عادته الابتداء، ولذلك قدمت عليه كلمة الإنكار "لا" لشدة الإنكار واعتناء به. ينظر: الفراهي، تفسير نظام القرآن، ص218.

(7) ينظر: الفراهي، تفسير نظام القرآن، ص218.

{ لَا أُقْسِمُ بِيَوْمِ الْقِيَامَةِ } مما أشكل تأويله ورد القول بزيادة "لا" معللا ذلك بأن القول بالزيادة ينفي الفرق بين الخبر الذي فيه الجحد والخبر الذي فيه الإقرار<sup>(1)</sup>، والقول بعدم الزيادة رجحه الطبري كذلك<sup>(2)</sup>، غير أنه لم يحمل "لا" على أسلوب نظير أو آية نظيرة.

بينما الزمخشري مع مخالفته للقول بزيادة "لا" إلا أنه يرى أنها للنفي إعظاما للمقسم به، مستدلا بالنظير وهو قوله تعالى: { فَلَا أُقْسِمُ بِمَوَاقِعِ النُّجُومِ (75) وَإِنَّهُ لَقَسَمٌ لَوْ تَعْلَمُونَ عَظِيمٌ } [الواقعة: 75، 76]<sup>(3)</sup>، هذا الاستدلال من الزمخشري يرى فيه الفراهي أنه تعظيم للمقسم لا للمقسم به<sup>(4)</sup>، تبين لي من الأقوال الواردة عن المفسرين في دلالة "لا" في قوله تعالى: { لَا أُقْسِمُ بِيَوْمِ الْقِيَامَةِ (1) وَلَا أُقْسِمُ بِالنَّفْسِ اللَّوَّامَةِ } [القيامة: 1، 2] أن الفراهي انفرد<sup>(5)</sup> في حمل معنى "لا" على معنى "كلا" في آيات نظيرة .

(1) ينظر: ابن قتيبة: عبد الله بن مسلم، تأويل مشكل القرآن، (د.م، المكتبة العلمية، د.ط، د.ت)، ص247.

(2) ينظر: الطبري، جامع البيان، ج23، ص468.

(3) ينظر: الزمخشري، الكشاف، ج4، ص372.

(4) ينظر: الفراهي، إمعان في أقسام القرآن، ص43.

(5) وقد تأكدت من ذلك بالاطلاع على بحثين متعلقين بدلالة لا أقسم عند المفسرين فلم يوردوا قول الفراهي وأيضا لم ينقلوا عن أحد منهم ما ذهب إليه الفراهي، وهذا رابط كل من الباحثين للاطلاع: أبو زيد، نايل ممدوح محمد عوض الله. "صيغة لا أقسم في القرآن الكريم عند المفسرين"، مجلة مؤتة للبحوث والدراسات - سلسلة العلوم الإنسانية والاجتماعية مج 13 ع 2 (1998): 107-138؛ طافش الحنايفة، عبير عدنان عودة، و جهاد محمد فيصل النصيرات. "صيغة لا أقسم" في القرآن الكريم: دراسة تفسيرية مقارنة. المجلة الأردنية في الدراسات الإسلامية، مج18، ع1، 2022، ص 357 - 380.

2. رد القول بزيادة "لا" في قوله تعالى: {لَيْلًا يَعْلَمُ أَهْلُ الْكِتَابِ إِلَّا يَتَّقُونَهُ عَلَى شَيْءٍ

مِنْ فَضْلِ اللَّهِ وَأَنَّ الْفَضْلَ بِيَدِ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ} [الحديد:

29] ، إذ أنّ الفراهي يقول بأنّ "لا" للنفي وهي غير زائدة وعلل ذلك بأن "أن" بيان

لما لم يذكر، وقدّر المعنى بقوله: "لئلا يعلم أهل الكتاب أن فضل الله بأيديهم كلاً إنهم

لا يقدرون على شيء من فضل الله"<sup>(1)</sup>، ثم حمل معنى الآية على آية نظيرة في الأسلوب

والمعنى، وهي قوله تعالى: {وَلَا تُؤْمِنُوا إِلَّا لِمَنْ تَبَعَ دِينَكُمْ قُلْ إِنَّ الْهُدَى هُدَى اللَّهِ أَنْ

يُؤْتَى أَحَدٌ مِثْلَ مَا أُوتِيْتُمْ أَوْ يُحَاجُّوْكُمْ عِنْدَ رَبِّكُمْ قُلْ إِنَّ الْفَضْلَ بِيَدِ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ

وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ (73) يَخْتَصُّ بِرَحْمَتِهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ} [آل عمران:

73، 74]، وعلق بأنّ هذه الآية هي نظير تلك التي في سورة الحديد وتفسير لها وأشار

أن هذا المعنى ورد في مواضع أخرى<sup>(2)</sup>. وبالنظر في أقوال المفسرين نجد أن أكثرهم ذهبوا

إلى القول بزيادة "لا" ومنهم الطبري والزمخشري وابن عطية<sup>(3)</sup>، وقد استدلل الطبري

بالنظائر ومنها قوله تعالى: {قَالَ مَا مَنَّكَ إِلَّا تَسْجُدَ إِذْ أَمَرْتُكَ} [الأعراف: 12]،

وقوله تعالى: {وَحَرَامٌ عَلَى قَرْيَةٍ أَهْلَكْنَاهَا أَنَّهُمْ لَا يَرْجِعُونَ} [الأنبياء: 95]<sup>(4)</sup>. وبهذه

(1) الفراهي، أساليب القرآن، ص 9.

(2) ينظر: الفراهي، أساليب القرآن، ص 9.

(3) ينظر: الطبري، جامع البيان، ج 22، ص 443؛ الزمخشري، الكشاف، ج 4، ص 483؛ ابن عطية، المحرر الوجيز، ج 9، ص 428.

(4) ينظر: الطبري، جامع البيان، ج 22، ص 444.

الآية استدل أيضا ابن عطية<sup>(1)</sup>، بينما رجح الرازي وابن عاشور القول بعدم زيادة "لا"

من غير أن يستدلا بالنظائر<sup>(2)</sup> كما استدل الفراهي.

وخلاصة هذا المطلب أن الإمام الفراهي اعتبر القرآن هو المصدر الأول<sup>(3)</sup> في تحقيق دلالات

الأساليب<sup>(4)</sup>، لأنه يرى أن للقرآن خصائص من جهة كونه وحيا ورسالة من الله تعالى، ولذلك

فإن تأويل بعضه إلى بعض هو أقرب للصواب<sup>(5)</sup>، فالأصل عنده: عدم جواز تعميم القول

بدلالة أسلوب معين من غير تحديد مواقع استعماله، فيستدل على معناه ولا يحول عن موضعه

الخاص<sup>(6)</sup>. ثم يتبع ذلك بحمل النظر منها على النظر ويوظف ذلك في بيان المعاني والترجيح

وحل ما أشكل تأويله عند المفسرين .

### المبحث الثالث: تطبيقات الفراهي لهذا الأصل في دلالات الآيات والقصص

#### والمناسبات.

---

(1) ينظر: ابن عطية، المحرر الوجيز، ج9، ص428.

(2) ينظر: الرازي، التفسير الكبير، ج29، ص249؛ ابن عاشور، التحرير والتنوير، ج22، ص432.

(3) وفي هذا يقول الفراهي: "وأما جواز أساليب القرآن، فلا حاجة فيه للسند، فإن القرآن نفسه أوثق ما يستند به على

أساليب كلام العرب". الفراهي، أساليب القرآن، ص10.

(4) فمن أصوله أن سائر الألفاظ والأساليب حقيقتها ومجازها فمصدرها كلام العرب القديم والقرآن نفسه. ينظر: تفسير

نظام القرآن، ص31.

(5) ينظر: الفراهي، أساليب القرآن، ص3.

(6) ينظر: المرجع السابق، ص9.



## المطلب الأول: تطبيقات الفراهي لهذا الأصل في دلالات الآيات والقصص.

الأصل الراسخ الذي اعتمده الفراهي في تفسيره هو أنّ "القرآن يفسر بعضه بعضاً وهو المراد بالتفسير بالنظائر"<sup>(1)</sup>، ولذلك وظّف أصل حمل النظر على النظر في تحقيق معاني المفردات والأساليب، ثم اعتمده في بيان دلالات التركيب<sup>(2)</sup> في الآيات، مصرحاً بمنهجيته في إدراك المعاني: "فالتمست معنى الآيات من أخواتها، وكذلك استنبطت نظام السورة من أعماقها ومن نفس سياقها، ثم بعد ذلك أيدت ما فهمت من القرآن بالنقل والعقل"<sup>(3)</sup>، هذا البيان للفراهي يعكس لنا مركزية اعتماده على أصل حمل النظر على النظر، كما أنّ من مسوغات اعتماد الفراهي على هذا الأصل هو حرصه على بيان مقاصد الآيات والمعاني الكلية مما جعل قراءته للقرآن قراءة نسقية ارتبطت بثلاث دوائر من السياقات، أما الأولى فهي نظره في السباق واللاحق، ثم التزامه بموافقة نظام السورة المتعلق بعمودها، ثم السياق العام في القرآن المتعلق بالنظائر، وهذا جعل تفسير الفراهي قائماً على تظافر عدة أصول الغرض منها بحسب الفراهي: العصمة عن الزيغ في التأويل. والاهتداء إلى الحكم التي يتضمنها كتاب الله عز وجل<sup>(4)</sup>. وهذا يفضي بحسب الفراهي إلى اطمئنان القلب بما اجتهد فيه من المعاني، وكذلك هو سدٌّ لأبواب

---

(1) الفراهي: التكميل، ص46.

(2) وقد قال في شأن التركيب: "فإن للتركيب معنى زائداً على أشتات الأجزاء". الفراهي، تفسير نظام القرآن، ص18.

(3) الفراهي، تفسير نظام القرآن، ص13.

(4) ينظر: الفراهي، التكميل، ص22.

الاحتمالات الباطلة والمتناقضة<sup>(1)</sup>، والمتأمل يجد أن لأصل حمل النظر على النظر دور بارز في تحقيق هذه الغايات وهذا ما سيظهر من خلال التأمل في النماذج التالية.

أولاً: تطبيقات الفراهي لأصل حمل النظر في ضبط معاني الآيات.

• ضبط معاني الآيات يكون بالمقابلة ثم بحمل النظر على النظر.

من الأصول الأولية التي قررها الفراهي أنّ "فهم الكلام بعضه من بعض بالمقابلة وحمل النظر على النظر"<sup>(2)</sup>. فينظر ابتداءً في سياق الآية وذلك بالمقابلة بين المجلد والمبين، والمبهم والمعرف، والمحدوف والمذكور، أو بين منطوق ومفهوم، ثم بعدها ينتقل للبحث عن نظائر يستشهد بها على ما اختاره من المعاني. وقد جاءت تطبيقاته دالة على أنّ المقابلة يعني بها النظر في سياق السورة نفسها، ومما صرح به في هذا المجال: "في السياق والسباق دلالة على ما حذف"<sup>(3)</sup>. ومن ذلك: بيانه للمراد ب { لَا يُؤْمِنُونَ } في قوله تعالى: { إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أُنذِرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنذِرْتَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ } [البقرة: 6]، فبيّن أنّ الخبر في الآية لا بد أن يكون هناك فرق بينه وبين المبتدأ، فقابل بين هذه الآية وما ورد في الآيات الخمس السابقة في وصف المؤمنين: { ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ (2) الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ } [البقرة: 2، 3]، فالذين كفروا صفاتهم ضد صفات هؤلاء المؤمنين، فكما أنّ من أخص صفات المؤمنين الإيمان بالغيب واليوم

(1) الفراهي، التكميل، ص 24.

(2) الفراهي، التكميل، ص 76.

(3) الفراهي، دلائل النظام، ص 67.

الآخر، فهؤلاء الكفار لا يؤمنون بالغيب ولا باليوم الآخر فلا يصيرون مؤمنين ومهتدين بهذا الكتاب ويموتون على الكفر، فحمل المفهوم من وصف الكافرين<sup>(1)</sup> على المنطوق من وصف المؤمنين، وبين أن المراد بالكافرين "طائفة خاصة من اليهود ومشركي مكة ثم من يكون على صفتهم"<sup>(2)</sup>، وبعد أن بيّن المعنى بالمقابلة قال: "ثم التمسنا نظائر هذه الآية فوجدناها موافقة لما فهمنا وذلك أوائل سورة يس"<sup>(3)</sup>. بينما المفسرون اختلفوا في المراد بالذين كفروا فمنهم من رأى أنه عام أريد به الخصوص: فمن قائل: أمّا في اليهود الذين كانوا بنواحي المدينة وذلك في رواية عن ابن عباس وهو القول الذي رجحه الطبري. وقول آخر: أمّا في قادة الأحزاب من مشركي العرب الذين قتلوا يوم بدر وذلك في رواية عن الربيع بن أنس وقد حمل الآية على قوله تعالى: { أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ بَدَّلُوا نِعْمَتَ اللَّهِ كُفْرًا وَأَحَلُّوا قَوْمَهُمْ دَارَ الْبَوَارِ } [إبراهيم: 28]<sup>(4)</sup>، وأمّا الرازي فقد أورد الرواية واستدل كذلك بنظير آخر وهو قوله تعالى: { فَأَعْرَضَ أَكْثَرُهُمْ فَهُمْ لَا يَسْمَعُونَ (4) وَقَالُوا قُلُوبُنَا فِي أَكِنَّةٍ مِمَّا تَدْعُونَا إِلَيْهِ } [فصلت: 4، 5]<sup>(5)</sup>، وأمّا القول الثالث:

(1) أصل الاختلاف في التعميم -أنّ من كفر مكة من نفعه الإنذار- فوجه الفراهي بأنّ التعميم جائز وذلك بأنّ المراد بالذين كفروا هو أنّ إطلاق الحكم جاء بذكر الصفة وهذا ليس كإطلاق الحكم على الأشخاص، وأنّ من الصفات ما تزول فيزول الحكم كما في هذه الآية، فالحكم يكون مختصاً بالمخبر عنه حسب الصفة. ينظر: الفراهي، التكميل، ص 63.

(2) ينظر: الفراهي، التكميل، ص 58.

(3) وأضاف نظائر أخرى وهي قوله تعالى: { وَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ جَعَلْنَا بَيْنَكَ وَبَيْنَ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ حِجَابًا مَسْتُورًا (45) وَجَعَلْنَا عَلَى قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً أَنْ يَفْقَهُوهُ وَفِي آذَانِهِمْ وَقْرًا وَإِذَا ذُكِّرْتِ رَبِّكَ فِي الْقُرْآنِ وَحَدَّهُ وَلُوا عَلَى أَدْبَارِهِمْ نُفُورًا } [الإسراء: 45، 46]. الفراهي، التكميل، ص 77.

(4) ينظر: الطبري، جامع البيان، ج 1، ص 259.

(5) ينظر: الرازي، التفسير الكبير، ص 44.

أنّ الآية عامة في الكفار الذين سبق في علم الله أنهم لا يؤمنون وقد استدل مكي بن أبي طالب على هذا المعنى بقوله تعالى: {وَلَا أَنْتُمْ عَابِدُونَ مَا أَعْبُدُ} [الكافرون: 5]<sup>(1)</sup>. ويبدو لي أنّ الفراهي نظر للآية نظرة كلية حمل فيها الآية على نظائرها من الآيات والمقاطع، كما أنّه أراد بالاستشهاد بالنظائر حصول اطمئنان القلب لما اجتهد فيه من المعاني<sup>(2)</sup>.

### • حمل الآيات على نظائرها من الأمثال القرآنية.

إنّ حمل الفراهي الآيات على نظائرها من الآيات والقصص والأمثال يبين لنا قراءته المترابطة الكلية للقرآن، ومن ذلك تفسيره لقوله تعالى: {يَأْتِيهَا النَّبِيُّ جَاهِدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ وَاغْلُظْ عَلَيْهِمْ وَمَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ} [التحریم: 9] حيث بيّن موقع الآية من السورة ورباطها باستدعاء نظيرها المكرر<sup>(3)</sup> وهي الآية (73) من سورة التوبة ليكشف السياق عن القصد من الغلظة في الآيتين وهي قوله تعالى في لحاق آية التوبة {فَإِنْ يَتُوبُوا يَكُ خَيْرًا لَهُمْ} [التوبة: 74]، فالأمر بالغلظة إنّما هو لتخليص الخير من الشر ثم حمل الآية على نظيرها وهو المثل القرآني: {أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَسَالَتْ أَوْدِيَةٌ بِقَدَرِهَا فَاحْتَمَلَ السَّيْلُ زَبَدًا رَابِيًا وَمِمَّا يُوقِدُونَ عَلَيْهِ فِي النَّارِ ابْتِغَاءَ حِلْيَةٍ أَوْ مَتَاعٍ زَبَدٌ مِثْلُهُ كَذَلِكَ يَضْرِبُ اللَّهُ الْحَقَّ وَالْبَاطِلَ} [الرعد: 17]، ثمّ علق

(1) ينظر: القيسي: مكي بن أبي طالب، الهداية إلى بلوغ النهاية، تحقيق: مجموعة من الباحثين، (الشارقة: جامعة الشارقة، ط1، 2008م)، ج1، ص139.

(2) وقد صرح أنّه بعد توصله للمعنى التمس نظائر هذا المعنى فوجدها موافقة لما فهم. ينظر: الفراهي، التكميل، ص77.

(3) هذا القسم من أقسام النظائر التي بينها الفراهي في أصوله: "النظيران قد يكونا من المكرر والسابق واللاحق لهما مظنة التشابه". الفراهي، التكميل، ص79. تعليق: وهذا يبين لنا أنّ القراءة الكلية المترابطة للآيات تقتضي حمل الآية على نظائرها من الآيات المكررة أو المتشابهة حتى تتجلى لنا المعاني الكلية ومقاصد الآيات.

الفراهي بقوله: "ففي هذا التلخيص الوارد في الآية تنقطع علائق القرابة وأسبابها، ويفصل المرء عن أمه وأبيه وصاحبته وبنيه، وذلك هو التطهير"<sup>(1)</sup>، وبهذا تكتمل صورة الترابط بين معنى التطهير في المثل القرآني وذلك الذي تضمنته آية سورة التحريم والتي مقصدها بحسب الفراهي هو تطهير المؤمنين وتزكيتهم كما وعد الله تعالى<sup>(2)</sup>. وبالرجوع للتفسير لم أجد فيما اطلعت عليه من حمل الآية على نظيرها من سورة التوبة.

ثانيا: تطبيقات الفراهي لأصل حمل النظير في بيان معاني القصص ومطابقتها لأحوال المخاطبين.

اعتمد الفراهي على النظائر في بيانه لمعاني القصص في القرآن وذلك لأنّ من خصائص البيان القصصي في القرآن أنّه يقتصر من القصة على القدر الذي يقتضيه المحل، وقد يكتفي بالإشارة في بعض المواضع<sup>(3)</sup>، وهذا الأسلوب مرجعه أنّ من مقاصد القصص القرآني تعليم الحكمة وتصحيح أحوال المخاطبين، ولذلك يرى الفراهي أنّ الأولى في دراسة القصص أن نقدم ما جاء به القرآن منها نصا وإشارة، فالقصة في القرآن يفسر بعضها بعضا فما كان مجملا في

---

(1) الفراهي، تفسير نظام القرآن، ص 203.

(2) ، وسورة التحريم تشترك بهذا المقصد مع سور الجزء 28 الذي تقع فيه مضافا إليها سورة الحديد التي ختم بها الجزء السابق. ينظر: الفراهي، تفسير نظام القرآن، ص 181.

(3) وهذه المسألة ناقشها العلماء تحت عنوان تكرار القصص في القرآن ومن نفائس النقول في هذا الباب ما نقله السيوطي من كتاب "المقتنص من فوائد تكرار القصص" لبدر الدين بن جماعة. ينظر: السيوطي: عبد الرحمن بن أبي بكر، الاتقان في علوم القرآن، (دمشق: مؤسسة الرسالة، ط1، 2019م)، باب في الإيجاز والإطناب، ص 556.

موضع نجده مفصلاً في موضع آخر<sup>(1)</sup>، وقد عدّ الباحثون في القصص القرآني والمفسرون أنّ الدراسة الموضوعية هي الطريقة المثلى لدراسة القصص<sup>(2)</sup>، وهذا ما قرره وفعله الفراهي بتفسيره آيات القصص بنظائرها ومن ذلك.

#### • تفسير المفردات والتراكيب في القصص بما ورد في نظائرها من القصص.

تفسيره لقوله تعالى: {وَبِئْسَ ثَمُودَ إِذْ قِيلَ لَهُمْ تَمَتَّعُوا حَتَّىٰ حِينٍ (43) فَعَتَوْا عَنْ أَمْرِ رَبِّهِمْ فَأَخَذَتْهُمُ الصَّاعِقَةُ وَهُمْ يَنْظُرُونَ (44) فَمَا اسْتَطَاعُوا مِنْ قِيَامٍ وَمَا كَانُوا مُنْتَصِرِينَ} [الذاريات: 43 - 45]، مثال على اعتماد الفراهي على النظائر، ففسر {الصاعقة} بالصيحة حاملاً المعنى على قوله تعالى: {وَأَخَذَ الَّذِينَ ظَلَمُوا الصَّيْحَةَ} [هود: 67]، ثم قرر أنّ معنى {وهم ينظرون} جامع لثلاثة وجوه من المعاني وذلك بالحمل على عدة نظائر الأول: أنها أخذتهم عياناً كقوله تعالى في قصتهم: {فَأَخَذَتْهُمُ الصَّيْحَةُ بِالْحَقِّ فَجَعَلْنَاهُمْ غُثَاءً} [المؤمنون: 41] ونظير هذا المعنى أيضاً قوله تعالى: {وَأَعْرَفْنَا آلَ فِرْعَوْنَ وَأَنْتُمْ تَنْظُرُونَ} [البقرة: 50]، الثاني: أخذوا بعذاب سريع مباغت كقوله تعالى: {إِنَّا أَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ صَيْحَةً وَاحِدَةً فَكَانُوا كَهَشِيمِ الْمُخْتَطِرِ} [القمر: 31]، وأما الثالث: فهو حيرتهم التي تفهم من قوله تعالى: {فَمَا اسْتَطَاعُوا مِنْ قِيَامٍ} [الذاريات: 45] ونظيرها قوله تعالى: {فَأَخَذَتْهُمُ الرَّجْفَةُ فَأَصْبَحُوا فِي دَارِهِمْ جَاثِمِينَ} [الأعراف: 78]<sup>(3)</sup>.

(1) ينظر: الفراهي: عبد الحميد، الرأي الصحيح في من هو الذبيح، (دمشق: دار القلم، ط3، 1418هـ)، ص77.

(2) ومنهم د. فضل عباس ومما قرره: أنّ التفسير الصحيح للقصّة القرآنية يقتضي دراستها دراسة موضوعية يتوصل بها إلى المعاني الصحيحة والحكم المرادة منها، ينظر: عباس: فضل حسن، قصص القرآن الكريم، (عمان: دار النفائس، ط3، 2010م)، ص81.

(3) ينظر: الفراهي، تفسير نظام القرآن، ص151.

وبالرجوع للتفسير نجد أنّ من فسر الصاعقة بالصيحة حملاً على النظائر الشنقيطي حيث أحال على قصة ثمود في سورة فصلت وأتى بكل النظائر المتعلقة بعذاب ثمود ثم عقب: ومعنى هذه العبارات كلها راجع إلى شيء واحد وهو الصيحة<sup>(1)</sup>. وأما قوله تعالى: {فَمَا اسْتَبَاحُوا مِنْ قِيَامٍ} فقد حمل الآية على نظيرتها من سورة الأعراف كل من أبي السعود والشوكاني والألوسي<sup>(2)</sup>.

### • حمل النظر على النظر لبيان مطابقة القصص لأحوال المخاطبين.

يرى الفراهي أنّ القصص القرآني من مواقع التدبر إذ أنّ المقصود منها العبرة، وهذا يكون بالنظر في التطابق بينها وبين أحوال من نزلت فيهم الآيات، وضرب لذلك مثلاً مرويات الصحابة رضي الله عنهم في قصة طالوت واستلهمهم العبر منها وذلك في كونها حثاً على الجهاد كما أنّهم ربطوا بينها وبين عدة المسلمين يوم بدر<sup>(3)</sup>، وهذا ما دعا إليه الفراهي في تفسيره قائلاً:

---

(1) الشنقيطي، أضواء البيان، ج7، ص138.

(2) ينظر: أبو السعود: محمد بن محمد العمادي، تفسير أبي السعود، (بيروت: دار إحياء التراث العربي، د.ط، د.ت)، ج8، ص142؛ الشوكاني: محمد بن علي، فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير، تحقيق عبد الرحمن عميرة، (مصر: دار الوفاء، د.ط، د.ت)، ج5، ص120؛ الألوسي: محمود شكري، روح المعاني، (بيروت: إحياء التراث العربي، د.ط، د.ت)، ج27، ص17.

(3) يشير الفراهي هنا إلى مرويات الصحابة في قصة طالوت الواردة في سورة البقرة: 249. ينظر: الطيار: مساعد (مشرف)، موسوعة التفسير بالمأثور، (بيروت: دار ابن حزم، ط1، 2017م)، ج4، ص434. ومن هذه الروايات ما رواه البراء بن عازب قال: كنا أصحاب محمد ﷺ، نتحدث أنّ أصحاب بدر على عدة أصحاب طالوت الذين جاوزوا معه النهر ولم يجاوز معه إلا مؤمن بضعة عشر وثلاثمائة. رواه البخاري، ج5، ص190، رقم (3949).

"ما جاء في القرآن من القصص فالمقصود منه العبرة، وذلك يحوج إلى التدبر في موارد التطابق بينها وبين أحوالهم"<sup>(1)</sup>. ومن ذلك.

ما قرره الفراهي من أنّ الآيات التي ذكرت طغيان ثمود وتكذيبهم وما آلا إليه في سورة الشمس<sup>(2)</sup> فيه إشارة إلى مكر قريش برسول الله ﷺ وتشابه حالهم بحال ثمود وطغواها، وجاء بنظائر هذه القصة وهي قوله تعالى: {قَالُوا تَفَاسُمُوا بِاللَّهِ لَنُبَيِّنَنَّهٗ وَأَهْلَهُ ثُمَّ لَنَقُولَنَّ لِوَلِيِّهِ مَا شَهِدْنَا مَهْلِكَ أَهْلِهِ وَإِنَّا لَصَادِقُونَ (49) وَمَكَرُوا مَكْرًا وَمَكَرْنَا مَكْرًا وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ (50) فَانظُرْ كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ مَكْرِهِمْ أَنَّا دَمَّرْنَاهُمْ وَقَوْمُهُمْ أَجْمَعِينَ} [النمل: 49 - 51]، وناظر بما جاء من مكر قريش برسول الله ﷺ: {وَإِذْ يَمْكُرُ بِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِيُثْبِتُوكَ أَوْ يَقْتُلُوكَ أَوْ يُخْرِجُوكَ وَمَكَرُوا وَمَكَرَ اللَّهُ وَاللَّهُ خَيْرُ الْمَاكِرِينَ} [الأنفال: 30]<sup>(3)</sup>. والمتأمل فيما أورده الفراهي في تفسير سورة الشمس يجد أنّ قصة ثمود هي نقطة ارتكاز السورة فعمودها عنده هو: "إنذار قريش ورئيسها الأشقي"<sup>(4)</sup>. وهذا يبين لنا قراءته الكلية للسورة مع ربطها بما قبلها وما بعدها من السور. وبالرجوع للتفاسير ربط أبو السعود بين الآية وتكذيب كفار قريش وأن مصيرهم سيؤول إلى ما آلت إليه ثمود ولم يذكر النظائر. وأما ابن عاشور فقد ناظر بين طغيان ثمود

(1) الفراهي، التكميل، ص72.

(2) {كَذَّبَتْ ثَمُودُ بِطَغْوَاهَا (11) إِذِ انبَعَثَ أَشْقَاهَا (12) فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ نَاقَةَ اللَّهِ وَسُقْيَاهَا (13) فَكَذَّبُوهُ فَعَقَرُوهَا فَدَمْدَمَ عَلَيْهِمْ رَبُّهُمْ بِذُنُوبِهِمْ فَسَوَّاهَا (14) وَلَا يَخَافُ عُقْبَاهَا} [الشمس: 11 - 15].

(3) ينظر: الفراهي، تفسير نظام القرآن، ص322.

(4) المرجع السابق، ص311.



وطغيان كفار قريش وأن مبعثه الكبر واستدل على ذلك بالنظائر<sup>(1)</sup>. وأما الشنقيطي فقد كان نظيره متعلقا بعنايته بالأدلة الفقهية، فحمل قوله تعالى: {فَكَذَّبُوهُ فَعَقَرُوهَا} [الشمس: 14]، على نظير آخر وهو قوله تعالى: {فَنَادُوا صَاحِبَهُمْ فَتَعَاطَى فَعَقَرَ} [القمر: 29]، وكذلك بنظير من السنة للاستدلال على حكم قتل الجماعة بالواحد. وقد ورد عند المفسرين حمل آيات القصص على معاني نظائرها المطابقة لأحوال المخاطبين ومنهم ابن كثير حيث حمل قول قوم هود: {فَأْتِنَا بِمَا تَعِدُنَا إِنْ كُنْتَ مِنَ الصَّادِقِينَ} [الأعراف: 70] على قول كفار قريش: {وَإِذْ قَالُوا اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ هَذَا هُوَ الْحَقُّ مِنْ عِنْدِكَ فَأَمْطِرْ عَلَيْنَا حِجَابًا مِنَ السَّمَاءِ أَوْ ائْتِنَا بِعَذَابٍ أَلِيمٍ} [الأنفال: 32]<sup>(2)</sup>. ما سبق يبرز حرص الفراهي على بيان معاني الهداية التي بها صلاح أحوال الفرد والأمة وهذا يظهر كذلك في تنزيهه لهلاك ثمود بما فعله أشقاها على حال الأمة بما حصل في تاريخها من الفتن التي اشترأت بقتل عمر رضي الله عنه، وقد تنبأ بهذه المعاني لما سيحصل في المستقبل من جريان سنة الله التي لا تتخلف في عذاب الأمم بتزكها إقامة الحق وكف الطغاة عن طغيانهم، وقد استدل على ذلك بالنظائر من الآيات والقصص<sup>(3)</sup>.

(1) وهذه النظائر هي: {وَيَمْدُدُّهُمْ فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ} [البقرة: 15]؛ {وَقَالُوا لَوْلَا نُزِّلَ هَذَا الْقُرْآنُ عَلَى رَجُلٍ مِّنَ الْقُرْبَيْنِ عَظِيمٍ} [الزخرف: 31]

(2) ينظر: ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج4، ص50.

(3) ينظر: الفراهي، تفسير نظام القرآن، ص326.

ثالثاً: تطبيقات أصل حمل النظير في الترجيح بين الأقوال الواردة في معاني الآيات والقصص.

إنّ الأصول المرجحة عند الفراهي تظهر أنّ أمر الترجيح عنده متعلق بالموازنة بين الأصول ومرتبطة بسياق الآية وموقعها وما احتف فيها من القرائن، ولذلك صرح بأنّ الاستدلال بالنظير غير ملزم: "قصارى الاستدلال بالنظير هو الاحتمال إن لم يعارضه نظير آخر أو دليل على خلافه"<sup>(1)</sup>، ومن الأمثلة على ذلك ترجيحه بالسياق في تعليقه على قوله تعالى: {لَا يَجْعَلُوا دُعَاءَ الرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَاءِ بَعْضِكُمْ بَعْضًا} [النور: 63] فرجح بالسياق وما ختمت به الآية الكريمة، واستدل على هذا المعنى بمقطع من السورة وهو الآيات من (47-52)<sup>(2)</sup>، وقد استعرض الأقوال الواردة منسوبة لقائلها ولم يرجح معنى الآية بالنظائر<sup>(3)</sup>. وفيما يلي نماذج لما ترجح عنده بالحمل على النظائر.

#### • الترجيح بحمل الآيات على نظائرها من القصص القرآني.

وذلك عند تفسيره لقوله تعالى: {لَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ فِي أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ} (4) ثُمَّ رَدَدْنَاهُ أَسْفَلَ سَافِلِينَ (5) إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فَلَهُمْ أَجْرٌ غَيْرُ مَمْنُونٍ} [التين: 4 - 6]، حيث يرى الفراهي أنّ هذه الآيات الثلاث تمثل ثلاث مراحل يمر بها عموم الناس، وذلك بحملها على قصة آدم عليه السلام، أما المرحلة الأولى فهي خلق آدم في أحسن تقويم خلقة وفطرة

(1) الفراهي: عبد الحميد، الرأي الصحيح فيمن هو الذبيح، (دمشق: دار القلم، ط3، 1418هـ)، ص116.

(2) الفراهي: دلائل النظام، حاشية ص41.

(3) وقد حمل المفسرون الآية على عدة نظائر، ساق ابن كثير منها: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقُولُوا رَاعِنَا وَقُولُوا انظُرْنَا

وَاسْمِعُوا وَلِلْكَافِرِينَ عَذَابٌ أَلِيمٌ} [البقرة: 104]، ومقدمة سورة الحجرات الآيات من (2-5). ينظر: ابن كثير،

تفسير القرآن العظيم، ج5، ص573.

يستبين بها سبيل الرشاد مع إرادة حرة للاختيار بين الخير والشر، وأما المرحلة الثانية فهي الإهباط إلى الأرض جزاءً على نسيان عهد الرب تبارك وتعالى، وأما ثالث هذه المراحل فهي تدارك الرب سبحانه وتعالى لآدم عليه السلام بالتوبة والاصطفاء، وكذلك ذريته فحال الذنب والنزوع إلى الشر يمثل أسفل سافلين، ولكن المؤمنين يتزقون بعد الهبوط فلهم أجر غير منقطع<sup>(1)</sup>، وهذا هو الرأي المختار الذي انفرد به، وعلى هذا التأويل فإنَّ {أَسْفَلَ سَافِلِينَ} عامة في جنس الإنسان<sup>(2)</sup> حين اهبطوا إلى الأرض مع تجذر مكنونات الخير والشر عندهم، و"إلا" تكون على هذا القول للاستدراك بأنَّ المؤمنين بعد أن اهبطوا نهضوا وتابوا، والقول الآخر المرجوح عنده أن يكون وصف سافلين خاصا بالكافرين وعلى هذا الوجه يكون الاستثناء متصلا، وقد أجاز القولين مع ترجيح الأول<sup>(3)</sup>. وحمل الآيات على نظائر منها قوله تعالى: {وَلَقَدْ عَهِدْنَا إِلَى آدَمَ مِنْ قَبْلُ فَنَسِيَ وَلَمْ نَجِدْ لَهُ عَزْمًا} [طه: 115]، فكان جزاؤه {ثُمَّ رَدَدْنَاهُ أَسْفَلَ سَافِلِينَ} [التين: 5]، ثم تاب الله تعالى عليه {وَعَصَى آدَمُ رَبَّهُ فَغَوَى (121) ثُمَّ اجْتَبَاهُ رَبُّهُ فَتَابَ عَلَيْهِ وَهَدَى} [طه: 121، 122]، ومن النظائر أيضا الآيتين اللتين ختمت بهما سورة الأحزاب<sup>(4)</sup>. وهذا الربط للفراهي بين الآيات وقصة آدم عليه السلام مرتبط أيضا بعمود السورة

(1) ينظر: الفراهي، تفسير نظام القرآن، ص 367.

(2) وقد علل ترجيحه لهذا القول لكونه أوسع وأتم وحمل عموم المعنى على قوله تعالى: {إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا}

[الأحزاب: 72] وهذا الوصف غير مختص بالكفار. ينظر: الفراهي، تفسير نظام القرآن، ص 370.

(3) ينظر: الفراهي، تفسير نظام القرآن، ص 370.

(4) المرجع السابق، ص 369.

والأقسام<sup>(1)</sup> التي افتتحت بها السورة، فعمود السورة هو اثبات الجزاء وهو الذي أطلق عليه الفراهي الدينونة، فالأقسام الأربعة في مستهل السورة هي شهادات تشير إلى وقائع الدينونة والجزاء الذين يدين الله به الإنسان بالرحمة والعدل حسب أعمالهم، والتي أولها {وَالَّتَيْنِ} ومعناها بحسب تحقيق الفراهي الموضع الذي أهبط إليه آدم عليه السلام وزوجه<sup>(2)</sup>، وهو بذلك أول مواضع الجزاء الواقع على بني الإنسان، وهذا التأويل للفراهي يعكس لنا قراءته المترابطة للقرآن وهي جزء من رؤيته للنظام المتعلق بالسورة وبالقرآن كله، وبالعودة للتفسير لم أجد فيما اطلعت عليه من قال بقوله وحمل هذه الآيات على قصة آدم عليه السلام، في حين أن عددا من المفسرين استدلوا على أقوالهم بالنظائر ورجحوا بها كذلك؛ فمن قال أن قوله تعالى: {ثُمَّ رَدَدْنَاهُ أَسْفَلَ سَافِلِينَ} بمعنى الهرم استدل بقوله تعالى: {لِكَيْ لَا يَعْلَمَ بَعْدَ عِلْمٍ شَيْئًا} [النحل: 70]<sup>(3)</sup> وهذا ورد في رواية عن عكرمة ونقلها المفسرون عنه<sup>(4)</sup>، وأما من قال أن معنى الآية الرد إلى نار جهنم استدل بقوله تعالى: {وَالْعَصْرِ (1) إِنَّ الْإِنْسَانَ لَفِي خُسْرٍ (2) إِلَّا الَّذِينَ

(1) قال تعالى: {وَالَّتَيْنِ وَالزَّيْتُونَ (1) وَطُورِ سِينِينَ (2) وَهَذَا الْبَلَدِ الْأَمِينِ} [التين: 1 - 3].

(2) وقد توصل الفراهي لهذا المعنى من خلال الجمع بين الروايات الواردة عن عكرمة وابن عباس رضي الله عنه مع إعمال العقل في الجمع بين الروايات، ويضاف لذلك أنه استعان بنصوص التوراة المتعلقة بقصة آدم، وقد صرح بأن: واقعة التين جمعت السلب والعطاء؛ فالسلب متعلق بنسيان العهد الأول، والعطاء متعلق بإنابته إلى الرب. بتصرف يسير: الفراهي، تفسير نظام القرآن، ص 350.

(3) وأضاف كل من أبي السعود والألوسي نظيرا آخر على هذا المعنى الغير راجح عندهم. وهو قوله تعالى: {وَمَنْ نُعَمِّرْهُ نُنَكِّسْهُ فِي الْخَلْقِ} [يس: 68]. ينظر: أبو السعود، تفسير أبي السعود ج 9، ص 175؛ الألوسي، روح المعاني، ج 30، ص 176.

(4) ينظر: الرازي: أبو حاتم، تفسير القرآن العظيم، (الرياض: مكتبة نزار الباز، ط 1، 1997م)، ص 3448.

آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ { [العصر: 1 - 3] وهذا ما نقله المفسرون عن الحسن البصري<sup>(1)</sup>.<sup>(2)</sup> ما سبق يظهر أصالة الاعتماد على النظائر في الاستدلال والترجيح كما مر معنا في الروايات الواردة عن التابعين، فكل مفسر يجتهد في إدراك المعاني ويستدل على القول الراجح عنده بالدلائل النقلية أو العقلية ومنها النظائر وهي تجمع بين كونها نقلية ويتم حمل المعنى عليها بالاجتهاد وإعمال العقل.

### • الترجيح بالأخذ بأحسن الوجوه الموافقة للنظائر.

الأخذ بأحسن الوجوه هو من الأصول المرجحة التي ارتبطت عند الفراهي بأصل حمل النظر على النظر<sup>(3)</sup>، والمراد عند الفراهي بأحسن الوجوه "هو ما كان أولى بمعالي الأمور ومكارم الأخلاق وأوفق بمحكّمات القرآن وأحسن ظناً بالله وبرسوله ﷺ وأظهر بيانا من جهة العربية"<sup>(4)</sup>. وقد صرح الفراهي في أصوله الأولية أنّ "المعنى الشاذ لا يلتفت إليه"<sup>(5)</sup>، وحكم بالشذوذ على الأقوال غير الموافقة للغة والنظائر في القرآن<sup>(6)</sup>، ومن ذلك حكمه بالشذوذ على قراءة شاذة لـ "أَنْفُسِهِمْ" بفتح الفاء وذلك في قوله تعالى: {لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِنْ أَنْفُسِهِمْ يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ} [آل عمران:

(1) ينظر: الطبري، جامع البيان، ج24، ص521.

(2) لتتبع الأقوال في ترجيح الآية ونقد الأقوال؛ ينظر: موسوعة التفسير بالمأثور، ج23، ص373.

(3) الأصل الثاني: "إذا كان الكلام ذا احتمالات، يؤخذ منه ما كان له نظير في القرآن، فما لم يوافق قرآن - غير ما فيه نزاع - يترك". الفراهي، التكميل، ص83.

(4) الفراهي، التكميل، ص85.

(5) ينظر: المرجع السابق، ص75.

(6) ينظر: الفراهي، التكميل، ص90.

[164]، وعلل حكمه بالشذوذ بأنّ معنى هذه القراءة غير موافق للغة وباقي القرآن، فالتعبير عن الشرف "بأنفُسهم" بفتح الفاء مخالف لمعهد العرب في التعبير، وهو كذلك مخالف للنظائر، ومخالف لما ورد في التوراة والإنجيل بكون الرسول من قومه، وكذلك فإنّ الآية تعدّ إجابة لدعاء إبراهيم عليه الصلاة والسلام: { رَبَّنَا وَابْعَثْ فِيهِمْ رَسُولًا مِنْهُمْ يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِكَ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَيُزَكِّيهِمْ } [البقرة: 129]<sup>(1)</sup>، ومفردة "أنفس" بفتح الفاء قراءة شاذة وردت في موضعين من كتاب الله عز وجل، الموضع الأشهر منها جاءت المفردة فيه مضافة لكاف الخطاب "أنفسكم" بفتح الفاء<sup>(2)</sup>، وذلك في قوله تعالى: { لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ } [التوبة: 128]، وأما موضع سورة آل عمران الذي أورده الفراهي فهو قراءة شاذة أوردها ابن خالويه ولم يسندها وقد أحال العكبري إسنادها إلى عدد من كتب التفسير، وقد فصل القول فيها الخطيب في المعجم<sup>(3)</sup>. ومن التفاسير التي أوردها الكشاف والبحر المحيط وأجازوا معنى

(1) ينظر: الفراهي، التكميل، ص90.

(2) قرأ ابن الميصر "من أنفسكم" بفتح الفاء والباقون بالضم. ينظر: القباقبي: شمس الدين محمد بن خليل، إيضاح الرموز ومفتاح الكنوز في القراءات الأربع عشر، تحقيق: أحمد خالد شكري، (عمان: دار عمار، ط1، 2003م)، ص449؛ وقد أورد الخطيب إسناد القراءة مفصلاً؛ الخطيب: عبد اللطيف، معجم القراءات، (دمشق: دار سعد الدين، د.ط، د.ت)، ج3، ص484.

(3) ينظر: ابن خالويه، مختصر في شواذ القرآن، ص30؛ العكبري: أبو البقاء، إعراب القراءات الشواذ، تحقيق: محمد السيد أحمد عزّوز، (بيروت: عالم الكتب، ط1، 1996م)، ج1، ص355؛ الخطيب، معجم القراءات، ج1، ص615.

القراءة أنّه من النفاسة أي الشرف<sup>(1)</sup>. وتتبع الموضوعين في التفاسير وجدت أنّ محمد رشيد رضا وافق الفراهي بالحكم على المعنى بالشذوذ، ابتداءً في موضع آل عمران لم يورد رشيد رضا القراءة الشاذة ولكن رجح مستدلاً بالنظائر أنّ معنى "أنفسهم" بضم الفاء أي من جنسهم من العرب الذين نزل فيهم الخطاب<sup>(2)</sup>، وأما موضع سورة التوبة فقد أورد صاحب المنار القراءة الشاذة "لأنفسكم" بفتح الفاء مفصلاً في إسنادها موافقاً للفراهي بالقول أنّ الأخذ بمعنى هذه القراءة الشاذة مخالف لمعهد العرب معللاً ذلك "أنّ النفيس والأنفس مما يوصف به الأشياء لا الأشخاص"<sup>(3)</sup>،<sup>(4)</sup>. ونخلص من هذا الكلام أنّ الفراهي اعتبر مخالفة النظائر سبباً من أسباب رد الأقوال والحكم عليها بالشذوذ، وقد تطابق هذا ما ورد بالحكم بالشذوذ على الأقوال المخالفة للنظائر<sup>(5)</sup>.

---

(1) ذكر الزمخشري أنّها قراءة قرأ بها رسول الله وابتنته فاطمة رضي الله عنها وزاد أبو حيان عائشة والضحاك وأبا الجوزاء. ينظر: الزمخشري، الكشاف، ج1، ص435؛ أبو حيان، محمد بن يوسف، البحر المحيط، تحقيق: عادل أحمد، علي محمد معوض، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط1، 1993م)، ج3، ص109.

(2) ينظر: رضا: محمد رشيد، تفسير المنار، (القاهرة: دار المنار، ط2، 1947م)، ج4، ص221.

(3) رضا، تفسير المنار، ج11، ص90.

(4) وهنا أشير إلى أنّ الفراهي ومحمد رشيد رضا متعاصران وقد اطلع رضا على أجزاء من تفسير الفراهي وقد أبدى إعجاباه بفهم الفراهي الثاقب، وتلمس مواطن الاشتراك بين تفسيره وتفسير المنار. ينظر: محمد رشيد رضا، نظام الفرقان وتأويل القرآن بالقرآن. عبد الحميد الفراهي، مجلة المنار، م12، ع2، ص135، [https://archive.alsharekh.org/MagazinePages/MagazineBook/EL\\_mnar/mog\\_alad\\_12/Issue\\_2/index.html](https://archive.alsharekh.org/MagazinePages/MagazineBook/EL_mnar/mog_alad_12/Issue_2/index.html)، ينظر: الفراهي، المفردات، ص40.

(5) ينظر: الدهش: عبد الرحمن بن صالح، الأقوال الشاذة في التفسير، نشأتها وأسبابها وآثارها، (مانشتر: مجلة الحكمة، ط1، 2004هـ)، ص283.

ثالثاً: تطبيقات أصل حمل النظر في حل ما أشكل تأويله من معاني الآيات والقصص.

إنّ المطلع على كتب تأويل المشكل والتفاسير يرى أنّ العلماء اعتمدوا التفسير بالنظائر في حل ما أشكل تأويله من الآيات والقصص، وذلك لأنّ تفسير الآيات في معزل عن نظيراتها سبب في وقوع إشكال في التأويل وهذا ما صرح به شيخ الإسلام ابن تيمية<sup>(1)</sup>، كما أنّ الأصوليين يرون أنّ من مهام التفسير بالنظائر حل ما أشكل تأويله<sup>(2)</sup>، وذلك من خلال حمل الآية على نظائرها<sup>(3)</sup>، أو جمع نظائر القصة القرآنية لبيان المجل وحل موهم التعارض<sup>(4)</sup>. ومن المسائل التي اعتنى الفراهي بها في هذا الباب معتمداً في حل إشكالاتها على النظائر.

#### • حمل النظر على النظر لبيان القول الصحيح في من هو الذبيح.

إنّ مسألة تعيين اسم الذبيح من ابني إبراهيم عليه الصلاة والسلام، من المسائل التي لم يرد في ظاهر القرآن تعيينها، ولذلك تعارضت فيها المرويّات عن الصحابة ومن بعدهم واختلفت فيها

---

(1) ينظر: ابن عبد الهادي: محمد بن أحمد، العقود الدرية في مناقب شيخ الإسلام ابن تيمية، تحقيق: طلعت الحلواني، (القاهرة: مطبعة الفاروق الحديثة، ط1، 2002م)، ص25.

(2) وإلى هذا المعنى أشار د. محسن عبد الحميد إلى أنّ من مهام تفسير القرآن بالقرآن تفسير ما أشكل تأويله منه وذلك بالبحث في القرآن عن حلول لهذه المشكلات التأويلية. ينظر: عبد الحميد: محسن، دراسات في أصول التفسير، (الدار البيضاء: دار الثقافة، ط2، 1984م)، ص112.

(3) ومن أمثلة حل مشكل التأويل بالجمع بين النظائر للوصول للمعنى المراد: قوله تعالى: {فَيَوْمَئِذٍ لَا يُسْأَلُ عَنْ ذَنْبِهِ إِنْسٌ وَلَا جَانٌّ} [الرحمن: 39]. ينظر: ابن قتيبة، تأويل مشكل القرآن، ص65. ينظر: الشنقيطي: محمد الأمين، دفع إيهام الاضطراب عن آي الكتاب، (مكة المكرمة: دار عالم الفوائد، ط1، 1426هـ)، ص143.

(4) ومن الأمثلة على ذلك: دفع التعارض في مادة خلق آدم عليه السلام، وذلك بالجمع والتوفيق بين الآيات التي تحدثت عن المراحل الخمس من خلق آدم. ينظر: الخالدي: صلاح، القصص القرآني، (دمشق: دار القلم، ط1، 1998م)، ج1، ص94.



آراء المفسرين وقد اهتم الفراهي بهذه المسألة وعزا هذا التعارض في المرويات والاختلاف في الآراء إلى تحريف اليهود للتوراة زاعمين أنّ هذا الابتلاء لإبراهيم وقع على جبل اورشليم وأنّ الذي قرّب هو إسحاق عليه السلام<sup>(1)</sup>. وذلك حسدا من عند أنفسهم وتثبيتا لرواياتهم في اسم الذبيح وما يتعلق بالهيكل ومكان الذبح<sup>(2)</sup>، وتبع ذلك تعارض في الروايات الواردة عن الصحابة والتابعين وأقوال المفسرين، ولذلك ألف الفراهي مؤلفا لتحقيق المسألة من التوراة ومن القرآن وأقوال السلف وختم الكتاب بما ورد عن العرب وأقوالهم قبل الإسلام<sup>(3)</sup>، وعنون كتابه ب"الرأي الصحيح فيمن هو الذبيح" واعتبره مقدمة من مقدمات تفسيره نظام القرآن<sup>(4)</sup>. وقد اعتمد الفراهي على حمل النظر على النظر في استدلالاته على هذه المسألة، ومهد القول بأنّ قصة الذبح لم ترد في القرآن إلا مرة واحدة في سورة الصافات<sup>(5)</sup>، ثم حمل الآيات على نظائرها في سور أخرى.

(1) ينظر: الفراهي: عبد الحميد، الرأي الصحيح فيمن هو الذبيح، (دمشق: دار القلم، ط3، 1418هـ)، ص33.  
(2) بتحقيق الفراهي فإنّ موضع الذبح هو جبل المروة عند الكعبة المشرفة، وقد تنازع اليهود والنصارى في موضع الذبح فاليهود يزعمون أنّه موضع هيكل سليمان في القدس والنصارى يزعمون أنّه موضع صلب المسيح عليه السلام كما يعتقدون. ينظر: الفراهي، الرأي الصحيح فيمن هو الذبيح، ص53.  
(3) ينظر: الفراهي، الرأي الصحيح فيمن هو الذبيح، ص30.  
(4) ينظر: المرجع السابق.  
(5) { رَبِّ هَبْ لِي مِنَ الصَّالِحِينَ (100) فَبَشِّرْنَاهُ بِعَلَامٍ خَلِيمٍ (101) فَلَمَّا بَلَغَ مَعَهُ السَّعْيَ قَالَ يَا بُنَيَّ إِنِّي أَرَى فِي الْمَنَامِ أَنِّي أَذْبَحُكَ فَانظُرْ مَاذَا تَرَى قَالَ يَا أَبَتِ افْعَلْ مَا تُؤْمُرُ سَتَجِدُنِي إِِنْ شَاءَ اللَّهُ مِنَ الصَّابِرِينَ (102) فَلَمَّا أَسْلَمَا وَتَلَّهُ لِلْجَبِينِ (103) وَنَادَيْنَاهُ أَنْ يَا إِبْرَاهِيمُ (104) قَدْ صَدَّقْتَ الرُّؤْيَا إِنَّا كَذَلِكَ نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ (105) إِنَّ هَذَا لَهُوَ الْبَلَاءُ الْمُبْتَلَى (106) وَقَدَيْنَاهُ بِذَبْحٍ عَظِيمٍ (107) وَتَرَكْنَا عَلَيْهِ فِي الْآخِرِينَ (108) سَلَامٌ عَلَى إِبْرَاهِيمَ (109) كَذَلِكَ نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ (110) إِنَّهُ مِنْ عِبَادِنَا الْمُؤْمِنِينَ (111) وَبَشِّرْنَاهُ بِإِسْحَاقَ نَبِيًّا مِنَ الصَّالِحِينَ (112) وَبَارَكْنَا عَلَيْهِ وَعَلَى إِسْحَاقَ وَمَنْ ذُرِّيَّتَهُمَا مُحْسِنٌ وَظَالِمٌ لِنَفْسِهِ مُبِينٌ } [الصافات: 100-113].

• حمل النظم في آية الدعاء والبشارة بالذبيح على آية الشكر والإجابة.

حمل الفراهي آية الدعاء في طلب الذرية وهي قوله تعالى: { رَبِّ هَبْ لِي مِنَ الصَّالِحِينَ (100) فَبَشِّرْنَاهُ بِغُلَامٍ حَلِيمٍ } [الصفات: 100، 101] على نظيرتها والتي أسماها آية الشكر والإجابة { الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي وَهَبَ لِي عَلَى الْكِبَرِ إِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ إِنَّ رَبِّي لَسَمِيعُ الدُّعَاءِ } [إبراهيم: 39]. وبتطبيقي لأصوله في النظر فقد اعتمد ابتداءً على أصل "المقابلة وحمل النظر على النظر" وبالمقابلة استنبط النتائج التالية: أنّ البشارة بالذبيح الذي تعلقت به القصة في سورة الصفات جاءت بعد الدعاء موصولة بالفاء، فهذا الغلام هو إسماعيل بكر إبراهيم الذي تعلقت به قصة الذبح، ثم جاء السياق ببشارة ثانية بإسحاق وعطفت الآية على الآيات الأولى بالواو التي تقتضي المغايرة قال تعالى: { وَبَشِّرْنَاهُ بِإِسْحَاقَ نَبِيًّا مِنَ الصَّالِحِينَ } [الصفات: 112]، وبعد أن حمل الآيتين أو المقطع على الآية في سورة إبراهيم لفت النظر إلى تطابق الموضعين في ذكر الدعاء والإجابة وترتيب الأسماء في الموضعين، وأضاف أيضا أنّ اسم إسماعيل معناه سمع الله وهو مطابق لقوله تعالى { إن ربي سميع الدعاء }<sup>(1)</sup>.

• جمع النظائر في البشارة بإسحق عليه السلام.

قام الفراهي باستقراء نظائر البشارة بإسحاق وبيّن الأصل الذي اعتمد عليه: ب"أنّ طريق الاستدلال يكون بجمع الأمور الدالة على نقطة واحدة وبيان دلالتها جملة وانفراداً على

(2) ينظر: الفراهي، الرأي الصحيح فيمن هو الذبيح، ص 80.

المطلوب"<sup>(1)</sup>. ثم بيّن أنّ البشارة بإسحاق تتضمن استبعاد كونه هو الذبيح وذلك لأنّ البشارة به تضمنت البشارة بنبوته وأبوته وذلك في قوله تعالى: { وَبَشَّرْنَاهُ بِإِسْحَاقَ نَبِيًّا مِّنَ الصَّالِحِينَ } [الصفافات: 112]، وإشارة في قوله تعالى: { وَبَشَّرُوهُ بِغُلَامٍ عَلِيمٍ } [الذاريات: 28]<sup>(2)</sup>،<sup>(3)</sup> وأما الإخبار بأبوته فقد جاء في قوله تعالى: { وَأَمْرَأَتُهُ قَائِمَةٌ فَضَحَكَتْ فَبَشَّرْنَاهَا بِإِسْحَاقَ وَمِنْ وَرَاءِ إِسْحَاقَ يَعْقُوبَ } [هود: 71]<sup>(4)</sup>. أما المفسرون فقد اختلفت آراؤهم في من هو الذبيح وقد استدلوا بالنظائر ومنهم الطبري الذي رجح أنّ قوله تعالى: { فَبَشَّرْنَاهُ بِغُلَامٍ حَلِيمٍ } هو بشارة بإسحق الذبيح كما ورد في آيات البشارة في كل القرآن<sup>(5)</sup>، وقد ردّ عليه الفراهي بأنّ استدلال الطبري بنظائر البشارة بإسحاق معارض بأقوى منه وهو السياق؛ وأنّ الأصل في الترجيح بالنظائر أنّ "قصارى الاستدلال بالنظير هو الاحتمال إن لم يعارضه نظير آخر أو دليل على خلافه"<sup>(6)</sup>. ومناقشته لقول الطبري في المسألة تضمنها الفصل الثالث من كتابه "القول

(1) الفراهي، الرأي الصحيح فيمن هو الذبيح، ص 95.

(2) وحمل الفراهي الوصف بالعلم على أنه إشارة على النبوة وجاء بنظير وهو قوله تعالى: { وَلَمَّا بَلَغَ أَشُدَّهُ آتَيْنَاهُ حُكْمًا وَعِلْمًا } [يوسف: 22]. ينظر: الفراهي، الرأي الصحيح فيمن هو الذبيح، ص 84.

(3) ووصف العليم الذي اختص به إسحاق دليل آخر على انتفاء كونه الذبيح إذ جاءت الآيات بوصف الذبيح إسماعيل بالحلم والصبر وصدق الوعد. ينظر: المرجع السابق.

(4) ينظر: المرجع السابق، ص 83.

(5) ينظر: الطبري، جامع البيان، ص 578.

(6) الفراهي، الرأي الصحيح فيمن هو الذبيح، ص 116.

الصحيح فيمن هو الذبيح" مع أقوال غيره من المفسرين<sup>(1)</sup> مع توجيه أقوالهم ونقدها بنقد علمي متميز راعى فيه أدب الاختلاف مستدلا بالنظائر<sup>(2)</sup> كما بيّنّا.

خلاصة هذا المطلب أنّ الفراهي اعتمد على النظائر في بيان معاني الآيات والقصص وكذلك في الترجيح بين الأقوال الواردة وحلّ لما أشكل تأويله وتعارضت فيه الأقوال، ومما قرره الفراهي في تنظيره وتطبيقاته أنّ الحمل على النظائر عملية مركبة تقتضي النظر في كل السياقات، كما أنّه لم يقتصر على حمل الآيات على نظائرها، ولكنّه حملها على الأمثال القرآنية والقصص، مما جعل قراءته للمعاني قراءة مترابطة تعزز مفهوم النظام عنده على مستوى السورة الواحدة والسور، كما أنّه وظّف النظائر لبيان مطابقتها لأحوال المخاطبين استلهاما للعبر وفيها تنبؤ لما سيحصل في المستقبل من جريان سنة الله في الأمم مؤمنها وكافرها.

---

(1) توسع الفراهي في بيان ما ورد عن الطبري ثم عقبه بالنقل عن الرازي الذي يمثل رأي الزمخشري، وتبعهم بخلاصة ما ورد عن ابن كثير، ثم ختم الفصل بالنقل عن مدارك التنزيل للنسفي وعن البيضاوي والسيوطي في الجلالين والدر المنثور معرّجا على كتابه "القول الفصيح في تعيين الذبيح" مبينا ما خلص إليه من التوقف في المسألة بعد أن كان يعتقد أنّ إسحاق هو الذبيح، كما نقل آراء كل من البغوي والخانز. ينظر: الفراهي، الرأي الصحيح فيمن هو الذبيح، ص 108-126.

(2) وممن تناول مسألة الذبيح بالدراسة ابن القيم في زاد المعاد: ينظر: ابن القيم: محمد بن أبي بكر، زاد المعاد في هدي خير العباد، تحقيق: شعيب وعبد القادر الأرنؤوط، (بيروت: مؤسسة الرسالة، ط3، 1998م)، ج1، ص71.

المطلب الثاني: تطبيقات الفراهي لهذا الأصل المتعلقة بالمناسبات والروابط وعمود

السورة.

إنّ اعتماد الفراهي على أصل حمل النظر على النظر لم يقتصر على أبواب المعاني فحسب ولكنّه اعتمده في الاستدلال على النظام المتضمن لأقسام المناسبات المرتبطة بأنواع من الروابط والتي يعدّ التنظير نوعاً من أنواعها<sup>(1)</sup>، وقد أصّل الفراهي لذلك بقوله: "إنّ القرآن يفسر مطالب آياته بعضها ببعض بما يأتيك بنظائره، وكذلك يدلّك على نظام مطالبيها ومناسباتها بما يأتيك بنظائره"<sup>(2)</sup>. والمناسبة جزء من النظام، فإذا كانت المناسبات تكشف لنا عن ارتباط آي القرآن بعضها ببعض، أو السور المتتابعة بعضها ببعض، فبالنظام تكون السورة كلاماً واحداً متصلاً بوحدة موضوعية أسماها الفراهي "عمود السورة" والذي يشكل جماع مطالب الخطاب<sup>(3)</sup>، وتتصل كل سورة بسابقتها ولاحتتها أو بالتي قبلها أو بعدها عن بعد، وعلى هذا يكون القرآن كلاماً واحداً ذا مناسبة وترتيب في أجزائه من الأوّل إلى الآخر<sup>(4)</sup>.

أولاً: تطبيقات الفراهي لأصل حمل النظر في تقرير المناسبات بين المقاطع والسور وعمدها.

---

(1) ينظر: الزركشي، البرهان في علوم القرآن، ص30، ينظر: الفرق بين المناسبة والنظام. الفراهي، دلائل النظام، ص74.

(2) ثم علق قائلاً: فتكثر الشواهد على رباط أمر مع أمر. الفراهي، دلائل النظام، ص71.

(3) ينظر: الفراهي، دلائل النظام، ص73.

(4) ينظر: المرجع السابق، ص74.

• حمل المناسبة بين سورتين على نظيرها من الآيات:

وقد بيّن هذا النوع من المناسبة قائلاً: "ثم تجد نظم سورة مع سورة أخرى مشابها لنظم آيات جملة ولنظم كلمات آية واحدة"<sup>(1)</sup>، وهذا الاستدلال بالنظائر يعود إلى ما ألزم الفراهي به نفسه من الاستدلال بالقرآن على ما ذهب إليه من المعاني والمناسبات وقد صرح بذلك قائلاً: "ثم أيدت ما فهمنا من القرآن بالنقل والعقل"<sup>(2)</sup>.

ونجد هذا واضحاً في ربطه سورة العصر بما قبلها سورة التكاثر، فجاء بعدة نظائر مطابقة للمناسبة بين السورتين، ومنها قوله تعالى: { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُلْهِكُمْ أَمْوَالُكُمْ وَلَا أَوْلَادُكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ (9) وَأَنْفِقُوا مِنْ مَا رَزَقْنَاكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَّ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ فَيَقُولَ رَبِّ لَوْلَا أَخَّرْتَنِي إِلَىٰ أَجَلٍ قَرِيبٍ فَأَصَّدَّقَ وَأَكُنْ مِنَ الصَّالِحِينَ } [المنافقون: 9، 10]<sup>(3)</sup>. وهذا النوع من المناسبة نقله الزركشي عن الأخفش في حمل المناسبة بين سورة قريش وسورة الفيل مبيناً أنّ اتصال سورة قريش بسورة الفيل من باب قوله تعالى: { فَالْتَقَطَهُ آلُ فِرْعَوْنَ لِيَكُونَ لَهُمْ عَدُوًّا وَحَزَنًا } [القصص: 8]<sup>(4)</sup>. وقد أضاف السيوطي أمثلة

---

(1) الفراهي، دلائل النظام، ص28.

(2) الفراهي، تفسير نظام القرآن، ص15.

(3) ينظر: الفراهي، تفسير نظام القرآن، ص411.

(4) لم يحدد الزركشي من هو الأخفش الذي نقل عنه، وقد عدت إلى كتاب معاني القرآن للأخفش الأوسط ولم أعثر على هذا النقل. ينظر: الزركشي، البرهان في علوم القرآن، ص25.

أخرى منها: حمل مناسبة مطلع سورة الأنعام بمقطع سورة المائدة على قوله تعالى: {وَقُضِيَ

بَيْنَهُمْ بِالْحَقِّ وَقِيلَ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ} [الزمر: 75]<sup>(1)</sup>.

### • حمل النظير على النظير في ترتيب مجموعتين من السور.

ناظر الفراهي بين موقع سورة الشمس من سورة البلد التي قبلها وسورة الليل التي بعدها، وموقع

سورة الماعون من سورتي قريش والكوثر<sup>(2)</sup>، هذا المثال يبين حرص الفراهي على المعاني الكلية

الإجمالية للسور فتعامل مع كل سورة وكأنها آية واحدة ذات مطلب واحد ثم تتبع أوجه التناسب

بينها ويحمل النظير من المناسبات بينها على النظير. ونجد هذا النوع من التناظر في المناسبات

عند السيوطي في تعليقه على توالي سورتي النجم والقمر من حسن التناسق في التسمية ونظيره

توالي سور الشمس والليل والضحى، هذا من جهة التناسق في التسمية وأما من جهة المعاني

فهما في تتابعهما كالأعراف بعد الأنعام وكالصفات بعد يس لأنّ السورة التالية في كل هذه

النظائر جاء فيها تفصيل لما أجمل في الأولى<sup>(3)</sup>.

---

(1) ينظر: السيوطي، الإتيقان في علوم القرآن، ص 636.

(2) ينظر: الفراهي، تفسير نظام القرآن، ص 329.

(3) ينظر: السيوطي: جلال الدين، تناسق الدرر في تناسب السور، تحقيق: عبد القادر أحمد عطا، (بيروت: دار

الكتب العلمية، ط1، 1986م)، ص 120.

## • توظيف النظائر في تتبع المناسبات بين السور.

يرى الفراهي أنّ اشتراك عدة سور في مقاطع متشابهة مع اتحاد في السباق أو في اللحاق أو كليهما يوجهنها إلى التفكير واستنباط المناسبة بينها<sup>(1)</sup>. ومن ذلك تعليقه على قوله تعالى: { فَأَنْبَتْنَا فِيهَا حَبًّا (27) وَعِنَبًا وَقَضْبًا (28) وَزَيْتُونًا وَنَخْلًا (29) وَحَدَائِقَ غُلْبًا (30) وَفَاكِهَةً وَأَبًّا (31) مَتَاعًا لَكُمْ وَلِأَنْعَامِكُمْ } [عبس: 27 - 32]، فتحت عنوان: "نظرة في نظم ما ذكر من أسباب الطعام والمتاع"؛ قال: "نوجهك إلى أمثال هذه الآيات في ثلاث سور سابقة<sup>(2)</sup>، فإن هذه السور الأربع متشابهات في مطالبها، ولكل موقع أسلوب جديد من الإيجاز والتفصيل والترتيب"<sup>(3)</sup>. وبعد النظر في السباق واللاحق، ربط الفراهي هذا المقطع وسابقه بنظير من الآيات في سورة يونس<sup>(4)</sup>، مبينا اشتراك هذين المقطعين بالمناسبة والسياق فالآيات في اللحاق جاءت في التذكير بيوم الجزاء<sup>(5)</sup>. وقد جاء ذكر هذا التناسب بين سورة عبس وسورة النازعات في موسوعة التفسير الموضوعي لسور القرآن؛ بأنّ ذكر هذه الدلائل جاء مجملا في قوله تعالى:

(1) ينظر: الفراهي ، دلائل النظام، 58.

(2) السور الثلاث المقصودة: المرسلات، والنبأ، والنازعات وقد ورد فيها قوله تعالى: { مَتَاعًا لَكُمْ وَلِأَنْعَامِكُمْ }

[النازعات: 33] وهي تكرار للآية الواردة في ختام المقطع السابق في سورة عبس.

(3) الفراهي، تفسير نظام القرآن، ص 297.

(4) وهي قوله تعالى: { يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّمَا بَعَيْتُمْ عَلَىٰ أَنْفُسِكُمْ مَتَاعَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ثُمَّ إِلَيْنَا مَرْجِعُكُمْ فَنُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ (23) إِنَّمَا مَثَلُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا كَمَاءٍ أَنْزَلْنَاهُ مِنَ السَّمَاءِ فَاخْتَلَطَ بِهِ نَبَاتُ الْأَرْضِ مِمَّا يَأْكُلُ النَّاسُ وَالْأَنْعَامُ حَتَّىٰ إِذَا أَخَذَتِ الْأَرْضُ زُخْرُفَهَا وَارْبَتَّتْ وَظَنَّ أَهْلُهَا أَنَّهُمْ قَادِرُونَ عَلَيْهَا أَتَاهَا أَمْرُنَا لَيْلًا أَوْ نَهَارًا فَجَعَلْنَاهَا حَصِيدًا كَأَنْ لَمْ تَغْن بِالْأَمْسِ كَذَلِكَ نُفَصِّلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ } [يونس: 23، 24].

(5) ينظر: الفراهي، تفسير نظام القرآن، ص 300.



{مَتَاعًا لَكُمْ وَلِأَنْعَامِكُمْ} [النازعات: 33]، وجاء التفصيل في سورة عبس بذكر منة الله عز وجل على عباده في طعامهم وما يقيم حياتهم<sup>(1)</sup>. وهذا النوع من حمل المقاطع في السور على مقاطع نظيرة ورد عند ابن كثير في تعليقه على المقطع الأول من سورة البقرة التي ورد فيها بيان لأقسام الناس حيث حمل هذا المقطع على آية النور والأمثال الواردة لصنفين من الكفار<sup>(2)</sup>، وجاء بنظائر لوصف صنفين ممن يجادلون في الله في سورة الحج<sup>(3)</sup>، وختم بالإشارة إلى أقسام المؤمنين في سورة الواقعة والإنسان<sup>(4)</sup>.

#### • التناظر بين سورتين من السور.

يرى الفراهي أنّ السور ضمت ببعضها لمناسبة المتأخرة المتقدمة وذلك للتفصيل أو الشبيه أو الموافقة في المعنى وبهذه الروابط تكون المتأخرة تابعة للأولى، ولكن يجب التمييز بين السورة المستقلة والتابعة، وقد تكون التوابع متعددة، ثم ينظر في الروابط بين السورتين المستقلتين سواء كانت الآخرة مرتبطة بالتوابع السابقة لها أم لم تكن<sup>(5)</sup>. فالمناسبات بين السور لا تقتصر على

(1) ينظر: نخبة من علماء التفسير وعلوم القرآن، التفسير الموضوعي لسور القرآن الكريم، (الشارقة: جامعة الشارقة، ط1، 2010م)، ج9، ص39.

(2) سورة النور: [35-40]

(3) نظائر سورة التوبة: قوله تعالى: {وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يُجَادِلُ فِي اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّبِعُ كُلَّ شَيْطَانٍ مَرِيدٍ} [الحج: 3]، {وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يُجَادِلُ فِي اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَلَا هُدًى وَلَا كِتَابٍ مُبِينٍ} [الحج: 8].

(4) ليخلص منها إلى أنّ أن المؤمنين صنفان : مقربون وأبرار ، وأن الكافرين صنفان : دعاة ومقلدون ، وأن المنافقين - أيضاً - صنفان : منافق خالص ، ومنافق فيه شعبة من نفاق. ينظر: ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج1، ص294

(5) ينظر: الفراهي، دلائل النظام، ص83.

السور المتتابعة فقد يفصل بينها فاصل من السور<sup>(1)</sup>. ومن ذلك: سورة الأعراف وسورة البقرة،  
 فيبين أن سورة الأعراف تتضمن تفصيلا وبيانا لأمر أجملت في سورة البقرة، ولذلك سميت  
 باسمها وزيدت فيه حرف الصاد {المص} {<sup>(2)</sup>؛ ومما فصل في الأعراف قصة آدم عليه السلام مع  
 إبليس، وقصة موسى عليه السلام<sup>(3)</sup>. وقد تطابق تعليق الفراهي في زيادة حرف الصاد في فاتحة  
 الأعراف مع ما ورد عند السيوطي<sup>(4)</sup> في قوله: "زيد فيها الصاد على ﴿آم﴾ لما فيها من شرح  
 القصص"<sup>(5)</sup>. وقد اجتهد المفسرون في أنواع التناسب بين السور، وقد عبّر السيوطي عن المناسبة  
 بين سورتي الفتح والحجرات بالتأخي وعلل ذلك لكونهما مدينتين، ومشتملتين على أحكام  
 القتال، الأولى منهما في قتال الكفار والثانية فيها قتال البغاة، وكلاهما تضمنتا صوراً من تشریف  
 النبي ﷺ<sup>(6)</sup>.

---

(1) فالسورة نظام كامل واحد ذي مناسبة بالسورة السابقة واللاحقة أو بالتي قبلها أو بعدها على بعد، فكما أنّ هنالك  
 آيات معترضة، فالسور كذلك منها ما هو معترض. ينظر: الفراهي، **دلائل النظام**، ص75.

(2) عند الفراهي الحروف المقطعة هي أسماء للسور التي افتتحت بها. ينظر: الفراهي، **مفردات القرآن**، ص117.

(3) ينظر: الفراهي، **دلائل النظام**، ص111.

(4) وافق الفراهي السيوطي في عدة مواطن في باب المناسبات ولم يعز عنه، والذي أراه أنّ الفراهي وافقه ولم ينقل ذلك  
 عنه ولذلك لم يعز للسيوطي؛ ودليل ذلك أنّ الفراهي في المواطن التي نقل فيها عن السيوطي وثق ذلك كما ورد في مقدمة  
 تفسير الفراهي. ينظر: الفراهي، **تفسير نظام القرآن**، ص22.

(5) ينظر: السيوطي، **الإتقان في علوم القرآن**، ص638.

(6) ينظر: السيوطي، **تناسق الدرر**، ص118.

## • نظائر السور المشتركة في عمود واحد.

وعמוד السورة عند الفراهي هو جماع مطالب الخطاب في السورة<sup>(1)</sup>، وقد قرر الفراهي أنّ عمود السورة ليس أهم الأمور بيانا في السورة ولا هو أعظم مقاصدها، ولكنه الشيء الجامع الذي به رباط السورة بأسرها<sup>(2)</sup>. ولذلك قد يصعب تعيينه فهو يحتاج لتأمل وتدبر في السورة ونظيراتها ومجاوراتها<sup>(3)</sup>، وهذا النظر من الفراهي جعله يضم عددا من السور المتتالية في عمود واحد إجمالي وقد حرص الفراهي في كل السور والمجموعات على بيان كونها مكية أو مدنية وذلك مراعاة للنظم التاريخي أو السياق التاريخي الذي وردت به السورة<sup>(4)</sup>. ومن هذه المجموعات المشتركة في عمود إجمالي واحد:

• السور من يونس إلى النور، جمعهن في عمود مجمل هو: الإنذار والتبشير، وبين أن ترتيب السور ترتيب زماني من وسط النبوة إلى وسط الهجرة، ثم ذكر ما انفردت به كل سورة في إطار هذا العمود<sup>(5)</sup>.

---

(1) الفراهي، دلائل النظام، ص73.

(2) وقد ضرب مثلا لذلك بسورة النور وعلى الرغم من تعلق آية النور في وسطها إلا أنها جاءت تبعا وليست عمود

السورة. بتصرف يسير: الفراهي: تفسير نظام القرآن، ص43.

(3) ينظر: الفراهي، دلائل النظام، ص77.

(4) ينظر: الفراهي، دلائل النظام، ص89.

(5) ينظر: المرجع السابق، ص94.

• السور من سبأ إلى الأحقاف وهي سابعة الحواميم وهي سور مكية اشتركت في موضوعاتها حول التوحيد وضرورة ووعد النصر<sup>(1)</sup>. وقد اعتنى العلماء المتقدمون والمتأخرون بمناسبات سور الحواميم السبعة ومن ذلك ما ورد عن الكرمانى في غرائبہ إذ نبه على اشتراك الحواميم بالتسمية "حم" لما بينهما من التشاكل فكل واحدة منها استفتحت بالكتاب أو صفة الكتاب مع تقارب المقادير في الطول وتشاكل الكلام في النظام<sup>(2)</sup>، ومن الدراسات المعاصرة حول الحواميم وقد ضم إليها سور محمد والفتح والحجرات، وعنوانه صاحبه ب"روح القرآن"<sup>(3)</sup>. والملاحظ هنا أنّ الفراهي أضاف إلى مجموعة الحواميم خمس سور سابقة وأما صاحب كتاب روح القرآن أضاف إليها ثلاثة سور لاحقة وهذا يبين لنا أنّ الأمر اجتهادي يختلف باختلاف وجهات النظر.

• السور من ق إلى الواقعة، وهي سبع سور مكية، عمودها هو: الإنذار بالقيامة والتذكير بالقرآن، وبعد إكمال التذكير براءة وإذعان لمشيئة الله فختمت بقوله تعالى: {فَسَبِّحْ بِاسْمِ رَبِّكَ الْعَظِيمِ} [الواقعة: 96]<sup>(4)</sup>، وبالرجوع للتفسير نجد أنّ المفسرين

(1) ينظر: الفراهي، دلائل النظام، ص96.

(2) بتصرف يسير: الكرمانى: محمود بن حمزة، غرائب التفسير وعجائب التأويل، تحقيق: شمران العجلي، (جدة: دار القبلة للثقافة الإسلامية، ت.ط، 1988م)، ج2، ص1037.

(3) كتاب روح القرآن مباحث في البناء الموضوعي للسور القرآنية ومقاصدها والوحدة الموضوعية للقرآن الكريم سور (آل حم) ومحمد والفتح والحجرات، تأليف: أحمد الوتارى، إصدار جائزة دبي الدولية للقرآن الكريم، 2016م.

(4) ينظر: الفراهي، دلائل النظام، ص97؛ ينظر: الفراهي، تفسير نظام القرآن، ص119.

اختلفت أقوالهم في أوجه المناسبة بين هذه السور فكان الغالب عليهم ربط مقطع  
السورة الأولى بمطلع الثانية<sup>(1)</sup>، أما الرازي فأضاف إلى ذلك ربط السور المفتوحة  
بالقسم من غير الحروف المقطعة وهي (الذاريات والطور والنجم) مضيفاً إليها سورتي  
الصفات والضحي لافتتاحها بالقسم<sup>(2)</sup>، وأما البقاعي فقد أضاف إلى مناسبة  
المقاطع بالمطالع تناظر مقاصد هذه السور<sup>(3)</sup>. وهو قريب من نظير الفراهي الذي  
جمعها بمحور أو عمود واحد.

ثانياً: ترجيح المعنى بحمل النظام على نظائره المقامية<sup>(4)</sup>.

يرى الفراهي أنّ مما يعين على فهم النظام تتبع موقع الكلام من الوقائع والأحوال ومن  
ذلك تتبعه لمواقع التسييح لمعرفة نظام قوله تعالى: { سَنُقْرِئُكَ فَلَا تَنْسَى } [الأعلى: 6]، فتبين  
أن النبي ﷺ يؤمر بالتسييح في حالتين:

---

(1) ينظر: السليمي: ندين مصطفى، "التناظر والمزاوجة بين ق والذاريات والطور والنجم، تطبيق وتحليل"، مجلة كلية  
الدراسات الإسلامية والعربية للبنات بدمنهور، المجلد السادس، العدد الثاني، 2021، ص177.

(2) ينظر: الرازي، التفسير الكبير، ج28، ص277.

(3) ينظر: البقاعي: إبراهيم بن عمر، مصاعد النظر للإشراف على مقاصد السور، تحقيق: عبد السميع محمد،  
(الرياض: مكتبة المعارف، ط1، 1987م)، ج3، ص45.

(4) أي المشتركة في سياق المقام أو الموقف والذي سمّاه الفراهي بالنظم التاريخي، ينظر: الفراهي، دلائل النظام، ص89.  
عمر: لآحمد مختار، علم الدلالة، (القاهرة: عالم الكتب، ط5، 1998م)، ص71.

الأولى: شكرا على إقامة شعائر الإسلام وتحقيق النصر والتمكين ومن نظائر هذا المعنى: سورة النصر، وقوله تعالى: { وَتَوَكَّلْ عَلَى الْعَزِيزِ الرَّحِيمِ (217) الَّذِي يَرَاكَ حِينَ تَقُومُ (218) وَتَقْلُبُكَ فِي السَّاجِدِينَ } [الشعراء: 217 - 219].

الثانية: في الأحوال التي تستوجب الصبر والتثبت والتسلي بسبب الحزن على مخالفة المكذبين ومن ذلك قوله تعالى: { وَلَقَدْ نَعْلَمُ أَنَّكَ يَضِيقُ صَدْرُكَ بِمَا يَقُولُونَ (97) فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَكُنْ مِنَ السَّاجِدِينَ } [الحجر: 97، 98] وقد اجتمعت الحالتان حين نزول سورة الأعلى، فأمر الله نبيه ﷺ بجمع الأمرين: تسبيح الشكر والاستعانة، وسلاه بأنه الهادي والمتكفل بإقرائك وتيسير أمرك<sup>(1)</sup>. ومن الأقوال الواردة في تفسير هذه الآية أنّ المراد ب {فلا تنسى} النهي، والألف مزيدة للفاصلة، كقوله: {السيلا}<sup>(2)</sup>. وقد رده عدد من المفسرين ووجهه آخرون، ولكن حمل الفراهي الآية على نظائرها رد لهذا القول اعتمادا على السياقات الذي ورد فيه الأمر للنبي ﷺ بالتسبيح في القرآن، وقريب من هذا ما ورد عن ابن عاشور في مستهل السورة قائلا: الافتتاح بأمر النبي ﷺ بالتسبيح يؤذن ببشارة وخيرا له وذلك قوله تعالى: { سَنُقَرِّئُكَ فَلَا تَنْسَى }<sup>(3)</sup>. ولكن نجد أنّ تتبع الفراهي للنظائر جعل المعاني المرتبطة بسياق التسبيح أوسع وأقرب لواقع الدعوة في سياقها التاريخي.

ثالثا: حل ما أشكلت مناسبتة من الآيات بالاستدلال بالنظائر.

(1) ينظر: الفراهي، دلائل النظام، ص 87.

(2) ينظر: الرازي، التفسير الكبير، ج 31، ص 142.

(3) ينظر: ابن عاشور، التحرير والتنوير، ج 12، ص 272.

من الآيات التي أشكل على المفسرين تحديد مناسبتها قوله تعالى: {لَا تُحْرِكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ (16) إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ (17) فَإِذَا قَرَأْنَاهُ فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ (18) ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُ} [القيامة: 16-19]، وقد ذكر السيوطي أنّ وجه مناسبتها لأول السورة وآخرها عسر جدا حتى زعم بعض الرافضة: أنّه سقط من السورة شيء، ثم نقل أقوالا لأهل العلم في مناسبتها، ونقل عن الرازي بأنّ الآية وقعت معترضة<sup>(1)</sup>. وهذا ما ذكره ابن عاشور<sup>(2)</sup>، وقد عالج الفراهي الإشكال بالحمل على النظائر، ففاس هذه السورة بنظيراتها في النظام وهي: العلق والتكاثر والهمزة، وذكر أنّ الكلام جار على معنى متصل، ولكن كثر فيه الفصل والالتفات لإظهار السخط وشناعة أحوال المنكرين<sup>(3)</sup>. ثم التفت الفراهي لبيان مناسبة الآيات التي أشكلت، فحمل مناسبتها ومعناها وسياقها على آيات نظيرة منها قوله تعالى: {وَلَا تَعْجَلْ بِالْقُرْآنِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يُقْضَىٰ إِلَيْكَ وَحْيُهُ وَقُلْ رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا (114) وَلَقَدْ عَاهَدْنَا إِلَىٰ آدَمَ مِنْ قَبْلِ فَنَسِيَ وَلمَ نَجِدْ لَهُ عَزْمًا} [طه: 114، 115]، حيث أن هذه الآيات في المقطعين أظهرت مصالح المهلة والتدرج في الأمور الإلهية، ثم حمل لحاق الآيات {كَلَّا بَلْ تُحِبُّونَ الْعَاجِلَةَ (20) وَتَذَرُونَ الْآخِرَةَ} [القيامة: 20، 21] والالتفات فيها على نظائرها من سورتي الإنسان والأعلى،

(1) ينظر: السيوطي، الإتيقان في علوم القرآن، ص634؛ ينظر: الرازي، التفسير الكبير، ج30، ص222.

(2) وعلق: " فلما نزل هذا الوحي في أثناء السورة للغرض الذي نزل فيه ولم يكن سورة مستقلة كان ملحقا بالسورة

ووقعا بين الآي التي نزل بينها". ابن عاشور، التحرير والتنوير، ج12، ص349

(3) ينظر: الفراهي، تفسير نظام القرآن، ص216.

وأجمل القول: بأن الآيات "كلام أجمل فيه ما فصل في سورة الأعلى وسورة الدهر، وهو الإعراض عنهم، وفصل فيه ما ترك مجملا في تينك السورتين، وهو حفظ القرآن"(1).

وخلاصة هذا المطلب أنّ الفراهي لم يقتصر في توظيفه لأصل حمل النظر على النظر على باب المعاني ولكنه توسع في ذلك ليشمل المناسبات ونظام السور وقد وافق في حمله المناسبات على نظائرها عددا من المفسرين المهتمين بالتناسب بين الآيات والسور غير أنّ تطبيقاتهم بحاجة للتتبع للوصول إلى أصولهم التي يحملون من خلالها المناسبات على نظائرها، وفي العناية بهذه التطبيقات سواء عند الفراهي أو المفسرين فائدة عظيمة في الكشف عن سر البلاغة ولطائف المناسبات بين الآيات والسور وهي من أعظم الدلائل على ما ذهب إليه الفراهي في نظرية النظام حتى ترى القرآن كلاما واحدا ذا مناسبة وترتيب في أجزائه من أوله إلى آخره(2).

---

(1) ينظر: الفراهي، تفسير نظام القرآن، ص231.

(2) ينظر: الفراهي، دلائل النظام، ص75.



## الخاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات وتحقق المقاصد وتقضى الحاجات، وبعد،

فهذا ختام دراسة اعتنت بأصل "حمل النظر على النظر في التفسير" انطلاقاً من عناية العلامة عبد الحميد الفراهي به، ومرورا بالتبع التاريخي لعناية المفسرين به تنظيراً وتطبيقاً.

وقد خرجت بمجموعة من النتائج وهي:

- إنّ المفهوم العام لحمل النظر على النظر هو: "إعطاء الشيء حكم ما أشبهه في معناه أو لفظه أو فيهما" ولهذا المفهوم حضور في التنظير والتطبيق عند اللغويين والفقهاء والمفسرين ولكل منهم صيغه وتعريفاته المرتبطة بالجوانب التي وظّف فيها هذا المفهوم.
- إنّ أصل حمل النظر على النظر من الأصول اللغوية التي وظّفها اللغويين في التوجيه اللغوي لآيات القرآن وقراءاته وخاصة في المواضع التي أشكل تركيبها وتأويلها واختلفت فيها أقوال المفسرين والنحاة، فرجحوا بالنظائر وكثرتما واحتجوا بما على مخالفهم، وفي هذا دلالة على أنّ كتب اللغة تعدّ مصدراً من مصادر أصول التفسير وهذا ظاهر في عمل الفراهي باستيراده صيغة هذا الأصل من أهل اللغة وتوظيفه في التفسير.
- توصلت الدراسة من خلال تتبع التاريخي أنّ عناية المفسرين بتطبيقات هذا الأصل ممتدة من تفسير النبي الكريم ﷺ ومن ثم الصحابة وتابعيهم ومن تبعهم من المفسرين

المتقدمين والمتأخرين، فاعتنوا بتوظيف هذا الأصل بصور متعددة من التطبيقات، غير أنهم لم يعتنوا بالتنظير له مع الحاجة لذلك من أجل بيان أصول الحمل على النظائر وضوابط التنظير بين الآيات ليكون ذلك عصمةً من التوظيف الخاطئ لهذا الأصل.

- يعدّ أصل حمل النظر على النظر أصلاً من أصول تفسير القرآن بالقرآن التي يعتمد فيها على الآية أو الآيات النظرية من سور أخرى في بيان المعاني ودلالات التركيب والأساليب والمناسبات في القرآن، ويرجع إليه كذلك في تحرير الاختلاف بالترجيح وحل مشكل التأويل. وهو معتمد على الاجتهاد والنظر العقلي للمفسر ولذلك فإنّ منه المقبول ومنه المردود، ومنه الراجح ومنه المرجوح.

- اعتمد الفراهي على أصل حمل النظر على النظر في تفسيره فهو أصل كليّ مرتبط ارتباطاً وثيقاً بركنيّ رؤيته التفسيرية القائمة على النظام وتفسير القرآن بالقرآن وأصلّ لذلك بقوله: "إنّ القرآن يفسر مطالب آياته بعضها ببعض بما يأتيك بنظائره، وكذلك يدلك على نظام مطالبه ومناسباته بما يأتيك بنظائره". وهو متعلق بحمل معنى الآيات على شبيهاتها من سور أخرى، وهذا التشابه قد يكون بالمعنى واللفظ أو بالمعنى دون اللفظ أو بالأسلوب أو القصة أو الموضوع أو السياق أو المناسبات وعمود السورة وقد وضع لضبط ذلك أصولاً أولية وأخرى مرجّحة راعى فيها السياقات وسدّ فيها أبواب الاحتمالات الباطلة والمتناقضة برّد ما شدّ من الأقوال، ووظّف كل ذلك في بيان المعاني وفي الترجيح وحل مشكل التأويل.

• ومما تميز به الفراهي استخدامه لهذه الصيغة اللغوية للتعبير عن التفسير بالنظائر، كما أنّه اعتبره أصلاً عاماً وأولياً ومرجحاً، وفرّع عن هذه الأصول أصولاً جزئية، وقد وسّع مفهوم النظائر ولم يحصر دائرة التشابه في المضامين ولكنّه عدّ المكرر من الآيات من النظائر ومظنة التشابه في السياق، كما أنّ من النظائر عنده ما يكون أحدهما أصلاً لما في نظيره، وأضاف للنظائر ما تكون العلاقة بينهما التقابل.

• ومما يميز توظيف الفراهي لهذا الأصل أنّ حمل النظر على النظر لم يحصره في تشابه المعاني فحسب بل انتقل إلى أوجه أخرى من التشابه فحمل الأسلوب على الأسلوب النظر، والسياق على السياق، والقصة على القصة، وشمل الحمل على النظائر المناسبات والنظام وتنزيل الآيات على الواقع ببيان أوجه مطابقة القصص لأحوال المخاطبين، مما جعل مفهوم حمل النظر على النظر شاملاً لأنواع من تفسير القرآن بالقرآن لم يسمّها من قبله من المفسرين حملاً للنظر على النظر، وهذا ينطبق على ما صرّح به من مركزية هذا الأصل وأنّه جماع فهم القرآن بنفسه.

• إنّ منهجية حمل النظر على النظر عند الفراهي تقوم ابتداءً على النظر في السباق واللحاق وسياق السورة وذلك لإظهار المجلد والمقدر، ثم النظر فيما طابق من النظائر ليحمل النظر منها على النظر، ثم تتعدد عنده منهجيات الحمل على النظر تبعاً لما أراد بيانه، فمثلاً منهجيته في إعمال هذا الأصل في بيان معاني المفردة تكون: بتتبع الآيات التي اشتركت في نفس الموضوع أو القصة أو السياق، وقد يعتمد في

البيان على نظائر ما اقترن في المفردة من الألفاظ، وأيضا ما تبدل من القرائن في النظائر.

● إنّ اعتماد هذا الأصل في التفسير بالضوابط الصحيحة سبيل لضبط المعاني من خلال قراءة متساوقة للآيات يتوصل من خلالها للمعاني الكلية العاصمة من الخطأ في التفسير والموصلة لبيان مراد الله عزّ وجل من الآيات وما تضمنته من أحكام وحكم، كما أنّ اتساع تطبيقاته يبرز للمتدبر فكرة النظام ويكشف صورا من الإعجاز وجمال النظم واتساق المعاني، فهذا الأصل باب عظيم من أبواب التدبّر والتفكير وإعمال العقل في التفسير.

● إنّ أهمية هذا الأصل تأتي من الأوجه التي من الممكن توظيفه فيها كما ورد في نماذج تطبيقات هذا الأصل عند الفراهي والمفسرين؛ فبالإضافة إلى ما هو معلوم من توظيفه في بيان المعاني والدلالات وضبطها وصولا للمعاني الكلية، وهو كذلك أصل في الدراسة الموضوعية للمفاهيم القرآنية، وله تطبيقات في توجيه الإعراب والقراءات وأوجه الوقف والابتداء، وهو أيضا دال على أوجه المناسبات بين الآيات والسور والقصص.

● يعدّ أصل حمل النظر على النظر أصلا من أصول الاحتجاج والترجيح، وعمدة في حل ما أشكل تأويله عند المفسرين وعند الفراهي، فكما أنّ من أسباب الخطأ في التأويل تفسير الآيات بمعزل عن نظائرها فهذا يقتضي أنّ حلّ هذه الإشكالات

يكون بالحمل على النظائر، وقد تضمن البحث نماذج من تطبيقات هذا الأصل في حل ما أشكل تأويله.

- إنّ هذه الدراسة أبرزت جهود العلامة الفراهي في تحديد منضبط لأصول التفسير، إنّ تنظيره كشف لنا منظومة متكاملة من الأصول التي تشكل ميزانا هاديا وعاصما.

### التوصيات:

1. أوصي الباحثين بالاعتناء بدراسة أصل حمل النظر على النظر الذي لم يحظ بعناية كافية من قبل الباحثين في التفسير وعلوم القرآن، وذلك من خلال تتبع تطبيقاته في الروايات الواردة عن الصحابة والتابعين ومن ثم تتبع ما ورد من تطبيقاته في التفاسير وأيضا في كتب علوم القرآن العامة والمتخصصة مثل كتب المتشابه وكتب مشكل التأويل وكتب توجيه القراءات، وذلك من أجل جمع الأصول والضوابط التي اعتمدها في التفسير بالنظائر ومن ثم توظيفها في التفسير.

2. أوصي المؤسسات البحثية ومنها كلية الشريعة في جامعة قطر لإقامة مشروع متعلق بتحقيق وإعادة طبع ونشر كتب العلامة عبد الحميد الفراهي المتعلقة بالتفسير وعلوم القرآن وأصوله، فهي أسفار مباركة بحاجة لخدمة وإعادة طبع ونشر، كما أنّ جزءاً

كبيراً من الطبقات المتوفرة على شبكة الانترنت فيها أخطاء لغوية ومطبعية مع تدني

مستوى الطباعة فيها، ويوجد كتب غير متوفرة أيضاً<sup>(1)</sup>.

الحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله؛ والصلاة والسلام على

معلم الناس الخير نبينا محمد وعلى آله وصحبه وعلى المصطفين الأخيار من أهل العلم المجتهدين

في كل عصر وفي كل مصر.

أسأل الله عز وجل أن يجدد الإيمان في قلوبنا ويعفو عن تقصيرنا وأن يحيي بكتابه وسنة نبيه

ﷺ أمتنا وأن يردنا إلى الحق والعدل رداً جميلاً.

---

(1) فمن المؤلف أي كباحثة لم أجد نسخة لتفسير الفراهي في مكتبات جامعات قطر ومكتبتها الوطنية، ولم أجد من كتبه سوى نسخة من كتاب "مفردات القرآن" في معهد الدوحة للدراسات، وهناك نسخة في المكتبة الوطنية.

## قائمة المصادر والمراجع

الأصفهاني: الراغب، مفردات القرآن، تحقيق: صفوان داوودي، (دمشق: دار القلم، ط2، 2020م).

الألباني: محمد ناصر، سلسلة الأحاديث الصحيحة، (الرياض: مكتبة المعارف، د.ط، 1995م).

الألوسي: محمود شكري، روح المعاني، (بيروت: إحياء التراث العربي، د.ط، د.ت).  
الأنصاري: ابن هشام، مغني اللبيب عن كتب الأعراب، تحقيق: مازن مبارك وحمد علي حمد الله، (دمشق: دار الفكر، ط1، 1353هـ).

البجة: عبد الفتاح حسن، ظاهرة قياس الحمل في اللغة العربية بين علماء اللغة القدامى والمحدثين، (عمّان: دار الفكر، ط1، 1998م).

البخاري: محمد بن إسماعيل، الجامع المسند الصحيح، (القاهرة: دار التأصيل، ط1، 2012م).

البريدي: أحمد بن محمد، "تفسير القرآن بالقرآن دراسة تأصيلية"، مجلة معهد الإمام الشاطبي للدراسات القرآنية، ع2، ذو الحجة 1427هـ.

البستاني: المعلم بطرس، محيط المحيط، (بيروت: مكتبة لبنان، د.ط، 1987م).

ابن بطال: علي بن خلف بن عبد الملك، شرح صحيح البخاري، تحقيق: ياسر بن إبراهيم، (الرياض: مكتبة الرشد، ط2، 2003م).

البغوي: الحسين، معالم التنزيل، ( بيروت: دار ابن حزم، ط1، 2002م).

البقاعي: إبراهيم بن عمر، مصاعد النظر للإشراف على مقاصد السور، تحقيق: عبد

السميع محمد، (الرياض: مكتبة المعارف، ط1، 1987م).

.....، نظم الدرر في تناسب الآيات والسور، (القاهرة: دار الكتاب الإسلامي،

د.ط، 1984م).

بكاكرة: ليلي، وعلي: نزيهة، "الإعراب بالحمل على النظر في النص القرآني" كتاب

"مغني اللبيب" لابن هشام "أمودجا"، بحث تكميلي، معهد الآداب، (الجزائر: جامعة

الشهيد حمّة لخضر - الوادي، 2019م).

بنت الشاطي: عائشة، التفسير البياني للقرآن الكريم، (القاهرة: دار المعارف، د.ط،

د.ت).

الترمذي: أبو عيسى محمد بن عيسى، "السنن"، تحقيق: بشار عواد، (بيروت: دار الغرب

الإسلامي، ط1، 1996م).

ابن تيمية: أحمد بن عبد الحلیم، مقدمة في أصول التفسير، تحقيق: عدنان زرزور، (د.م،

د.ن، ط2، 1972م).

.....، تفسير آيات أشكلت، تحقيق: عبد العزيز بن محمد الخليفة، ( الرياض:

مكتبة الرشد، ط1، 1996م).

.....، مجموع الفتاوى، (المدينة المنورة: مجمع الملك فهد، د.ط، 2004م).



.....، منهاج السنة النبوية، تحقيق: محمد رشاد سالم، (د.م، د.ن، ط1،  
1986م).

جبر: مجاهد، تفسير الإمام مجاهد بن جبر، تحقيق: محمد عبد السلام، (القاهرة: دار الفكر  
الإسلامي، ط1، 1989م).

ابن جزى الكلبي: أبو القاسم محمد بن أحمد، التسهيل لعلوم التنزيل، (بيروت: دار الأرقم  
بن الأرقم، ط1، 1416هـ).

الخصاص: أبو بكر، أحكام القرآن، تحقيق: محمد القمحاوي، (بيروت: دار إحياء التراث  
العربي، د، ط، 1992م).

جلال: يحيى أحمد، ورابعة: محمد مجلي أحمد. "أثر العطف بالفاء بين الصفات في أقسام  
القرآن" في التفسير المقارن، مجلة الجامعة الإسلامية للدراسات الإسلامية، المجلد الثلاثون،  
العدد الأول، 2022م.

ابن حجر العسقلاني: أحمد بن علي، فتح الباري شرح صحيح البخاري، (بيروت، دار  
المعرفة، د.ط، 1379هـ).

الحري: حسين بن علي، قواعد الترجيح عند المفسرين، (الرياض: دار القاسم، ط1،  
1996م).

حللي: عبد الرحمن، "المفاهيم والمصطلحات القرآنية: مقارنة منهجية". مجلة الفكر  
الإسلامي المعاصر، م9، ع35، ص65-90.

أبو حيان: محمد بن يوسف، البحر المحيط في التفسير، (بيروت: دار الفكر، ط1، 2010م).

الخالدي: صلاح، القصص القرآني، (دمشق: دار القلم، ط1، 1998م).

ابن خالويه: الحسين، مختصر في شواذ القرآن، (القاهرة: مكتبة المتنبّي، ن. ط، ن، ت).

الخصيري: محمد بن عبد الله، تفسير التابعين عرض ودراسة مقارنة، (دم، دار الوطن، د.ط، د.ت).

الخطيب: عبد اللطيف، معجم القراءات، (دمشق: دار سعد الدين، د.ط، د.ت).

الدهش: عبد الرحمن بن صالح، الأقوال الشاذة في التفسير، نشأتها وأسبابها وآثارها، (مانشتر: مجلة الحكمة، ط1، 2004هـ).

الرازي: أبو حاتم، تفسير القرآن العظيم، (الرياض: مكتبة نزار الباز، ط1، 1997م).

الرازي: فخر الدين محمد، التفسير الكبير، (بيروت: دار الفكر، ط1، 1980م).

رضا: محمد رشيد، تفسير المنار، (القاهرة: دار المنار، ط2، 1947م).

رضا: محمد رشيد، نظام الفرقان وتأويل القرآن بالقرآن. عبد الحميد الفراهي، مجلة المنار،

م12، ع2، ص135/

<https://archive.alsharekh.org/MagazinePages/Magazine>

[.Book/EL\\_mnar/mogalad\\_12/Issue\\_2/index.html](https://archive.alsharekh.org/Book/EL_mnar/mogalad_12/Issue_2/index.html)

الرماني: علي بن عيسى، الحدود في النحو، (دم، دن، د.ط، د.ت).

الزحيلي: محمد، القواعد الفقهية وتطبيقاتها في المذاهب الأربعة، (دمشق: دار الفكر، ط1، ص2006م).

زرزور: عدنان، فصول في علوم القرآن، (بيروت: المكتب الإسلامي، ط1، 1998م).

الزرقاني: محمد، مناهل العرفان في علوم القرآن، (مصر: مطبعة عيسى البابي، ط3، د.ت).

الزركشي: بدر الدين محمد، البرهان في علوم القرآن، (القاهرة: دار ابن الجوزي، ط1، 2013م).

الزمخشري: أبو القاسم محمود، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، (بيروت: دار الكتاب العربي، ط3، 1407هـ).

الزهراني: نايف بن سعيد، وآخرون، صناعة التفكير في علم التفسير، (الدمام: تكوين للدراسات والأبحاث، ط2، 2020م).

.....، الدليل العقلي في التفسير، دراسة في منهج ابن جرير الطبري في

الاستدلال العقلي في تفسيره، (الدمام: تكوين للدراسات والأبحاث، ط1، 2021م).

أبو زيد: نايل ممدوح محمد عوض الله، "صيغة لا أقسم في القرآن الكريم عند المفسرين"،

مجلة مؤتة للبحوث والدراسات - سلسلة العلوم الإنسانية والاجتماعية، المجلد الثالث عشر، العدد الثاني، 1998م.

سالم: عطية محمد، تنمة تفسير أضواء البيان، (المدينة النبوية: دن، ط2، 1980م).

السامرائي: فاضل صالح، معاني النحو، (الدوحة: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، د.ط، 2018م).

السبت: خالد، قواعد التفسير، (دم، دار ابن عفان، ط1، 1421هـ).

السرخسي: أبو بكر محمد بن أحمد، أصول السرخسي، تحقيق: أبو الوفا الأفغاني، (حيدر أباد: لجنة إحياء المعارف العمانية، د.ط، د.ت).

أبو السعود بدر: عبد الله (جامع ومحقق)، تفسير عبد الرحمن بن زيد، (إربد: عالم الكتب الحديث، ط1، 2004م).

أبو السعود: محمد بن محمد العمادي، تفسير أبي السعود، (بيروت: دار إحياء التراث العربي، د.ط، د.ت).

السكاكي: يوسف بن أبي بكر، مفتاح العلوم، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط2، 1987م).

سلام: يحيى، التصاريف تفسير القرآن مما اشبهت أسماءه وتصرفت معانيه، تحقيق: هند شلبي، (عمان: مؤسسة آل البيت، د.ط، 2008م).

سليمان: محمد، اليماني: خليل، السيد: محمود، التأليف المعاصر في القواعد التفسير، (الرياض: مركز تفسير للدراسات القرآنية، ط1، 2019م).

سليمان: مقاتل، الوجوه والنظائر في القرآن الكريم، تحقيق: رياض خلف، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط1، 2021م).

السمرقندي: نصر بن محمد، بحر العلوم، تحقيق: علي معوض، عادل أحمد، زكريا النوتي،  
بيروت: دار الكتب العلمية، ط1، 1993م).

السميحيين: مهدي، " أثر النظر في توجيه التراكيب القرآنية في باب العلاقات  
الإسنادية ومكملاتها "كتاب الحجة" لأبي علي الفارسي"، بحث تكميلي " قسم اللغة  
العربية، (الكرك: جامعة مؤتة، 2013م).

السيوطي: عبد الرحمن بن أبي بكر، الاتقان في علوم القرآن، (دمشق: مؤسسة الرسالة،  
ط1، 2019م).

.....، الاقتراح في أصول النحو، تحقيق: عبد الحكيم عطية، (بيروت: دار  
البيروتي، ط2، 2006م).

.....، الدر المنثور للتفسير بالمأثور، (بيروت: دار الفكر، د.ط، 2011م).  
.....، الحاوي للفتاوي، تحقيق: عبد اللطيف حسن، (بيروت: دار الكتب  
العلمية، ط1، 2000م).

.....، تناسق الدرر في تناسب السور، تحقيق: عبد القادر أحمد عطا، (بيروت:  
دار الكتب العلمية، ط1، 1986م).

.....، الأشباه والنظائر في النحو، (دمشق: مجمع اللغة العربية، د.ط،  
1987م).

الشريف الجرجاني: علي بن محمد، معجم التعريفات، (القاهرة: دار الفضيلة، د.ط، د.ت).

الشنقيطي: محمد الأمين، العذب المنير من مجالس الشنقيطي في التفسير، تحقيق: خالد السبت، (جدة: دار عالم الفوائد، ط2، 1426هـ).

.....، أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، (جدة: مجمع الفقه الإسلامي، د.ط، د.ت).

.....، دفع إيهام الاضطراب عن آي الكتاب، ( مكة المكرمة: دار عالم الفوائد، ط1، 1426هـ).

الشوكاني: محمد بن علي، فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير، تحقيق عبد الرحمن عميرة، (مصر: دار الوفاء، د.ط، د.ت).

الشمي: أحمد السيد حسانين، الشنقيطي ومنهجه في التفسير، رسالة ماجستير، كلية دار العلوم، (القاهرة: جامعة القاهرة، 2001م).

الصباغ: محمد بن لطف، بحوث في أصول التفسير، (بيروت: المكتب الإسلامي، ط1، 1988م).

طافش الحنايفة، عبير عدنان عودة، و جهاد محمد فيصل النصيرات. "صيغة "لا أقسم" في القرآن الكريم: دراسة تفسيرية مقارنة، المجلة الأردنية في الدراسات الإسلامية، المجلد الثامن عشر، العدد الأول، 2022م.

الطبري: محمد بن جرير، جامع البيان عن تأويل آي القرآن، تحقيق: عبد الله التركي،  
(القاهرة: دار هجر، د.ط، 2001م).

الطحاوي: أبو جعفر أحمد، شرح مشكل الآثار، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، (بيروت:  
مؤسسة الرسالة، ط1، 1994م).

الطوسي: أبو جعفر محمد، التبيان في تفسير القرآن، تحقيق: أحمد حبيب العاملي،  
(بيروت: دار إحياء التراث العربي، د.ط، د.ت).

الطيّار: مساعد، فصول في أصول التأويل، (الدمام: دار ابن الجوزي، ط3، 1999م).  
.....، التحرير في أصول التأويل، (جدة: معهد الإمام الشاطبي، ط4،  
2018م).

.....، موسوعة التفسير بالمأثور، (بيروت: دار ابن حزم، ط1، 2017م).  
ابن عاشور: محمد الطاهر، تفسير التحرير والتنوير، (تونس: دار سحنون، د.ط،  
1984م).

عباس: فضل حسن، قصص القرآن الكريم، (عمان: دار النفائس، ط3، 2010م).  
عبد الحميد: محسن، دراسات في أصول التفسير، (الدار البيضاء: دار الثقافة، ط2،  
1984م).

عبد السلام: العز، الإشارة إلى الإيجاز في بعض أنواع المجاز، (دم، الدار العامرة، د.ط،  
1313هـ).

ابن عبد الهادي: محمد بن أحمد، العقود الدرية من مناقب شيخ الإسلام ابن تيمية، تحقيق: طلعت الحلواني، ( القاهرة: الفاروق الحديثة، ط1، 2002م).

العسكري: أبو محمد الحسن، التفسير المنسوب إلى الإمام العسكري، تحقيق: محمد باقر المرتضى، (مهر: قم المقدسة للنشر، ط1، 1409هـ).

ابن عطية: أبو محمد محمد عبد الحق، المحرر الوجيز، (الدوحة: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، ط1، 2015م).

عطية: محمد حسن، "الوجوه والنظائر في التراكيب القرآنية بين التأصيل والتطبيق"، مجلة الفرائد، المجلد 40، يونيو 2021م.

العكبري: أبو البقاء، إعراب القراءات الشواذ، تحقيق: محمد السيد أحمد عزّوز، (بيروت: عالم الكتب، ط1، 1996م).

عمر: لآحمد مختار، علم الدلالة، (القاهرة: عالم الكتب، ط5، 1998م).

العوا: سلوى محمد، الوجوه والنظائر في القرآن الكريم، (القاهرة: دار الشروق، ط1، 1998م).

غازي: عبد الصمد، "علم التأويل والحاجة إلى ميزان فهم القرآن عند العلامة عبد الحميد الفراهي"، مجلة التأويل، 2015م، العدد 2.

ابن فارس: أحمد، مقاييس اللغة، تحقيق: عبد السلام هاورن، (دمشق: دار الفكر، ط1، 1979م).



الفارس: طارق، "ترجيحات ابن جزي الكلبي من خلال كتابه التسهيل في علوم التنزيل

من: أول سورة سورة الغاشية حتى آخر سورة الناس"، رسالة ماجستير، كلية الدعوة

وأصول الدين، (مكة المكرمة: جامعة أم القرى، 2009م)

الفارسي: أبو علي الحسن، الحجة في القراءات السبع، تحقيق: عادل أحمد وعلي محمد

معوض وأحمد المعصراوي، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط1، 2007م).

الفراء: يحيى بن زياد، معاني القرآن، تحقيق: عبد الفتاح شلبي، (مصر: دار المصرية

للتأليف والترجمة، ط1، د. ت).

الفراهي: عبد الحميد، إمعان في أقسام القرآن، (القاهرة: المطبعة السلفية، د. ط،

1349م).

.....، أساليب القرآن، (الهند: الدائرة الحميدية، ط1، 1389هـ).

.....، الرأي الصحيح فيمن هو الذبيح، (دمشق: دار القلم، ط3،

1418هـ).

.....، مفردات القرآن، نظرات فريدة في تفسير ألفاظ قرآنية، تحقيق: محمد

أجمل الإصلاحي، (بيروت: دار الغرب الإسلامي، ط1، 2002م).

.....، تفسير نظام القرآن وتأويل الفرقان بالفرقان، (الهند: الدائرة الحميدية،

ط1، 2008م).

.....، التكميل في أصول التأويل، (دم، دن، د. ط د. ت).

.....، دلائل النظام، (الهند: المطبعة الأحمدية، ط1، 1388هـ).

الفراهيدي: الخليل بن أحمد، كتاب العين، تحقيق: مهدي المخزومي وإبراهيم السامرائي،  
(القاهرة: دار ومكتبة الهلال، القاهرة، د.ط، د.ت).

القاسمي: محمد جمال الدين، محاسن التأويل، تحقيق: محمد باسل عيون السود، (بيروت:  
دار الكتب العلمية، ط2، 2002م).

القاضي: عبد الفتاح، البدور الزاهرة في القراءات العشر المتواترة، (مصر: دار السلام،  
ط2، 2017).

القباجي: شمس الدين محمد بن خليل، إيضاح الرموز ومفتاح الكنوز في القراءات الأربع  
عشر، تحقيق: أحمد خالد شكري، (عمان: دار عمار، ط1، 2003م).

ابن قتيبة: عبد الله بن مسلم، تأويل مشكل القرآن، (دم، المكتبة العلمية، د.ط، د.ت).  
قجوي: محمد، تفسير القرآن بالقرآن دراسة تاريخية ونظرية، (الرباط: الرابطة المحمدية  
للعلماء، ط2، 2020م).

القرطبي: محمد بن أحمد، الجامع لأحكام القرآن، تحقيق: عبد الله التركي، (بيروت:  
مؤسسة الرسالة، ط1، 2006م).

القيسي: مكّي بن أبي طالب، الهداية إلى بلوغ النهاية، تحقيق: مجموعة من الباحثين،  
(الشارقة: جامعة الشارقة، ط1، 2008م).

ابن القيم: محمد بن أبي بكر، بدائع الفوائد، تحقيق: علي بن محمد العمران، (جدة: مجمع  
الفرق الإسلامى، ط1، 1425هـ).

..... زاد المعاد فى هدى خير العباد، تحقيق: شعيب وعبد القادر الأرنؤوط،  
(بيروت: مؤسسة الرسالة، ط3، 1998م).

..... بدائع التفسير، تحقيق: يسرى السيد وصالح الشامى، (الدمام: دار ابن  
الجوزى، ط1، 1427هـ).

..... إعلام الموقعين عن رب العالمين، تحقيق: مشهور حسن، (الدمام: دار  
ابن الجوزى، ط1، 1423هـ).

..... التبيان فى إيمان القرآن، تحقيق: عبد الله البطاطى، (جدة: دار عالم  
الفوائد، د.ط، د.ت).

ابن كثير: إسماعيل بن عمر، عمدة التفسير عن الحافظ ابن كثير، تحقيق: أحمد شاكراً،  
(المنصورة: دار الوفاء، ط2، 2005م).

..... تفسير القرآن العظيم، تحقيق: حكمت ياسين، (الدمام: دار ابن  
الجوزى، 1431هـ).

الكرمانى تاج القرآن: محمود بن حمزة، غرائب التفسير وعجائب التأويل، تحقيق: شمران  
العجلى، (جدة: دار القبلة للثقافة الإسلامية، ت.ط، 1988م).

الكفوي: أبو البقاء أيوب، الكليات، تحقيق: عدنان درويش، محمد المصري، (بيروت: مؤسسة الرسالة، ط2، 1998م).

اللبدي: محمد سمير، معجم المصطلحات النحوية والصرفية، (بيروت: دار الرسالة، ط1، 1980م).

الماتريدي: أبو منصور محمد بن محمد، تأويلات أهل السنة، تحقيق: مجدي با سلوم، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط1، 2005م).

ابن مالك: محمد بن عبد الله، شرح التسهيل، تحقيق: عبد الرحمن السيد ومحمد المختون، (القاهرة: دار هجر، ط1، 1990م).

المالكي: محمد، دراسة الطبري للمعنى من خلال تفسيره جامع البيان عن تأويل آي القرآن، (الرباط، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، د.ط، 1996م).

الماوردي: علي بن محمد، تفسير النكت والعيون، تحقيق: السيد بن عبد المقصود، (بيروت: دار الكتب العلمية، د.ط، د.ت).

المجدي: عبد السلام، الأساس والتنوير في أصول التأويل، (أسطنبول: مكتبة الأسرة العربية، ط1، 2022م).

مسلم: مسلم بن حجاج، صحيح مسلم، (القاهرة: دار التأصيل، ط1، 2014م).

ابن الملقن: سراج الدين عمر بن علي الأنصاري، الأشباه والنظائر في قواعد الفقه، تحقيق: مصطفى محمود الأزهرى، (الرياض: دار ابن القيم، ط1، 2010م).

ابن منظور: محمد بن مكرم، لسان العرب، (بيروت: دار صادر، ط3، 1414هـ).

المشد: عبد الرحمن، "مقال توظيف النظائر القرآنية في التفسير عند الصحابة"،

مقالات عامة، موقع مركز تفسير للدراسات القرآنية، ص 14،

<https://tafsir.net/article/5475/twzyf-an-nza-ir-al-qr->

[aanyt-fy-at-tfsyr-and-as-shabt-asalyb-at-twzyf-](https://tafsir.net/article/5475/twzyf-an-nza-ir-al-qr-aanyt-fy-at-tfsyr-and-as-shabt-asalyb-at-twzyf-)

[wwwjwhh](https://www.wjwhh.com)، استرجع بتاريخ: 2022/2/12.

المصطفوي: حسن، التحقيق في كلمات القرآن الكريم، (طهران، مركز نشر آثار العلامة

المصطفوي، ط1، 1385هـ).

المطيري: محسن بن حامد، "تفسير القرآن بالقرآن تأصيل وتقويم"، (الرياض: دار

التدمرية، ط1، 2011م).

معجم الدوحة التاريخي للغة العربية، باب: حمل، ص 20،

<https://www.dohadictionary.org/dictionary>.

نخبة من علماء التفسير وعلوم القرآن، التفسير الموضوعي لسور القرآن الكريم، (الشارقة:

جامعة الشارقة، ط1، 2010م).

نصر الرملي: أبو جعفر محمد بن أحمد، رواية في تفسير القرآن ليحيى وتفسير لنافع ابن

أبي نعيم القارئ وتفسير لمسلم بن خالد الزنجي وتفسير لعطاء الخرساني، تحقيق: حكمت

بشير ياسين، (المدينة المنورة: مكتبة الدار، ط1، 1988م).

النعم: عبير بنت عبد الله، قواعد الترجيح المتعلقة بالنص عند ابن عاشور في تفسيره

التحرير والتنوير، (الرياض: دار التدمرية، ط1، 2015م).

هلال: هيثم، معجم مصطلح الأصول، (بيروت: دار الجيل، ط1، 2003م).